جامعة الحسن الأول
كلية العلوم القانونية ، الاقتصادية والاجتماعية
سطات

الموسم الجامعي 2022 /2021

مادة : حقوق الإنسان

مطبوع موجه لطلبة الأسدس الرابع – وحدة حقوق الانسان والحريات العامة

إنجاز : الدكتور مولاي الحسن تمازي

مقدمة :

لا شك أن الاهتمام بحقوق الانسان لم يعد مجرد ترف فكري أو شعار يردد في الألسن بغية تحقيق مآرب خاصة ضيقة ، وإنما أصبح الإحاطة بها ضرورة ملحة ، على اعتبار أن محورها الأساس هو الانسان نفسه من حيث تخليقه ، تهذيبه وضمان حماية حاجياته المادية والمعنوية وفق ضوابط وقواعد محكمة ،

وحيث إن حقوق الانسان هي قيم قبل أن تكون قوانين ، فقد أصبح من الضروري البحث في مضمونها حتى نتشبع بثقافتها وأخلاقياتها الانسانية التي ولا شك ستكون بمثابة الموجه الذي يشعرنا بأهمية احترام الانسان وضمان الحماية اللازمة لحقوقه

ولعل أول خطوة يجب أن نقوم بها كباحثين هو التعريف بكلمتي المفتاح لهذا الموضوع :

فكلمة الحقوق مفردها الحق وهو الشيء الثابت الذي لا يسوغ انكاره كما قال الجرجاني ، وهو يعني اليقين الذي لا جدال فيه ولا يمكن تصور أن يشوبه أي عيب ، أو زيف أو غلط أو تدليس ، لأنه مرتبط بمبدأين أساسيين هما المساواة والعدل ، وهو ضد الباطل كما قال ابن منضور , ومن ثمة فإن أي صراع بين الحق والباطل ينتهي بانتصار الحق استنادا إلى قول الله عز وجل " قل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا "

و الحق مرتبط بالوجود أي بكل ما خلقه الله تعالى ، فالطريق لها حقها { قال الرسول ﷺ " أعطوا الطريق حقها " } والحيوانات لها حقوق ، بحيث إن الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه بكي ، و لما سئل عن السبب في ذلك ، قال أخاف أن تتعثر دابة في العراق فيسألني عنها ربي لما لم تمهد لها الطريق يا عمر " وقص على ذلك الاشجار والنباتات ... والانسان ، هذا الكائن البشري الغريب الأطوار الذي يضحك من نفسه ويبكي على نفسه ، جعل الله له عينيين ولسانا وشفتين وأيادي يأكل بها ويبطش بها ...وأرجل يمشي بها ، وعقل يفكر ويخطط به ، بحيث إن دماغ الانسان يتوفر على 150 مليار خلية ، كل خلية تستوعب 2 مليون معلومة في الثانية ، والعين تميز بين 10 مليون لون مختلف ، وتتحرك مليون مرة في اليوم . وقس على ذلك معجزة كل الأعضاء البشرية "

وإذا كان التعريف بكلمة " حق " وكلمة " الانسان " أمرا هينا فإن الجمع بينهما أي " حقوق الانسان " يثير لنا عدة اشكالات وصعوبات

ولعل السبب في ذلك يعود إلى عدة عوامل متشابكة ومتداخلة ، ارتأينا تحديدها في عاملين أساسيين :

أولا : لقد لاحظنا بأن حقوق الإنسان تجسد لنا حاجة الفرد إلى تلبية مطالب مادية ومعنوية لتحقيق وجوده ككائن بشري له حقوق وعليه واجبات ، وذلك حتى يضمن العيش بعزة وكرامة و يحس بالأمان والاطمئنان

ولاشك أن تحقيق هذه المطالب يجعل من حقوق الإنسان حقلا معرفيا واسعا ، بحيث وجدناه مرتبط بكل ما هو اجتماعي ، ثقافي سياسي ،اقتصادي و بيئي. ومعنى هذا أن العلوم الاجتماعية التي لها ارتباط بهذه الميادين ، ترتبط أيضا بحقوق الإنسان

ولتوضيح هذه الرؤية نشير إلى طبيعة هذا الارتباط من خلال تطرقنا لبعض المواد الأكاديمية على سبيل المثال لا على سبيل الحصر

- **فحقوق الإنسان ترتبط بمادة الحريات العامة على اعتبار أن كل الحقوق والامتيازات التي تمنحها القوانين الوضعية الداخلية والموضوعة من طرف السلطات المختصة داخل الدولة تشكل جزءا كبيرا من حقوق الإنسان**

ومعنى هذا أن هذه الأخيرة تشكل حقلا معرفيا أشمل من الحريات العامة . ولعل السبب في ذلك يعود إلى كون أن حقوق الإنسان ، تجد سندها في الكون والطبيعة الموجودة بقدرة الله سبحانه وتعالى ، ولذلك نجد أن لها طابعا شموليا أو كونيا بحيث إن القانون الدولي هو الذي ينظمها ، والواقع الدولي ولعبة المصالح هما اللذان يكفلان ضمان حمايتها

أما الحريات العامة فلها طابع داخلي مقنن من طرف السلطات الرسمية داخل الدول ، ولذلك فإن اتساع حجمها وتفعيله يظل مرتبطا بطبيعة النظام السياسي وبهامش الحريات المتاحة للأفراد

- **و ترتبط حقوق الإنسان بالقانون الدستوري ، على اعتبار أن أغلبية دول العالم حثت في دساتيرها على ضرورة احترام حقوق المواطنين وفق ما هو متعارف عليه دوليا , كما أن وجود بعض المؤسسات السياسية وإضفاء الطابع الدستوري عليها من شأنه أن يعطي ضمانات أكثر لحماية حقوق المواطنين كما هو الشأن بالنسبة لوجود**

البرلمان الذي تعطى فيه الفرصة للمواطنين لانتخاب ممثليهم الذين سيقترحون ويصوتون على القوانين الملائمة لطموحات ناخبيهم . بل إن المواطنين والمواطنات بإمكانهم ، وفق شروط محددة ، حق التقدم بملتمسات في مجال التشريع { الفصل 14 من دستور المغربي 2011 } أو حق تقديم عرائض للسلطات العمومية وفق ضوابط يتم تحديدها في قانون تنظيمي { الفصل 15 من الدستور المغربي 2011 } ولعل في وجود المجالس والمحاكم الدستورية ، ضمانة لمراقبة دستورية القوانين، سيما على مستوى الدفع بعدم دستورية قانون ، وذلك عندما يثار نزاع في قضية يدفع أحد الأطراف بكون القانون الذي سيتم تطبيقه في النزاع يمس بالحقوق والحريات { الفصل 133 من الدستور المغربي 2011 } ، كما أنها فرصة أيضا لتقديم كل الطعون المتعلقة بالانتخابات البرلمانية ، ناهيك عن دور المجالس الحسابية في مراقبة مالية الدولة والمجالس الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في إعطاء استشارات وتقديم دراسات بغية النهوض بهذه القطاعات الثلاث و ضمان الحماية اللازمة للحقوق المرتبطة بها

- **وهي ترتبط بعلم السياسة ، لأنها تهم علاقة الحاكمين بالمحكومين . ومعنى ذلك ، أن ضمان الحماية اللازمة لحقوق الإنسان لم يأت من فراغ وإنما جاء بعض مخاض سياسي ترتبت عليه احتجاجات وثورات وسالت فيه الدماء . ولذلك كلما كانت الأنظمة السياسية ديمقراطية كلما كانت حقوق الإنسان مصانة ومكفولة . أما إذا كانت الأنظمة السياسية ديكتاتورية أو جائرة ، فتكون حقوق الإنسان عرضة للانتهاكات**
- **أما عن ارتباطها بالعلاقات الدولية ، فمادام أن الفرد هو محور حقوق الإنسان ، فإنه يعتبر شخصا فاعلا وله مكانة متميزة داخل المجتمع الدولي ، بحيث يستطيع أن يؤثر ويسمع صوته سواء من خلال المنظمات الدولية ، أومن خلال سلسلة من الوقفات والاحتجاجات العفوية داخل المنابر و المحافل الدولية . ولذلك يعتبر العديد من الباحثين أن الرأي العام العالمي بإمكانه التأثير في مصادر القرارات الدولية**

- **وعلاقة حقوق الإنسان بالقانون الدولي العام ، تتجسد من خلال بعض المعاهدات ،الاتفاقيات ، المواثيق و القرارات الدولية التي قننت وحثت على ضرورة احترام حقوق الأفراد وإعطاء الضمانات الكافية للتمتع بمجموعة من الامتيازات**
- **وعن صلة حقوق الإنسان بعلم الاقتصاد ، فمادام أن هذا الأخير يهتم بدراسة حاجيات الإنسان ، ويبحث عن الوسائل اللازمة لتحقيقها ، فإن الارتباط يبدو وثيقا بينهما ، لأن حرية التجارة ، حق إنشاء المقاولات ، حق إبرام الصفقات العمومية ، وضمان توزيع الثروات بشكل عادل ...؛ كلها مزايا وضمانات تتوخى منها المجتمعات تحقيق الرفاه الاقتصادي والتقدم الاجتماعي**
- **وعلاقة حقوق الإنسان بعلم المالية تكمن في كون أن فكرة العدالة الجبائية ، المساواة في تحمل الأعباء العامة ، منع الازدواج الضريبي ، ناهيك عن حق التقدم بشكايات أمام المصالح الإدارية المختصة وأمام القضاء ضد كل التجاوزات والأغلاط المرتكبة من طرف مختلف المصالح المالية على مستوى فرض الضرائب وتحصيلها ، ما هي في الحقيقة سوى ضمانات لحقوق الخاضع للضريبية**
- **وتتجلى علاقة حقوق الإنسان بالقانون الإداري من خلال تنظيم العمل الإداري وجهاز الإدارة ككل ، وذلك لجعله يواكب مصالح المواطنين ، ولمطالبهم الأساسية والمتمثلة على الخصوص في تبسيط المساطر الإدارية ، تقريب الإدارة من المواطنين ، تقنين بعض القوانين لضمان عدم التعسف في استعمال السلطة والقضاء على المحسوبية ، الزبونية والرشوة ، ناهيك عن المطالبة بالتعامل بالشفافية الموضوعية وثقافة المساواة مع جميع المواطنين**
- **أما الارتباط بقانون الأسرة ، فيكمن في كون أنه مادام الفرد هو محور تكوين الأسرة ، فالمفروض فيه أن يتمتع بمجموعة من الحقوق والامتيازات ، كحق الزواج ، حق الطلاق ، حق رعاية الأطفال وتربيتهم ، وحق الكفالة والحضانة ، وحق الميراث واحترام الوصايا وفق الحدود الشرعية المسموح بها ... إلخ**
- **وترتبط حقوق الإنسان بعلم الاجتماع الذي مادام أنه يهتم بدراسة العلاقة مابين الأفراد داخل مجتمع معين ومابين الشعوب داخل المجتمع الدولي ، فإن المطالبة**

بحماية حقوق الأفراد لم تكن سوى نتيجة إفرازات وتطورات في مسار العلاقات الاجتماعية

- **وأخيرا هناك ارتباط بين حقوق الإنسان وعلم النفس ، لأن الامتيازات التي ينبغي أن يتمتع بها الأفراد ، داخل مجتمع معين ، تخرج إلى حيز الوجود في صورة سلوك وتصرفات بشرية ، ولذلك عملت بعض الدساتير على تضمين العديد من الحقوق التي تضمن ارتياحا نفسيا للمواطنين ، كالحق في السعادة**

ثانيا : إن حقوق الإنسان حقل معرفي يتطور عبر التاريخ مع تطور المجتمع الدولي . ولذاك لا يمكن لنا حصرها في إطار دون الآخر . فإرهاصات حقوق الإنسان في المجتمعات القديمة ليست هي كذلك في مجتمعنا الحالي. ناهيك عن الخصوصيات التي تميز جيلا عن الجيل الآخر والتي بدورها تتغير بحكم التحولات الاقتصادية ، الاجتماعية والسياسية التي تحدث في الحاضر كما قد تحدث في المستقبل وأيضا بحكم طبيعة الأنظمة السياسية الحاكمة { ديمقراطية ، ديكتاتورية ، عسكرية ، اشتراكية ، ليبرالية ، ملكية ، أو جمهورية ...}

زد على ذلك ، أن الاعتراف للإنسان بحقوق لم يكن بالأمر الهين ، بل جاء بعد صراع طويل بين القيادات الحاكمة وعامة الناس ، وبين هؤلاء مع بعضهم البعض .

ومعنى هذا أن إبراز ثقافة حقوق الإنسان إلى الوجود كان يحتاج إلى المهماز الذي من جهة يوقظ الوعي لدى الأفراد للتأكيد على المطالبة بإحقاق الحقوق ، ومن جهة ثانية يقنع السلطات الحاكمة بضمان حمايتها

وعلى هذا الأساس دعا مجموعة من المفكرين والفلاسفة ، وبعض رجالات السياسية إلى احترام الإنسان كقيمة حضارية ، وككائن بشري يعرف ماله وما عليه ونادوا بنبذ كل أشكال الرق والعبودية ، وممارسة العنف والظلم ، الأمر الذي كان له الأثر على تأجيج روح النضال ، والقيام بعدة ثورات ، توخت منها الشعوب ضمان احترام حقوقها وتعتبر مساهمة الشرائع السماوية الثلاث في ترسيخ قيم حقوق الإنسان بمثابة رسالة سماوية موحى بها ، ليست من اختراع عقل بشري ، وإنما هي تدبير رباني من شأنه

تأهيل الإنسان ليكون خليفة الله في الأرض ، ويؤدي الأمانة على الوجه الصحيح حتى يرضى عنه الرب ، ويعيش في آمان واطمئنان مع بقية إخوانه

لذلك تمكن الإنسان من فرض تقنين لحقوقه ، فاعترفت بها التشريعات الحديثة ودساتير دول العالم ، وأبرمت مجموعة من الاتفاقيات ، وصدرت عدة قرارات دولية ، ولعل أهمها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10 / 12 / 1948

هكذا سينتقل الاعتراف بحقوق الإنسان من الإطار الوطني إلى المجال العالمي ، بحيث أصبحت الدول الصغرى تحاول ضمان احترام هذه الحقوق خوفا من سخط الدول الكبرى عليها

وقد تنبه العديد من الباحثين إلى أن الكثير من الدول قطعت أشواطا مهمة في احترامها لحقوق الإنسان . غير أن التحولات السياسية ، الاقتصادية والاجتماعية التي سيعرفها العالم بددت كل هذه الأحلام ، سيما بعد أن أصبحت العلاقات بين دول الشمال ودول الجنوب تقوم على تحقيق المصالح الخاصة . حتى إن شعوب دول العالم الثالث التي كانت تعلق آمالا على القوى العظمى لمراقبة احترام حقوقها في بلدانها ، وجدت نفسها ضحية لعبة المصالح ، ذلك لأن الدول الكبرى أصبحت تغض الطرف عن الانظمة الاستبدادية التي تقوم بانتهاك حقوق الانسان ، متى كانت تساير استراتيجيتها ومصالحها ، في حين تتدخل بشكل سافر ضد انظمة سياسية اخرى حتى ولو كانت ديمقراطية ، وذلك إذا لاحظت أنها أنها تناهض هيمنتها ولا تتوافق مع مصالحها

وجاءت أحداث 11شتنبر 2001 لتزكي هذا الطرح بشكل جلي .فالمقاربة الأمنية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية بشكل غير مضبوط على دول العالم لإعلان الحرب على الإرهاب ، قد أدت إلى انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ، ليس من طرف هذه الأخيرة فحسب ، بل كذلك من طرف الدول التي تبعتها في نهجها ، أو على الأقل كانت مجبرة لمساندة طرحها

ويبدو أن بداية سنة 2011 ومن خلال التحولات الديمقراطية التي تعرفها العديد من الدول العربية ، قد تفضي إلى تحولات عميقة في ثقافة حقوق الإنسان سواء من طرف الدول الصغرى أو الكبرى

انطلاقا من هذه المعطيات ، يتضح لنا بأن حقوق الإنسان حقل معرفي مهم يحمل زخما من التصورات والوقائع . ولا شك أن الإلمام بمضامينه ، يتطلب منا دراسة معمقة تنبني على وضع مقاربات دقيقة ومنهجية محكمة ، وذلك حتى يتسنى لنا الإطلاع على مفهومها وميكانيزماتها ، وتحليل كل الأحداث المرتبطة بها بطريقة عقلانية

فإلى أي حد استطاعت ثقافة حقوق الإنسان بمرتكزاتها الفكرية ، الفلسفية والدينية والقانونية أن تضمن الحماية المطلوبة للإنسان ؟

ويبدو أن هذه الاشكالية تتفرع عنها عدة تساؤلات :

- **كيف نظرت المعتقدات والحضارات الانسانية القديمة للحقوق الانسانية ؟**
- **ما هو موقع حقوق الانسان في الخطاب الديني السماوي ؟**
- **ما هو موقف الفلاسفة من ثقافة حقوق الإنسان ؟**
- **كيف اهتدى المجتمع الدولي إلى تقنين وتدويل حقوق الإنسان ؟ وما هو الاطار القانوني المنظم لها**
- **وهل تمكن الواقع الدولي من خلال توالي الأحداث والوقائع من استيعاب وتطبيق ما اتفقت عليه الدول قانونيا لضمان احترام الإنسان كقيمة حضارية وككائن بشري له آدميته وكرامته التي من المفروض أن تصان ؟**

إن الإجابة عن هذه التساؤلات ، يتطلب منا أولا الإطلاع على الإطار النظري لثقافة حقوق الإنسان وهذا ما سنعالجه في الفصل الأول الذي عنوناه ب النظرية العامة لحقوق الإنسان

وثانيا التعرف على المجال القانوني والتطبيقي لهذه الحقوق وذلك من خلال معالجتنا لإجراءات الحماية الدولية لحقوق الإنسان والواقع الدولي الجديد في الفصل الثاني هذا ، ونشير إلى أننا اعتمدنا على عدة مناهج لتحليل هذه الإشكاليات منها : المنهج ألتأريخي ، المنهج المقارن والمنهج الوظيفي

الفصل الأول : النظرية العامة لحقوق الإنسان

يشكل الإطار النظري المرتع الخصب الذي يمكن للباحث أن يستقي منه مجموعة من التصورات الفكرية ، الدينية والفلسفية ، المرتبطة بحياة الفرد وسلوكه داخل مجتمع معين ، والتي يمكن أن تساعدنا على فهم أسباب ونتائج التحولات العالمية ودرجة تأثيرها على ثقافة حقوق الإنسان

وعلى هذا الأساس سنقسم هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول : دور المعتقدات القديمة والشرائع السماوية في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان

المبحث الثاني : الأسس الفكرية والفلسفية لحقوق الإنسان ومظاهر تأثيرها على الواقع السياسي

المبحث الأول : دور المعتقدات والشرائع السماوية في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان

لم تكن فكرة حقوق الإنسان وليدة الصدفة أو نتيجة تصور فكري خاص بشخص معين أو فئة معينة ، وإنما جاءت نتيجة تراكم معرفي وروحي، ساهمت فيه مجموعة من المعتقدات البشرية القديمة والديانات السماوية الثلاث

ومن ثمة ، فإن ثقافة حقوق الإنسان قديمة قدم هذا الأخير،لأنها وجدت من أجل تخليقه وتأهيله ليلعب دورا متميزا يختلف باختلاف الزمان والمكان

المطلب الأول: ثقافة حقوق الإنسان في ظل المعتقدات والحضارات القديمة[1]

كان لبعض الحضارات القديمة دور كبير في إفراز مجموعة من القيم ، والصفات الخلقية والامتيازات التي ينبغي أن يتحلى بها ويتصف بها الفرد داخل المجتمعات التي يعيش فيها لكن مقابل ذلك نجد حضارات أخرى كرست قيم التفاوت والتمايزات ؛ بل إنه داخل نفس الحضارة نجد أحيانا تأرجحا بين إشاعة القيم الإنسانية وبين تكريس الهمجية والتنكيل بالأفراد

الفقرة الأولى: الحضارة المصرية القديمة :

على امتداد حوالي خمسة آلاف سنة ، تميز نظام الحكم في مصر بصفة نظام ملكي، ديني، وثني ، احتل فيه فرعون المركز الأعلى باعتباره الإله والملك[2] وكان يجمع بين يديه السلطات التنفيذية ، التشريعية والقضائية ، مع استعانته بمستشارين من وزراء وكهنة ويبدو أن القرآن الكريم قد أعطانا وصفا دقيقا لما تميز به هذا النظام الفرعوني من جبروت وطغيان وانتهاك جسيم لحقوق الأفراد ، فقد جاء في سورة القصص الآية 5 " إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا ، يستضعف طائفة منهم يذبح أبنائهم ويستحيي نسائهم إنه كان من المفسدين "

غير أن هذا لم يمنع الأفراد من إعلان العصيان والثورة في بعض المراحل التاريخية ضد هذا الحكم الاستبدادي كثورة 2380 ق م التي اعتبرت أول ثورة شعبية في تاريخ الإنسانية [3] والتي انتشر فيها الفساد في عهد الملك بيبي الثاني آخر ملوك الأسرة السادسة . ويبدو أن بردية الحكيم ايبور – ور التي تعود الى أواخر الاسرة التاسعة عشر أو العشرين – قد اعطتنا وصفا دقيقا عن الوضع الكارثي التي وصل اليها المجتمع المصري من جراء

---

[1] سوف لن نتطرق إلى كل التفاصيل المتعلقة بثقافة حقوق الإنسان في الحضارات القديمة على اعتبارأن الأمر يتطلب دراسة معمقة و وقتا مستفيضا ، هذا زيادة على كون أن أغلبية هذه الدراسات متفرقة وعبارة عن استنتاجات اهتدى إليها بعض علماء الأثر وبعض الانتروبولوجيين استنادا إلى وسائل وامكانيات { الإشعاع الكربوني مثلا } والتي مازالت لم تعط الترتيب التاريخي الحقيقي المطلق

[2] أحمد محمد الأصبحي – قراءة في تطور الفكر السياسي { رواده ، اتجاهاته ، اشكالياته } الجزء الأول – العصور القديمة والوسيطة – دار البشير – الطبعة الأولى الأردن 1999 ص 37

[3] جورج سعد – تطور الفطر السياسي في العصور القديمة والوسطى – دار الإلتزام للطباعة والنشر – الطبعة الأولى 1995 ص 13

سياسة الجور التي مارسها الملك وأعوانه الى درجة انتشار المجاعة بين الافراد ، الأمر الذي ترتب عليه الاستلاء على خزائن الملك وتم ذبح الموظفين [1]

لذلك ، استنبط بعض الباحثين بأنه على الرغم من مطلقية الحكم، فقد كان بعض الملوك يلتزمون أحيانا ببعض الضمانات للأفراد . وفي هذا الإطار يقال بأن الإله راع وهو إله الشمس كان يحكم المصريين بقانون يدعي أنه جاء به من السماء " ماعت" ويرتكز على إقامة العدل بين الناس وحماية حقوقهم [2] كما أن ثورة أخناتون أحد ملوك الأسرة الثامنة عشر{ 1375 – 1354 ق م } كانت بمثابة دعوة إلى تحقيق السلام بين الناس وإشاعة المساواة والرحمة .

ومن بين النصائح التي قدمها لابنه " لا تكن فظا بل رحيم القلب ولا تميز بين شخص ذي شأن على شخص فقير "[3]

كما أن بعض النقوش الفرعونية ، سجلت لنا قول أخناتون " إن الإله الواحد لا يشخص في الحرب وانتصاراتها ولكن يتمثل في الزهور والأشجار . وإن مساواة الناس في شؤونهم الدنيوية مثل تساويهم أمام خالقهم ، والإنسان لا يحيى إلا في رحاب الحق والعدل "[4]

الفقرة الثانية: قانون حمو رابي :

لقد عمل حمو رابي مؤسس الإمبراطورية البابلية القديمة { 1792 ق م – 1750 ق م} الذي يدعي استلهامه الحكم من إله الشمس ، على تشريع قوانين تناهض العدوان وتدعو إلى إقامة العدل والابتعاد عن الاستبداد، حتى قيل إن عهده تميز بإنصاف حقوق المرأة وجعلها متساوية مع الرجل على مستوى حقها في طلب الطلاق الذي كان مقتصرا على الرجل فقط ، ، وأيضا بتمتيعها بممارسة حقوقها المدنية [5] ومنع تعدد الزوجات ، وشرع حق التبني، وضمن للأطفال حقوقهم ، فلا يجوز للأب حرمان أولاده قيد حياته من التركة ما لم يرتكبوا إثما ، كما أن أطفال الأمة يعدون أحرارا بعد وفات أبيهم،و أطفال العبد

---

[1] ابراهيم أبراش – الثورات في عالم متغير

[2] عبد الهادي بوطالب – نفس المصدر – ص 14

[3] جورج سعد – نفس المصدر – ص 14

[4] عبد الهدي بوطالب – نفس المصدر – ص 14

[5] حسن مصطفى الباشا – حقوق الإنسان في الفلسفة والدين – دار الكتاب الوطنية – بنغازي 1997 ص 28

المتزوج من حرة يعدون أحرارا [1]. زد على ذلك نجد أن القضاء يضمن لأطفال اليتامى حقوقهم وذلك في حالة ما إذا تزوجت الأرملة من رجل ثاني بحيث يكون على الزوج الثاني الالتزام كتابة بتربية هؤلاء الأطفال وحماية أموالهم ، ومن ثمة فإن أي بيع لممتلكاتهم يعد باطلا.[2] هذا و قد اعترفت قوانين حمو رابي بحق ممارسة التجارة وتنظيمها

بل أكثر من ذلك سطر حمو رابي قواعد لم تتمكن التشريعات الحديثة من تفعيلها وكمثال على ذلك نذكر :

1 – مسؤولية الحاكم عن اختفاء المواطنين : وهذا حق يضمن بمقتضاه الفرد عدم تعرضه للاختطاف داخل نفوذ كل حاكم مدينة

2 – مسؤولية الحاكم عن أموال المواطنين وضمان أمنهم واستقرارهم : وهذا ما نصت عليه بعض مواد قانون حمو رابي كالمادة 23 التي فرضت على الحاكم تعويض كل من تعرضت أمواله للسرقة ، وأيضا المادة 37 التي أبطلت البيوعات المعتبرة كمصدر للرزق كبيع حقل أو بستان وذلك تفاديا لتشرد العائلات [3]

ولمنع الظلم والتعدي كان قانون حمو رابي جد متشدد في القصاص ،بحيث فرض قاعدة الجزاء بالمثل أي العين بالعين والسن بالسن . فالمادة 14مثلا تفرض عقوبة الإعدام على سارق الطفل والمادة 129 تعاقب المرأة التي أقامت علاقة غير شرعية مع الرجل برميها مع هذا الأخير في الماء[4]

غير أنه على الرغم ما حملته شريعة حمو رابي من قوانين ، توخت منها إقامة العدل والسلام ، فإن المتفحص لبعض النصوص القانونية ، يلاحظ بأن هناك تمايزات على مستوى إقامة الحد . فبالنسبة مثلا لمهنة الطب والمنظمة في 5 مواد من 215 إلى 219 ، نجد أن القانون يعوض الطبيب الذي أجرى عملية جراحية لنبيل وأنقد حياته بعشر شقيلات من الفضة ، في حين إذا كان المريض عبدا لنبيل يعوض فقط بشقلين من الفضة

---

[1] هذا معناه أن العبد كان له حق التزوج من الحرة- للمزيد من المعلومات أنظر – سهيل حسين الفتلاوي – حقوق الإنسان – دار الثقافة للنشر والتوزيع – الطبعة الأولى – عمان 2007 ص 19

[2] سهيل حسين الفتلاوي – نفس المرجع – ص 19

[3] سهيل حسين الفتلاوي – نفس المرجع ص 17و18

[4] سهيل حسين الفتلاوي – نفس المرجع – ص 18

وتشير المادة 218 إلى أن الجراح إذا تسبب في موت النبيل أثناء إجراء عملية جراحية ، يحكم عليه بقطع اليد ، في حين تنص المادة 219 إلى أنه إذا كان المتسبب في موته عبدا لأحد النبلاء ، يتم تعويض النبيل بعبد آخر [1]

لكن مع ذلك قد يكون استنتاجنا غير منصف على اعتبار أن مسألة العبيد كانت من البديهيات في تلك العصور. فحقيقة الأمر أن شريعة حمو رابي حملت ضمانات مهمة لحماية الكثير من الحقوق . وميزتها أنها مكتوبة على نقش أثري ببابل ، وهذا على عكس الحضارة المصرية التي لم يتوفر لها ذلك [2]

الفقرة الثالثة: الحضارة الهندية القديمة :

تميزت الحضارة الهندية القديمة بتعدد الأجناس والأقاليم ، الأمر الذي كان له انعكاس على مستوى تعدد المعتقدات واللغات . ويبدو أن الهندوسية أو البراهمية التي ظهرت في القرن السابع ق م والبوذية التي ظهرت في القرن الخامس ق م ، قد اعتبرتا من طرف الباحثين الفلسفتين أو الديانتين المهمتين في التاريخ الهندي[3]

أ – الهندوسية { البراهمية القرن 7 ق م } : تأتي التعاليم الهندوسية التي تنسب في أغلبيتها إلى الإله الهندوسي براهما ، لتعطي تصورا جديدا حول الامتيازات والحقوق المخولة للأفراد . ذلك لأنها تنبني على ضرورة التفريق بين الناس على أسس طبقية ، وكل طبقة لها حقوق تميزها عن الأخرى

ويستند التمييز بين هذه الطبقات على أسس خلقية { بكسر الخاء}. فمن خلق من فم الإله الهندوسي براهما ينتمي إلى الطبقة الأولى وهذا شأن البراهمة الذين يهتمون بالعلم والدين ، ويحتلون المرتبة الأولى .ولهم مكانة خاصة بحيث يحظون باحترام الجميع وأحكامهم نافذة غير قابلة للمراجعة ، ولهم الحق المطلق في امتلاك الأموال سواء بطرق مشروعة

---

[1] أحمد محمد الأصبحي – نفس المرجع – ص 37

[2] هناك قوانين أخرى مكتوبة أشار إليها بعض الباحثين كقانون أورنمو الذي أصدره الملك السومري أورنمو { 2030 – 2047 ق م } والذي عثر على جزء منه في مدينة نفر في محافظة القادسية والجزء الآخر في مدينة أور في محافظة قار بالعراق وهو يتضمن بعض النصوص تهدف إلى إقامة العدل وإزالة الظلم والعداوة بين الناس . كما أن هناك قانون لبت عشتار الذي أصدره الملك لبت عشتار { 2017 – 1794 ق م } و هو خامس ملوك سلالة أيسن المتواجدة في شبه الجزيرة العربية ويتضمن هذا القانون بعض النصوص تضمن الحماية للعبيد من الظلم ، وتعترف بحقوق الطفل ، وتمنع تعذيب الإنسان لأخيه الإنسان بل تمنع أيضا الاعتداء على الحيوانات . ويبدو أن قانون أشونا الذي ظهر قبل حكم حمو رابي قد حمل إشارة إلى حماية الحقوق الاقتصادية للإنسان على اعتبار أنها نواة كل الحقوق الأخرى وفي هذا المضمار حث هذا القانون على ضرورة تحديد أسعار المواد الغذائية الضرورية كالحبوب ، الزيوت ، الصوف ، الملح ، اللحوم ، النقل البري والنقل المائي ...
للمزيد من المعلومات أنظر – سهيل حسين الفتلاوي – مرجع سابق – ص 15 و 16

[3] جورج سعد – نفس المصدر – ص 18

أو غير مشروعة كما أنه لا يمكن محاسبتهم ولو ارتكبوا جرائم القتل في حق أحد أفراد الطبقات الأخرى ، زيادة على كونهم معفون من أداء الضرائب للملك [1]. أما الذي خلق من ذراع برهما فينسب إلى الطبقة الثانية المكونة من الحكام والملوك والقضاة والعسكريين وتسمى الكاشتريا . في حين أن الذي خلق من فخضه يصنف في الطبقة الثالثة التي تضم التجار والمزارعين وتسمى الويشا. أما فئة المنبوذين التي تضم العبيد والخدم والتي خلقت من رجل براهما ، فتصنف في الطبقة الرابعة التي تسمى الشودرا. ولم تكن لهذه الأخيرة أدنى حقوق بحيث كانت تتلقى معاملة قاسية ولم يكن يسمح لها حتى باعتناق الدين الهندوسي.

هذا ، وإن هذا التقسيم الطبقي كان أبديا في الحياة الدنيوية بحيث لم يكن يسمح بالانتقال من طبقة إلى أخرى فالبرهمي يبقى برهميا والمنبوذ يبقى كذلك.

غير أنه تم التبشير بالارتقاء في العالم الأخروي على اعتبار أن الأرواح تبعث بالتناسخ وتتحول إلى طفل جديد . ولذلك فما على الطبقات الدنيا الثلاث الأخيرة [2] سوى الاجتهاد والتفاني في خدمة الطبقات العليا أو لربما قد يصل الأمر إلى تعذيب النفس وكبح جماحها وشهواتها حتى تصعد إلى الطبقة الأعلى.

وتجدر الملاحظة إلى كون أن المرأة كانت منبوذة داخل المجتمع البرهمي بحيث تخضع طوال حياتها إلى ثلاث سلطات : سلطة الأب في مرحلة عزوبتها ، وسلطة الزوج بعد زواجها ، وسلطة أبنائها بعد موت زوجها، وليس لها الحق في التزوج مرة أخرى أو التمتع بالأكل اللذيذ أو الاهتمام بمظهرها أو زينتها . فالأرملة تظل زاهدة طول بقية عمرها دون زواج

لذلك يقول الدكتور عبد الهادي بوطالب ، بأن الهندوسية ساهمت في تشريع الحقوق الطبقية لا الحقوق الإنسانية [3] . وفعلا ، فإن قانون مانو- الذي يتضمن مجموعة من النصوص القانونية تفرض العقاب على من يستحقه – ينطلق من فكرة أن الإنسان سيئ

---

[1] حسن مصطفى الباشا – نفس المرجع السابق – ص 19

[2] يستثنى من هذا الارتقاء البرهمي الذي تصعد روحه بالاندماج بالاله براهما وهذا ما يسمى ب " النيرفانا "

[3] عبد الهادي بوطالب – نفس المرجع – ص 11

بالطبع [1] وبالتالي يجب التمييز بين البراهمي المعفى من العقاب وبين بقية الطبقات الأخرى المفروض عليها العقاب.

لكن مع ذلك ، يرى بعض الباحثين بأن الهندوسية تفرض قيودا على الملك الذي يجب أن يحمي الضعفاء والبؤساء والمحتاجين وألا يستخدم العقاب إلا عند الضرورة القصوى [2]

ب – البوذية { القرن الخامس ق م } : ظهرت البوذية كثورة إصلاحية جاءت لتفند فكرة التمايزات الطبقية ، وتكرس قيم العدل والمساواة . فليس هناك كما يقول بوذا " فرق بين جسم الأمير وجسم المتسول الفقير ولا بين روحيهما فكل منهما أهل لإدراك الحقيقة والانتفاع بها في تخليص نفسه ...إن أحقر الديدان يتساوى مع الآدميين في الاحترام والتعاطف " [3]

وإذا كانت الهندوسية لم تعترف للمرأة بالمساواة سيما على مستوى ممارسة الشعائر الدينية ، فإن البوذية اعتبرت أن جميع التعاليم موجهة للرجل والمرأة معا [4]

وتعتبر البوذية ـ على خلاف البراهمية التي اعتبرت كما رأينا أعلاه أن الإنسان سيئ بالطبع ، وأن المجتمع مقسم إلى طبقات ـ أنه توجد فصيلتان فقط من البشر : الأولى صالحة والثانية شريرة . ولذاك على الإنسان التمسك ببعض القيم كالصدق ، ترويض النفس على محبة الناس والشفقة عليهم ، وخلق مجال للاتحاد بين الفقراء والأغنياء و ذلك كما " تتحد قطرات المياه في البحر "[5] ومقابل ذلك يجب تجنب بعض السلوكيات المذمومة المحرمة : كالقتل ، الزنا ، شرب الخمر ، الأنانية ، اقتناء الأشياء النفيسة كالذهب والفضة ، استعمال العطور والحضور إلى حفلات الرقص [6]

الفقرة الرابعة : الحضارة الفارسية :

[1] هذا يذكرنا بفلسفة طوماس هوبس الذي اعتبر في القرن السابع عشر ميلادي أن الإنسان ذئب لأخيه الإنسان { أنظر أدناه }
[2] جورج سعد – نفس المرجع – ص 19
[3] حسن مصطفى الباشا – نفس المرجع – ص 21
[4] جاء في إحدى القصص المروية عن بوذا بأن أمه باجاباتتي استفسرته عن ما إذا كانت تعاليمه تجيز للنساء ممارسة شعائرهم الدينية وذلك على خلاف تعاليم الهندوسية فأجابها بالإيجاب، الأمر الذي جعل باجاباتي تقترح فكرة ايجاد أخوات راهبات على غرار وجود رجال رهبان
[5] جورج سعد – نفس المصدر – ص 20
[6] حسن مصطفى الباشا – نفس المرجع – ص 22

لعل أهم ما يمكن أن نذكره عن الحضارة الفارسية في شأن وضعية حقوق الإنسان ، هو التطرق لمواقف الحكيم الفارسي زرادشت الذي عاش في القرن السادس قبل الميلاد . والذي حمل فكرا إصلاحيا يقوم على ضرورة تدعيم قيم الخير بين الناس عن طريق تعليمهم مبادئ الأخلاق والفضيلة ، ونبذ الشر بكل أشكاله ، والمتجسد في الجهل ، الفقر ، الجور والبغض ، وذلك حتى يتسنى بناء مجتمع مبني على العدل والإنصاف [1] لكن ما الجديد بالنسبة للزرادشتية ؟

ينطلق زرادشت من فكرة التوحيد ليخلص بأن للإنسان حقوقا يجب أن تصان . فليس هناك إله آخر غير { أهورامزدا } وهو إله لا يصدر عنه الشر . بل هو خير، خلق الإنسان أخلاقيا له ملكة التمييز بين الخير والشر [2] ومن ثمة فإن الفرد مخير بين إتباع طريق الله أو طريق الشيطان الذي يجتهد في تضليل الإنسان ومحاولة إسقاطه . فيجب إذا مقاومة هذه الإغراءات الشيطانية لمساعدة الله على التغلب على الشر . لكن ما هي الوسيلة المثلى لمكافحة هذه الرذائل والتشبث بالفضائل ؟

يعتبر زرادشت أنه على الإنسان الاهتمام بتحصيل العلم الذي لا يخدم الفرد فحسب بل يخدم الوطن ويرضي الرب . ومن ثمة تعتبر الزرادشتية أن التعليم جزء من الدين [3]

وتجدر الملاحظة إلى ان الزرادشتية أدخلت تغييرا مهما على مستوى موقف المجتمع من المرأة ، بحيث منحتها حق اختيار الزوج ،[4] فلا يجوز إجبارها على التزوج بمن لا ترغب فيه ، كما أن لها حق طلب الطلاق على غرار ما جاءت به أيضا شريعة حمو رابي . هذا زيادة على حقها في امتلاك العقارات . بل أكثر من ذلك بإمكانها حق إدارة الشؤون المالية لزوجها وذلك بتوكيل من هذا الأخير .

غير أن التعاليم الزرادشتية ستتعرض لعدة تحريفات من طرف أكاسرة الفرس على الخصوص والذين أعادوا نظام الطبقات من جديد ، ليكرسوا بذلك قيم الجور و اللامساواة[5] اللامساواة[5]

---

[1] عبد الهادي بوطالب – نفس المصدر – ص 13

[2] ولذلك نلاحظ بأن زرادشت كان سابقا على فلاسفة عصر الأنوار كجون لوك في تحديد طبيعة الإنسان الأخلاقية في حالة الفطرة

[3] حسن مصطفى باشا – نفس المرجع – ص 26

[4] تجيز الزرادشتية للإنسان حق التزوج وإنجاب الأطفال ، بحيث لا يجوز الانغلاق في الزهد

[5] لم تجد الزرادشتية من يدافع عنها على اعتبار أن عدد الزرادشتية كان دائما في تناقص مستمر مادام أنه كان محرما على غير الزردشتي اعتناق هذا الدين

الفقرة الخامسة: الحضارة الصينية القديمة { الكونفوشيوسية 551 – 449 ق م } :

ظهر الحكيم الصيني كونفوشيوس في ظروف عصيبة تميزت بانعدام الأمن وغياب الاطمئنان بالنسبة للصينيين ، وذلك بسبب كثرة الحروب والمؤامرات على النظام الحاكم . لذلك جاءت فلسفته تدعو إلى تربية الإنسان على المحبة والاحترام ، وتلقينه المعرفة الصحيحة التي تخاطب الوجدان والروح . فالفرد هو " السيد المحترم " الذي يتمتع بالمساواة مع بقية أقرانه لأنه " الكريم خلقا ، الصادق في عبادته ، الذي يحترم نفسه ، ويحترم غيره ، ويتقيد في سلوكه وتعامله " [1]

والإنسان حسب كونفوشيوس يجب أن تتوفر فيه ثمانية خصال : احترامه لوالديه ، طاعته للأخ الأكبر منه سنا ، التزامه بالوفاء ، الإخلاص في عمله ، الحشمة ، الأدب ، الحياء ، والإحساس بالخجل [2]

كما أنه يتعين على الفرد أن يتعامل مع الآخرين بالشيء الذي يحبه ويرضاه لنفسه . وفي هذا المضمار يقول كونفوشيوس " لا تعامل الآخرين بما لا ترغب في التعامل به مع نفسك"، على اعتبار أن قيم المحبة يجب أن تتغلب على الكراهية ، ولكن وفق مقياس دقيق يتسم بالوسطية في التعامل مع الناس " لا تفسد الآخرين بالإفراط في حبك ، ولا تقض عليهم بالإفراط في كراهيتك ، وخير الأمور الوسط بين الطرفين ذلك لأننا نتعامل مع بشر وليس مع ملائكة . فنصف البشر خير والنصف الآخر شرير . فلنشجع الخير ، ونقاوم الشر بتطبيق مبدأ العدالة المتبادلة "

ولتقريب هذه الفكرة ، يعطينا كونفوشيوس مثالا من الطبيعة ، بحيث يقول بأن المياه تتغلب على النار ، لكن هذه الأخيرة إذا كانت قوية متأججة فبإمكانها أن تجفف بركة ماء [3]

لقد كان هم كونفوشيوس هو التعرف على حقيقة هذا الكائن البشري الغريب الأطوار لتخليقه وتقويم سلوكه في الاتجاه الصحيح " أنا لست حزينا لأن الناس لا تعرفني ولكنني

---

[1] عبد الهادي بوطالب – نفس المرجع – ص 10
[2] جورج سعد – نفس المصدر – ص 22
[3] أحمد محمد الأصبحي – نفس المصدر – ص 62

حزين لأنني لا أعرف الناس " . ويبدو أن أحسن وسيلة حسب كونفوشيوس لاستيعاب وفهم هذه القيم الخلقية ، هو حث الناس على إعمال العقل في ما ينفعهم ويضمن صيانة حقوقهم " ما أشقى الرجل الذي يملأ بطنه بالطعام طوال اليوم دون أن يجهد عقله في شيء ..."[1]

ويبدو أن أهم ما جاءت به الكونفوشيوسية في مجال حقوق الإنسان هي تحديد طبيعة علاقة الأفراد بالإمبراطور. فالسيادة هي ملك للشعب ، والملك ملزم باحترام حقوق الشعب ، واعتماد أسلوب الإقناع لممارسة حكمه لا العنف والعقاب ، ويجب أن يكون القدوة الحسنة ، لأن في صلاحه صلاح الناس. و في هذا الإطار، يشبه كونفوشيوس الحاكم بالريح إذا هب مالت معه الرعية كما " تميل الحشائش في الاتجاه الذي يسير نحوه " [2]

ولذلك فإنه في حالة ما إذا تجبر وزاغ في تصرفاته عن إرادة الشعب ، يمكن الثورة عليه ، على اعتبار أن " السماء ترى ، ولكنها ترى بأعين الشعب ، والسماء تسمع ، ولكنها تسمع بآذان الشعب ...إن الحاكم الظالم أخطر على الناس من النمر المفترس " [3]

ونتيجة لذلك، نلاحظ بأن كونفوشيوس وإن كان يؤمن بالسند والتفويض الإلهي للسلطة ، فإنه يقيدها بضرورة الحكم برضا الشعب ، لأن السماء يقظة وترى بعيونها آلام الشعب ، وتسمع بآذانها أنينه . لقد كان كونفوشيوس يهيئ لفكرة الإخاء العالمي ، والمواطنة العالمية التي من شأنها أن تضمن السلام والأمن بشكل شمولي داخل جمهورية عالمية واحدة .

لذلك ، قال بعض الباحثين بأن تصورات كونفوشيوس تنبني على فكر ديمقراطي[4] ، يقوم على تحقيق العدالة ، وإنصاف الشعب . ولعل السر في ذلك يكمن في كون كونفوشيوس لم يجرد السياسة من الأخلاق بل اعتبر ها جزء منها [5]

لكن مع ذلك تبقى هذه المعتقدات ، مجرد تصورات وتأملات خاصة باجتهادات بشرية ترمي إلى منع الظلم والجور الذي كان متفشيا بشكل كبير في تلك المراحل التاريخية . وبالتالي

---

[1] www.ar.wkipedia.org
[2] حسن مصطفى الباشا – نفس المصدر – ص 24
[3] أحمد محمد الأصبحي – نفس المصدر – ص 65
[4] أحمد محمد الأصبحي – نفس المصدر – ص 65
[5] وهذا على عكس ما سيحدث مع بعض المفكرين سواء في القرن السادس عشر كمكيفللي ، أو في القرن العشرين مع هانس مورغنتاو

فهي تفتقد إلى صفة الدعوة الروحية الموحى بها برسالات سماوية . وهذا ما سنراه في المطلب الثاني

المطلب الثاني : قيم حقوق الإنسان في الشرائع السماوية

إن البحث عن فكرة حقوق الإنسان في الشرائع اليهودية، النصرانية والإسلامية ، يثير لنا مجموعة من التساؤلات حول المنهجية التي سنعتمد عليها في التحليل ، وحول المصادر التي سنركز عليها في استنباط التصورات الفكرية التي تعطينا صورة دقيقة عن المميزات التي حثت الشرائع السماوية الثلاث على ضرورة ضمان احترامها لمصلحة الإنسان

فمع إيماننا العميق بأن الدين الإسلامي لم يشبه – من خلال القرآن الكريم – أي تحريف أو تزوير ، استنادا إلى قول الله عز وجل في سورة الحجر الآية 10 " إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون " – فإن المشكل يطرح بالنسبة للشريعتين اليهودية والنصرانية

فعلى الرغم من كون أن الإيمان بالكتب المنزلة يعتبر عنصرا أساسيا في العقيدة الإسلامية بحيث يحتل المرتبة الثالثة بعد الإيمان بالله والملائكة – فإن التحريف والتحوير الذي أصاب التوراة والإنجيل ، جعل من الصعب الاعتماد عليهما بشكل قطعي في إطار دراستنا لقيم حقوق الإنسان في الشرائع السماوية

وقد أثبت القرآن الكريم هذا التحريف في عدة آيات . فبالنسبة للتوراة يقول الله سبحانه وتعالى، مخاطبا اليهود الذين تجرئوا على تحريف كلام الله ، وأدخلوا عليه كثيرا من التعديلات والأكاذيب وفق ما تمليه عليهم مصلحتهم " أ فتطمعون أن يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه ، وهم يعلمون " { سورة البقرة الآية 75 }

وفعلا ، فإننا نلاحظ كدليل مادي على هذا التحريف ، أن التوراة المتداولة عند النصارى تختلف عن تلك المتداولة عند اليهود [1]

وبالنسبة للإنجيل الذي تم تحريفه ، وأصبح أربعة أناجيل رسمية اختيرت من بين سبعين إنجيلا كانت متداولة ، فقد قال سبحانه وتعالى في سورة المائدة الآية 14 " وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون . يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير "

غير أن هذا لن يمنعنا من الاعتماد – بالإضافة إلى المصدر الأساسي أي القرآن الذي أعطانا صورة جد مركزة عن التعاليم الإلهية التي جاءت في التوراة والإنجيل – على ما ورد من تعاليم في السنة النبوية الشريفة وفي الكتب المتداولة والتي تتوافق مع القيم الأخلاقية والمبادئ الإنسانية

الفقرة الأولى: حقوق الإنسان في الشريعة اليهودية:

عندما نذكر الشريعة اليهودية ، نستحضر نبي الله موسى عليه السلام الذي أنزل عليه التوراة ودعاه الله سبحانه وتعالى إلى تحرير الفرد من العبودية و الظلم ، وإلى محاربة الفساد . وذلك عبر رحلتين تختلفان عن بعضهما البعض في قصة مثيرة، حافلة بالمواعظ ، والنصائح ، والأحداث والمواقف الغريبة .

ففي رحلته الأولى ، كرس موسى دعوته إلى تحرير بني يعقوب من جبروت فرعون الذي طغى في مصر ، وعمل على التنكيل ببني إسرائيل الهاربين من القحط والمجاعة التي أصابت أرض كنعان . بل أكثر من ذلك ، أمر بقتل كل مولود ذكر ، خوفا على عرشه من الضياع بعد أن وسوس له الكهنة بذلك . وفي هذا الإطار نقرأ في سفر التكوين " وكان فرعون يخشى من تكاثر نسل بني إسرائيل ، ويتوجس خيفة أن يولد منهم من يحل مكانه على عرش مصر ، فأمر بقتل كل مولود ذكر يولد ، وأبقى على الإناث ،و نادى في قومه أن اطرحوا كل ذكر يولد لبني إسرائيل وأبقى على كل أنثى " [2]

---

[1] السيد سابق – العقائد الإسلامية – دار الكتاب العربي – بيروت – د ت – ص 166

[2] عبد الهادي بوطالب – نفس المصدر – ص 17

وفعلا ، فإن هذا ما يتناسب مع ما ورد في القرآن الكريم في سورة القصص الآية 4 " إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا ، يستضعف طائفة منهم يذبح أبنائهم ويستحيي نسائهم ، إنه كان من المفسدين "

كانت رسالة موسى في هذه الرحلة ، تقوم في بداية الأمر على دبلوماسية السلام وفتح حوار سلمي مع فرعون الذي ادعى الربوبية . ونستشف هذا من القرآن الكريم الذي جاء فيه خطاب الله سبحانه وتعالى لموسى وأخيه هارون " اذهبا إلى فرعون إنه طغى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى . قالا ربنا إننا نخاف أن يفرط علينا أو أن يطغى . قال لا تخافا إنني معكما أسمع وأرى ، فأتياه فقولا إنا رسولا ربك فأرسل معنا بني إسرائيل ولا تعذبهم قد جئناك بآية من ربك والسلام على من اتبع الهدى " {سورة طه الآيات من 43 إلى 46 }

غير أن تجبر فرعون ،وطغيانه ، منعاه من استيعاب المدلول الروحي لهذه الدعوة النبوية . ويبدو هذا واضحا من خلال جوابه بصيغة طرح سؤال على نحو ما ورد في القرآن الكريم " قال فمن ربكما يا موسى " { سورة طه – الآية 48 } ، عوض أن يقول فمن ربي ؟ .

ومع ذلك كان جواب موسى دبلوماسيا وذكيا حيث قال " ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى " { سورة طه – الآية 49 } بحيث نلاحظ أن صيغة الجمع في " ربنا " تفيد ربي وربك [1]

ومع ذلك استمرت المواجهة بين الطرفين في قصص مثيرة كلها عظات ومعجزات [2] ، أبانت عن تفوق رسالة موسى في الدعوة إلى الإصلاح ، والحث على الالتزام بالأخلاق الفاضلة إلى درجة آن آمن به السحرة وبعض أهل بيت فرعون

وعوض أن يرضخ فرعون للأمر الواقع ، منعه كبريائه وعجرفته من ذلك ، فاستمر يذبح الأطفال ويستحيي النساء ، وجعل الإسرائيليين مجرد عبيد للأقباط ، مكرسا بذلك العنصرية ، وعدم المساواة بين بني البشر ، بل أمر بقتل ماشطة بنته ، وأيضا زوجته آسية لكونهما آمنا برب موسى

---

[1] إبراهيم علي أبو الخشب – موسى واليهود – سلسلة إسلاميات – العدد 45 – المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر والتوزيع – القاهرة – 1988 – ص 13

[2] للمزيد من المعلومات يستحسن الرجوع إلى القرآن الكريم في كثير من سوره : الأعراف – طه – القصص ...

غير أن هذا الصراع سينتهي في الأخير لصالح موسى وقومه بعد أن أوحى له الله سبحانه وتعالى أن يسير بقومه في اتجاه البحر . وهنا تحققت المعجزة ، لأن هذه الخطة الربانية أدت من جهة إلى نجاة موسى ومن معه ، ومن جهة ثانية إلى غرق فرعون وجنوده . " ولقد أوحينا إلى موسى أن أسر بعبادي ، فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا ، لا تخاف دركا ولا تخشى . فأتبعهم فرعون بجنوده فغشيهم من اليم ما غشيهم، وأضل فرعون قومه وما هدى "

{ سورة طه – الآيتين 76 و 77 }

أما الرحلة الثانية التي سيتجه فيها موسى ومن معه نحو أرض فلسطين عن طريق سيناء فستكون حافلة بمفاجئات غير سارة لموسى ، تطلبت منه المزيد من الصبر والكفاح في سبيل إعلاء كلمة الله والدعوة إلى تنقية الأخلاق من الشوائب ، والقتل والزنا والسرقة... فعوض أن يجازي الإسرائيليون موسى على دوره في تخليصهم من جبروت فرعون ، نجدهم يتنكرون له . ولعل أول محطة تدل على جهلهم وخذلانهم له ، هو مرورهم بسيناء ،بحيث رأوا قوما يعبدون الأصنام ، فطلبوا من موسى أن يصنع لهم إله كما هو الشأن بالنسبة لهؤلاء القوم " اجعل لنا إلها كما لهم آلهة " { سورة الأعراف – الآية 138 } ، وكأن ما شاهدوه من صراع موسى مع فرعون في سبيل إعلاء كلمة الله ، وإحقاق الحق ، ظل مجرد سحابة عابرة لم تشفع معها المعجزات الربانية في تنقية الروح وتهذيب النفوس . لذلك كان جواب موسى مبني على تساؤل فيه نوع من الحيرة والتعجب " أ غير الله أبغيكم إلها ، وهو فضلكم على العالمين وإذ أنجيناكم من آل فرعون يسومونكم سوء العذاب ، يقتلون أبنائكم ويستحيون نسائكم ، وفي ذلك بلاء من ربكم عظيم "{ سورة الأعرف الآيتين 140 –141 }

إن الصراع الجديد بين موسى وقومه كله محن ومواجهة لصفات الطيش والتعنت التي يقابلها نبي الله بالتشدد أحيانا وبالتسامح أحيانا أخرى

ولتنظيم أحوالهم ، شرع الله لقوم موسى في الألواح شريعة تضمنت جملة من المواعظ والوصايا " وكتبنا له في الألواح من كل شيء موعظة وتفصيلا لكل شيء " { سورة الأعراف – الآية 145 }

وقد أشارت التشريعات اليهودية إلى الوصايا العشر التي كلم الله بها موسى وهي تحتوي على احترام لبعض حقوق الإنسان كحق الحياة عن طريق منع القتل، حماية الملكية بعدم السرقة ، وعدم شهادة الزور ...إلخ

فقد جاء في سفر الخروج ، الإصحاح 20 ، الفقرة 2 / 16 " أنا الرب إلهك لا يكن لك آلهة أخرى أمامي ، لا تصنع لك تمثالا منحوتا ، ولا صورة ما . مما في السماء من فوق وما في الأرض من تحت، وما من الماء من تحت الأرض ، لا تسجد لهن ولا تعبدهن ...أكرم أباك وأمك لكي تطول أيامك على الأرض التي يعطيك الرب إلهك ، لا تقتل ، لا تزن ، لا تسرق ، لا تشهد على قريبك شهادة زور ، لا تشته بيت قريبك " [1]

وهذا ما نجده أيضا في سفر التثنية { 18 وما بعدها }

ومما جاء أيضا في سفر الخروج حول حماية حق الحياة " من ضرب إنسانا فمات يقتل قتلا . ولكن الذي لم يتعمد فليكن له مكان يهرب إليه ، وإذا ضرب إنسان عبده أو أمته فمات تحت يده ينتقم منه ، لكن إن بقي يوما أو يومين لا ينتقم منه لأنه ماله "[2]

غير أن التحويرات والتعديلات التي تم إدخالها على يد الربانيين المنتسبين لليهودية ، قد أخلت بروح هذه الوصايا ، وتم إعطاؤها تفسيرات مغالطة ، تبتعد عن رسالة موسى الحقيقية في صون كرامة الإنسان وتحقيق المساواة والعدل مع بقية إخوانه

ففي التلمود الذي يعتمد عليه أتباع اليهودية أكثر من اعتمادهم على التوراة، نجد بأن هناك تفريقا على مستوى العقاب بين من يقتل يهوديا ومن يقتل غير اليهودي . فروح اليهودي هي أسمى الأرواح ومن ثمة فهي تستحق الحياة ، وهذا عكس بقية الأرواح التي تنتمي إلى طبقة النجاسات وإلى أدنى الحيوانات كالخنزير . وعلى هذا الأساس يعطي التلمود تفسيرا مغايرا لما ورد في التوراة حول عدم جواز القتل. والدليل على ذلك هو ما جاء في هذه النصوص المأخوذة من التلمود :

---

[1] داود علي الفاضلي – أصول المسيحية كما يصورها القرآن – رسالة دبلوم الدراسات العليا – نوقشت بدار الحديث الحسنية – الرباط – سنة 1973 – مكتبة المعارف – الرباط – 1986 – ص 86

[2] حسن مصطفى الباشا – نفس المصدر – ص 41

" يصفح عن الأمي إذا جدف على الله تعالى أو قتل غير إسرائيلي أو زنا بامرأة غير يهودية ثم صار يهوديا. أما ما جاء بقوله لا تقتل إنه تعالى نهى عن قتل شخص من بني إسرائيل "

" من العدل أن يقتل اليهودي كل كافر لأن من يسفك دم الكافر يقرب قربانا إلى الله "

" إنه يلزم قتل الأجنبي لأنه من المحتمل أن يكون من نسل السبعة شعوب الذين كانوا في أرض كنعان المراد قتلهم من اليهود . لم يقتلوا عن آخرهم " [1]

إن هذا التحريف المفضي إلى التمييز بين البشر على أسس خلقية ، مرده إلى الاستغلال المغالط لصفة شعب الله المختار والتي جعلت اليهود يروون قصصا غير منطقية وغير مقبولة ليس فقط من الجوانب الدينية بل أيضا من الجانب الإنساني .

فقد جاء في سفر التكوين { 6 / 20 – 26 } " وابتدأ نوح يكون فلاحا وغرس كرما وشرب من الخمر فسكر وتعرى داخل خبائه ، فأبصر حام أبو كنعان عورة أبيه ، وأخبر أخويه خارجا . فأخذ سام ويافث الرداء ووضعاه على أكتافهما ومشيا إلى الوراء وسترا عورة أبيهما . فلما استيقظ نوح من خمره علم ما فعل به ابنه الصغير ، فقال ملعون كنعان عبد العبيد يكون لإخوته "[2] **فكيف يعقل أن نصدق هذه القصة الغريبة التي تضفي صفة غير خلقية على نبي الله نوح ، بعد اتهامه بالسكر ، وصفة غير عادلة بعد أن دعا باللعنة والعبودية على كنعان الذي لم يكن مولودا آنذاك ؟ فالأكيد أن هذا التحريف كان الهدف منه الشرعنة لقتل اليهود للكنعانيين الفلسطينيين**

ويبدو أن هذا الفكر الإبادي ونظرة الاستعلاء ، وسرد الأباطيل على أنبياء الله ، سنصادفها في سفر المكابيين الثاني { ع 15/ 34} " وقال موسى يا رب ، لماذا خلقت شعبا سوى شعبك المختار؟ فقال لتركبوا ظهورهم ، وتمتصوا دماءهم ، وتحرقوا أخضرهم وتلوثوا طاهر هم وتهدموا عامرهم "[3]

---

[1] حسن مصطفى الباشا – نفس المصدر – ص 42

[2] www.truth.org

[3] { موقع الانترنيت لجامعة الملك سعود} www.faculty.ksu.edu.sa

ويضيف سفر التثنية { العدد 17/31 – 18 } أنه حين انتصر جند موسى على المديانيين وجاءوا بالسبايا والغنائم قال لهم موسى " فالآن ، أقتلوا كل ذكر من الأطفال ، وكل امرأة عرفت بمضاجعة ذكر فاقتلوها .

لكن جميع الأطفال من النساء اللواتي لم يعرفن مضاجعة ذكر أبقوهن لكم حيات " [1]

أما عن قانون الحرب عند اليهود ، فيمكن تلخيصه فيما جاء في سفر التثنية { العدد 20 / من 10 إلى 16 } " حين تقترب من مدينة لكي تحاربها ، استدعها للصلح ، فإن أجابتك إلى الصلح ، وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك . وإن لم تسالمك بل عملت معك حربا فحاصرها ، وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك ، فاضرب جميع ذكورها بحد السيف ، وأما النساء والأطفال والبهائم ، وكل ما في المدينة ؛ كل غنيمتها فتغنمها لنفسك ، وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك . هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جدا التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هذه ، أما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيبا ، فلا تستبعد منها نسمة ما " [2]

وبذلك تكون التحريفات التي أصابت الديانة اليهودية ، قد أعطت صورة غير مشرفة عن ثقافة حقوق الإنسان سواء في وقت السلم أم في وقت الحرب [3]

الفقرة الثانية : حقوق الإنسان في الشريعة النصرانية

تعتبر النصرانية ثورة حقيقية ضد القيم المزيفة التي تفشت بشكل كبير بين اليهود الذين كانوا يعيشون آنذاك تحت الاحتلال الروماني الوثني في عهد الإمبراطور أغسطس. فإذا كان الفكر الموساوي هو تجسيم للتشبث بالفضائل الإنسانية والدعوة إلى تحرير

---

[1] www.faculty.ksu.edu.sa
{ تم الولولج إلى الموقع في 13 / 10 / 2019 على الساعة العاشرة والتصف ليلا }

[2] www.faculty.ksu.edu.sa
{ تم الولوج إلى الموقع في 13 / 10 / 2019 على الساعة العاشرة وأربعين دقيقة ليلا }

[3] مقتضيات حقوق الإنسان في الحرب هي ما يصطلح على تسميتها حاليا بالقانون الدولي الإنساني ، أما في حالة السلم فتسمى بالقانون الدولي لحقوق الإنسان { سنرى هذا لاحقا }

الإسرائيليين من بطش وتأليه فرعون مصر ، فإن رسالة عيسى بن مريم جاءت لتقدم لإسرائيل التي هو فرد منها أخلاقيات ، وتحررهم أيضا تأليه الإمبراطور الروماني .[1]

غير أن تعاليم المسيح لم تكن صورة لمباشرة الحكم ، وإنما عبارة عن خطاب سماوي توخى منه عيسى تنقية المجتمع من الفساد والجبروت ، وخلق استقلالية بين سلطة الحكم والدين

لكن يبدو أن حاكم أورشليم الروماني بيلاطوس ، قد تخوف من شعبية المسيح وأفكاره ، ورأى فيه خطرا على مستقبل الحكم الروماني في فلسطين . ولذلك كان دائما يرسل جواسيسه لاختبار نواياه و أهدافه الحقيقية : هل يريد الحكم أم ماذا ؟

فكان جواب المسيح دبلوماسيا ، بحيث اعتبر بأن مملكته ليست من هذا العالم ولكنها من السماء { يوحنا الإصحاح 18 ف 36 }

وجاء في إنجيل لوقا – الإصحاح 20 ف 20 " فراقبوه وأرسلوا جواسيس يظهرون أنهم أبرار ليمسكوه بكلمة ، فيسلموه إلى يد الحاكم وقضاءه ، فسألوه يا معلم نحن نعرف انك صادق في كلامك وتعليمك ، لا تحابي أحدا بل بالحق تعلم طريق الله . أ يحل لنا أن ندفع الجزية إلى القيصر أم لا ؟ فأدرك يسوع مكرهم ، فقال لهم لماذا تجربوني ؟ أروني دينارا ! لمن هذه الصورة وهذا الاسم ؟ فقالوا للقيصر . فقال يسوع ادفعوا إذا إلى القيصر ما للقيصر وإلى الله ما لله ! " [2]

غير أننا نصادف قول المسيح في موضع آخر بان الإنسان لا يستطيع أن يخدم سيدين في نفس الوقت وهذا ما ورد في إنجيل متى الإصحاح 6 الفقرة 24 " لا يقدر أحد أن يخدم سيدين ، لأنه إما أن يبغض أحدهما ، ويحب الآخر ، وإما أن يتبع أحدهما وبنبذ الآخر . فأنتم لا تقدروا أن تخدموا الله والمال " [3]

---

[1] عبد الله إبراهيم – محاضرات في مادة تاريخ الفكر السياسي ، ألقيت لطلبة السنة الأولى من السلك الثاني – قانون عام بكلية الحقوق – الدار البيضاء – الموسم الجامعي 1987 – 1988

[2] ورد أيضا في إنجيل متى الإصحاح 22 ف من 15 إلى 22 ، وفي إنجيل مرقس الإصحاح 12 ف من 13 إلى 17

[3] ورد أيضا في إنجيل لوقا ، الإصحاح 16 الفقرة 13

ولذلك كان أول ما نادى به المسيح عيسى عليه السلام في دعوته هو التوحيد في العبادة [1]، أي الإيمان بالله وحده وعدم الشرك به . وهذا ما أشارت إليه الآية الكريمة 51 في سورة آل عمران " إن الله ربي وربكم فاعبدوه ، هذا صراط مستقيم "

فمهمته الأساسية هي تخليص العالم من الشرك لا الحكم عليه ، وهذا ما ينسجم مع ما ورد في إنجيل يوحنا الإصحاح 12 الفقرة من 44 إلى 48 " من آمن بي لا يؤمن بي أنا بل يؤمن بالذي أرسلني ومن رآني رأى الذي أرسلني .جئت نورا إلى العالم ، فمن آمن بي لا يقيم في الظلام ، ومن سمع أقوالي وما آمن بها لا أدينه ، لأني ما جئت لأدين العالم بل لأخلص العالم ..."

ومعنى هذا أن القانون الوضعي لم يكن متطابقا مع القانون السماوي ، ولذلك تعرض المسيح لعدة مضايقات لان المناداة بتنقية الأخلاق ، وتخليص العالم من الفساد ومنع الظلم كان يعني الدخول إلى السياسة من بابها الواسع

لقد جاءت تعاليم النصرانية منسجمة ومصدقة لما في توراة موسى من أحكام ومواعظ .

قال سبحانه وتعالى في الآيتين 50 – 51 من سورة المائدة " وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يده من التوراة وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقا لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين . وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه . ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون "

فالوصايا العشر التي جاء بها موسى لليهود ظلت كما هي . وقد أشار إلى بعضها إنجيل متى الإصحاح 19 { ف من 16 إلى 22 } " وأقبل إليه شاب وقال له : أيها المعلم ماذا أعمل من الصلاح لأنال الحياة الأبدية ؟ فأجابه يسوع : لماذا تسألني عما هو صالح ؟ لا صالح إلا واحد

إذا أردت أن تدخل الحياة فاعمل بالوصايا . فقال له أي وصايا ؟ فقال يسوع لا تقتل ، لا تشهد بالزور ، أكرم أباك وأمك ، أحب قريبك مثلما تحب نفسك

[1] داوود علي الفاضلي – أصول المسيحية كما صورها القرآن الكريم – رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا – نوقشت بدار الحديث الحسنية بالرباط – مكتبة المعارف – الرباط – 1986 – ص 60

فقال الشاب عملت بهذه الوصايا كلها فما يعوزني ؟ فأجابه يسوع إذا أردت أن تكون كاملا ، فاذهب وبع ما تملكه ووزع ثمنه على الفقراء ، فيكون لك كنز في السماوات وتعالى اتبعني

فلما سمع الشاب هذا الكلام ، مضى حزينا لأنه كان يملك أموالا كثيرة "

لكن هذا لم يمنع من تطوير بعض القضايا وفق ما ينسجم مع الروح المثالية التي طبعت الفكر النصراني[1]

فمن أجل المحافظة على حق البقاء والحياة ، لم ينهى المسيح عن القتل فحسب ، بل نهى أيضا عن الإساءة إلى الناس والغضب عليهم . فجاء في إنجيل متى ، الإصحاح 5 الفقرة 21 " سمعتم أنه قيل للأولين لا تقتل ، فإن من قتل يستوجب الدينونة. أما أنا فأقول لكم إن كل من غضب على أخيه يستوجب الدينونة "

ولحماية النسل من الضياع ، وضمان البنوة الشرعية ، لم يحرم المسيح الزنا فحسب بل نهى أيضا عن النظر إلى المرأة بنية الوطء بها . وهذا ما أشارت إليه إنجيل متى الإصحاح 5 الفقرة من 27 إلى 29 " سمعتم أنه قيل لا تزن . أما أنا فأقول لكم من نظر إلى امرأة ليشتهيها زنى بها في قلبه . فإذا جعلتك عينك اليمنى تخطأ ، فأقلعها وألقها عنك ، لأنه خير لك أن تفقد عضوا من أعضائك ولا يلقى جسدك كله في جهنم " . ونشير هنا إلى أن إنجيل يوحنا الإصحاح 8 الفقرة من 1 إلى 11 جاء مناقضا تماما فيما يتعلق بالعقاب على الزنا ، إذ يشير إلى أن الفريسيين جاءوا بامرأة أمسكها بعض الناس وهي تزني ، وسألوا المسيح عن العقاب الذي يجب تطبيقه عليها ، مذكرينه بما ورد لدى موسى في شريعته حيث أجاز رجمها . لكن المسيح قال لهم " من كان منكم بلا خطيئة فليرمها بأول حجر " فما كان على الحاضرين سوى الانسحاب إذ ذاك قال المسيح للمرأة " وأنا لا أحكم عليك ، اذهبي ولا تخطئي بعد الآن "

وإذا كانت التعاليم التي جاء بها موسى قد أخذت بالقصاص على أساس العين بالعين والسن بالسن ، فإن المسيح آمن بالتسامح ، وبالإيثار والكرم . وهذا ما جاء في إنجيل متى الإصحاح 5 الفقرة من 38 إلى 42 " سمعت أنه قيل عين بعين وسن بسن أما أنا فأقول لكم

[1] حسن مصطفى الباشا – نفس المصدر – ص 43

: لا تقاوموا من يسيء إليكم . من لطمك على خذك الأيمن فحول له الآخر . ومن أراد أن يخاصمك ليأخذ ثوبك ، فاترك له رداءك أيضا . ومن سخرك أن تمشي معه ميلا واحدا فامش معه ميلين . من طلب منك شيئا فأعطه . ومن أراد أن يستعير منك شيئا فلا ترده خائبا "

وبذلك بشر المسيح بقيم الحب ، عوضا عن قوة البطش والجبروت . فلا ينبغي إدانة الآخرين " لا تدينوا لئلا تدانوا ، فكما تدينون تدانون "[1] . ويجب إقامة العدل بين الناس مصحوبا بمحبتهم . " إن العدل وحده يحجر القلوب إذا لم تصاحبه دفقة من المحبة "[2]

بل أكثر من ذلك نادى المسيح بمحبة الأعداء وهذا ما ورد في إنجيل متى الإصحاح 5 الفقرة من 43 إلى 48 " سمعتم أنه قيل أحب قريبك وأبغض عدوك . أما أنا فأقول لكم : أحبوا أعداءكم وصلوا لأجل الذين يضطهدونكم ، فتكونوا أبناء أبيكم الذي في السماوات . فهو يطلع شمسه على الأشرار والظالمين. فإن كنتم تحبون الذين يحبونكم فأي أجر لكم ؟ أما يعمل جباة الضرائب هذا ؟ وإن كنتم لا تسلمون إلا على إخوانكم ، فماذا عملتم أكثر من غيركم ؟ أما يعمل الوثنيون هذا ؟

فكونوا أنتم كاملين ، كما أن أباكم السماوي كامل "[3]

يمكن القول إذن إن المسيحية طالبت بتحرير الإنسان من عقيدة الإمبراطور وديانته ، وآمنت بالقيم الخلقية التي تحث على تجنب الخطايا والآثام

غير أن غياب المسيح ، سيترك فراغا لدى أتباعه الذين أجبروا على التعامل مع ملكوت الأرض أيضا . ولعل هذا ما أدى إلى سلسلة من التحريفات مست بجوهر حماية حقوق الإنسان . فقد جاء في إنجيل متى الإصحاح 10 الفقرة 34 " لا تظنوا أني جئت لألقي سلاما على الأرض ، ما جئت لألقي سلاما بل سيفا "

وورد أيضا في إنجيل لوقا الإصحاح 12 الفقرة من 43 إلى 49 " جئت لألقي نارا على الأرض ، فماذا أريد لو اضطرمت ولي صبغة أصطبغها ، وكيف انحصر حتى تكمل . أتظنون أني جئت لأعطي سلاما على الأرض ، كلا أقول لكم بل انقساما ، لأنه يكون من

---

[1] إنجيل متى الإصحاح 7 الفقرة 1 و2

[2] أنظر إنجيل لوقا

[3] ورد أيضا في إنجيل لوقا الإصحاح 6 الفقرة 27 و28 و 32 و36

الآن خمسة في بيت واحد منقسمين ثلاثة على اثنين ، واثنان على ثلاثة . ينقسم الأب على الابن ، والابن على الأب ، والأم على البنت ، والبنت على الأم ، والحماة على كنتها ، والكنة على حماتها "

الفقرة الثالثة: حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

يعتبر الإسلام الذي هو دين الله ، أوحاه إلى سيدنا محمد ﷺ ، خاتم النبيين ـ أعظم حدث في تاريخ الإنسانية . نظرا من جهة لكونه ثورة تحريرية جاءت لتنقية البشرية من الرذائل والأفعال الخبيثة التي كانت متفشية في فترة الجاهلية ، ولكونه من جهة ثانية نظام عالمي متكامل ، يشمل جانب العبادات وجانب المعاملات وذلك مصداقا لقوله سبحانه وتعالى " اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا "

وهو موجه إلى البشرية جمعاء من بداية الخلق إلى يوم البعث، بحيث لا يختص بفئة معينة دون أخرى أو بزمان معين دون آخر ، وإنما هو صالح لكل الأزمنة والأمكنة .

ولذلك فإن أول عمل يشكل جسرا لمعرفة مضمون الشريعة الإسلامية في جانبيها :

العبادات والمعاملات والمتضمنة في القرآن الكريم باعتباره دستور الإسلام وأيضا في السنن النبوية باعتبارها جاءت لتفصل في كثير من الأمور يتعين التقيد بها – هو الإيمان بمعنى التصديق بستة أمور أساسية :

ـ الإيمان بالله : بمعنى التصديق بوجوده سبحانه وتعالى وعدم الشرك به ، فالله واحد ، لا شريك له ،و ليس له أصول ولا فروع " قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد " وهو منزه عن كل تشبيه أو تجسيم " ليس كمثله شيء "

ـ الإيمان بالملائكة : بمعنى الإقرار بوجود قوى الخير غير المرئية

ـ الإيمان بالكتب : والمراد به التعرف على ما انزل الله على رسله من وحي يتضمن حكما ومواعظ للفصل بين الخير والشر ، والحق والباطل ، والحلال والحرام [1]

[1]- السيد سابق – العقائد الإسلامية – دار الكتاب العربي – بيروت – د س ن – الصفحة 8

- الإيمان بالرسل والأنبياء : أي الاعتراف بأن الله خص بعض عباده بخصال جعلتهم يتكلفون بنشر تعاليمه بين الناس لتربيتهم على الأخلاق الفاضلة ، ومنعهم من كل انحراف أو زيغ

- الإيمان باليوم الآخر : وهو التصديق بمرحلة البعث ، وبأن هذا اليوم هو امتحان لأعمال البشر " فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره " { سورة الزلزلة الآيتان : 7 و 8 }

- الإيمان بالقدر : وغايته التدبر في الكون الذي نواجه فيه الخير والشر ،بقضاء الله وقدره وذلك مصداقا لقوله سبحانه وتعالى " قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا " { سورة التوبة – الآية 51 } وقوله أيضا عز وجل " إن كل شيء خلقناه بقدر " { سورة القمر الآية 49 }

ومادام أننا نبحث في ثقافة حقوق الإنسان في الإسلام فيجب أن نؤمن بأنه لا سبيل لمعرفتها والاقتناع بها دون مفتاح الإيمان. فلقد كرم الله الإنسان ، وجعل له عقلا يفكر به ويسير به كل أموره العامة والخاصة ، ومن ثمة فضله على جميع المخلوقات " ولقد كرمنا بني آدم " { سورة الإسراء – الآية 70 } بل أكثر من ذلك جعله خليفته في الأرض ، وحمله الأمانة . ولكن مع الأسف كان الإنسان ظلوما جهولا . ولذلك كان لابد من تهذيبه وتخليقه ، وتعليمه لمكارم الأخلاق والفضيلة ، والتي هي في الحقيقة ليست سوى انعكاس لما يجب أن يتمتع به من حقوق ، وأن يقوم به من واجبات .

طبعا لا يمكن لنا الإحاطة الشمولية بكل المضامين التي حملها الإسلام على مستوى حقوق الإنسان ، نظرا لكون أن عقولنا قاصرة عن إدراك كنهها الذي يتطور مع تطور الزمان والمكان ، ونحن لم نؤت إلا نزرا قليلا من العلم " وما أوتيتم من العلم إلا قليلا " { سورة الإسراء } [1]

ولكن مع ذلك سنشير إلى البعض منها والتي هدانا الله إلى معرفتها :

[1]- لقد لاحظنا بان حقوق الإنسان في الإسلام متعددة ومتشابكة ، بحيث كلما حاولنا دراسة حق من الحقوق إلا ووجدنا أنفسنا نصادف حقوقا أخرى .فمثلا وجدنا أن حق الملكية قد أحالنا على حق الرعاية. ولعل هذا هو السر في اختلاف الباحثين من الناحية المنهجية حول تقسيم هذه الحقوق

أ – حق التعليم : إن أول ما انزل الله على رسوله الكريم سورة العلق التي تبتدئ بفعل الأمر " اقرأ" وما ذلك إلا لأهمية تحصيل العلم ، وجعله حقا من الحقوق البشرية إلى درجة أن الله سبحانه وتعالى أقسم بالقلم باعتباره وسيلة للتعلم " ن والقلم وما سيطرون ما أنت بنعمة ربك بمجنون " { سورة القلم – الآية 1 }

فالتعلم وسيلة للهداية والرشد ، ومعرفة الخالق ، وأيضا طريقة لاكتساب قدرات ومهارات تساعدنا على التعامل مع الكون على الوجه الصحيح . وطلب العلم ليس فقط حقا للإنسان بل هو فريضة عليه ، وذلك استنادا إلى قول الرسول ﷺ " طلب العلم فريضة على كل مسلم " { أخرجه ابن ماجة } ميز فيه بين من يعلم ومن لا يعلم . وهذا ينسجم مع قول الله سبحانه وتعالى " قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب " { سورة الزمر – الآية 9 }

ولعل السر في هذا التمييز يكمن في تشجيع من لا يعلم على تحصيل العلم حتى يصل إلى درجة من يعلم أو أكثر . فقد أخرج الترمذي من حديث أبي الدرداء عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه قال " من سلك طريقا يلتمس فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم رضاء بما يصنع ، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض ، والحيثيان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ، وإنما ورثوا العلم . فمن أخذ به أخذ بحظ وافر " ولا شك ان التفوق في مجال العلم يكسب الانسان درجات عليا وذلك استنادا إلى قول الله سبحانه وتعالى في سورة المجادلة ، الآية 11 " يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير "

وهنا نحب أن نشير بان الله سبحانه وتعالى فضل آدم أبو البشرية على الملائكة في المعرفة ولذلك استنبط السيد سابق ، أن البشر أفضل من الملائكة نظرا " لعجز هؤلاء عن الإجابة عن الأسماء التي عرضها الله عليهم ، بينما أجاب آدم إجابة صحيحة ، فتشرف بالعلم الذي خصه الله به ، وامتاز عليهم في معرفة الأشياء وإدراكها "[1]

[1]- السيد سابق – نفس المصدر – ص 113

ويستند السيد سابق في ذلك إلى ما قاله الله سبحانه وتعالى في سورة البقرة – الآية 30 " وعلم آدم الأسماء كلها ، ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين ، قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم . قال يا آدم أنبئهم بأسمائهم . فلما أنبأهم بأسمائهم ، قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السماوات والأرض وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون "

ولأهمية تحصيل العلم، حث الرسول ﷺ في غزوة بدر على جعل فداء أسرى المشركين العاجزين عن بذل الفداء، أن يعلم كل واحد منهم عشرة من المسلمين الكتابة والقراءة وعلى هذا الأساس حرم الله سبحانه وتعالى كتمان العلم عن الناس وذلك وفق ما جاء في الآية 159 من سورة البقرة " إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون "

وهذا أيضا ما حث عليه الرسول الكريم ﷺ " من كتم علما لجمه الله بلجام من نار يوم القيامة " { أخرجه أبو داود و الترمذي }

فتحصيل العلم لا يختص بنخبة دون أخرى بل هو حق عام وشامل للجميع ، للكبار والصغار . حيث قال عليه الصلاة والسلام " من تعلم وهو شاب كان كوشم في حجر ، ومن تعلم العلم بعدما يدخل في السن ، كان كالكاتب على ظهر الماء " [1]

وهو حق أيضا للفقير والغني ، بل إن الأمة لها الحق في تحصيل العلم . فقد روي عن أبي موسى أن الرسول ﷺ قال " ثلاثة لهم أجران " وذكر منهم " ورجل كانت عنده امة فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران "[2]

ب – حق الحياة والبقاء : من أجل ضمان الأمن والاستقرار داخل المجتمع ، حرم الله سبحانه وتعالى ارتكاب جريمة القتل بغير حق ، وذلك مصداقا لقوله عز وجل " ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق "[3] { سورة الإسراء – الآية 34 }. فالإنسان وجد ليحيا باستمرار مع بقية إخوانه ، على اعتبار أن الحياة هبة من الله ، تمت بقرار إلهي لا بشري

[1]- ورد في – محمد بن أحمد بن صالح الصالح – حقوق الإنسان في القرآن والسنة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية – مكتبة الملك فهد الوطنية – الطبعة الأولى – الرياض 2002 ص 245 و 246 ، نقلا عن جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد البر ص 107

[2]- ورد في – محمد بن أحمد الصالح – نفس المصدر – ص 257 و 258

[3]- المقصود بالحق هو ما أشار إليه الرسول ﷺ من استثناء لإباحة القتل فيما رواه البخاري " لا يحل دم مسلم إلا بثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة "

، وذلك في صيغة " كن فيكون " وعلى هذا الأساس ليس من حق أي إنسان أن يعتدي عليها ، لأن في ذلك إشاعة للرعب والخوف بين الناس " من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا " { سورة المائدة – الآية 32 }. وعلى هذا الأساس كان الاسلام ومازال متشددا على مستوى حماية هذا الحق ، بحيث جعل العقوبة هي القصاص لقوله سبحانه وتعالى في سورة البقرة ، الآية 178 " كتب عليكم القصاص في القتلى "

فالأصل في الإسلام أنه مبني على السلم والتصالح ، وما اللجوء إلى الحروب والقتال إلا لحالة الضرورة القصوى. ولذلك قال الله سبحانه وتعالى " وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله "{ سورة الحجرات – الآية 9 }[1]

وحتى إذا كان لابد من اللجوء إلى الحرب ، فقد أوصى الإسلام بعدم قتل الأطفال ، الشيوخ النساء ،و النساك في المعابد .. . وفي هذا الإطار قال رسول الله ﷺ ، عندما قرر المسلمون خوض غمار الحرب في إحدى المعارك مع الكفار " انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ، لا تقتلوا شيخا فانيا ، ولا طفلا صغيرا ولا امرأة . . . "[2]

ويشير احد الباحثين في شرحه للآية الكريمة " وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين " { سورة البقرة – الآية 190} ، بان المقصود بالاعتداء هو قتل النساء ، الصبيان ، الرهبان ، العجزة [3]

هذا وقد نهى الإسلام عن قتل الإنسان لنفسه وهو ما نسميه بلغة العصر " الانتحار " حيث قال الله سبحانه وتعالى " ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما " { سورة النساء – الآية 29 } وقول الرسول ﷺ فيما رواه أبو هريرة " قال رسول الله ﷺ : من قتل نفسه بحديدة ، فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ، ومن قتل

---

[1]- لاحظ معي الإعجاز العلمي في هذه الآية الكريمة بحيث استعملت صيغة الجمع في الاقتتال بين الطائفتين " اقتتلوا "، وذلك نظرا لكونه أثناء هذه العملية الكل يقتتل .بينما استعملت صيغة المثنى في حالة الصلح " أصلحوا بينهما " وذلك لأن الصلح يقتضي أن تتم العملية بين الطائفتين . وهذا الأمر يناظر ما ورد أيضا في سور عديدة في القرآن الكريم كسورة النمل – الآية 45

[2]- أحمد ونيس شتا وآخرون – الأصول العامة للعلاقات الدولية في الإسلام وقت الحرب – المعهد العالمي للفكر الإسلامي – الطبعة الأولى – القاهرة – 1996 – ص 35

[3]- أحمد عبد الونيس شتا – نفس المصدر – ص 34

نفسه بسم ، فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو مترد في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا " ؛ بل إن الإسلام منع أيضا قتل الإنسان لأولاده خشية الفقر " ولا تقتلوا اولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم إن قتلهم كان خطأ كبيرا " { سورة الإسراء – الآية 32 } . هذا وقد سوت الشريعة الاسلامية بين قتل الحر والعبد على مستوى العقوبة حيث قال الرسول ﷺ فيما رواه الشيخان وأبو داود " من قتل عبده قتلناه "

وحتى إذا شاءت الحكمة الربانية أن يتوفى الإنسان أجله ، فقد حث الإسلام على الترفق بالميت وإحسان كفنه ، ولذلك يقول الرسول ﷺ " إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه " { رواه الترمذي والنسائي }

ج – الحرية : منذ أقدم العصور ناضل الإنسان من أجل حريته ضد الظلم والطغيان ، على اعتبار أنها غريزة لا تباع ولا تشترى . ولذلك جاء في قول الرسول ﷺ

" ما من مولود إلا ويولد على الفطرة " { رواه البخاري } أي حرا طليقا ، لا يخضع للاستعباد والعبودية . وهذا ما أكده عمر بن الخطاب في قوله " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا "

ولعل أول حرية أشار إليها الإسلام هي حرية إتباع هذا الدين من عدمه ، وهذا ما سماه أحد الباحثين بحق تقرير المصير استنادا لما وصل إليه القانون الدولي الحالي .[1] فقد ورد في عدة آيات كريمة حرية الفرد في إتباع هذا الدين من عدمه " لا إكراه في الدين "{ سورة البقرة – الآية 206 } " فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر " { سورة الكهف – الآية 29 } " لكم دينكم ولي دين " { سورة الكافرون – الآية 6 }

و لذلك نجد أن الإسلام يحترم الشرائع السماوية السابقة ، ويوصي باحترام الطقوس الدينية لمعتنقيها . فهذا أبو بكر الصديق نجده يوصي أسامة قائد الجيش آنذاك بأن لا يتعرض للرهبان والنساك المتواجدين في معابدهم ؛ بل أكثر من ذلك أعطى عمر بن

[1] سهيل حسين الفتلاوي – حقوق الإنسان – دار الثقافة للنشر والتوزيع –الطبعة الأولى –عمان – 2007 – ص 28

الخطاب لأهل القدس التي فتحها عقد أمان بعدم سلب أموالهم ، والاعتداء على كنائسهم وإكراههم على اعتناق الإسلام [1]

وبالإضافة إلى الحرية الدينية ، نجد حرية الإدلاء بالرأي والجهر به إلى درجة أن أعتبر ذلك واجبا دينيا مقدسا ، وهذا ما أشار إليه القرآن الكريم في الآية 104 من سورة آل عمران

" ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون "

وقد زكا الرسول ﷺ هذا الأمر والنهي بأن توعد كل ما لا يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالعذاب " والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ، وتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عذابا من عنده ثم لا تدعنه ولا يستجاب لكم "[2] ولكن تغيير المنكر يكون حسب استطاعة الفرد ، وهذا ما قصده الرسول الكريم بقوله " من رأى منكم المنكر فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " { أخرجه البخاري }

غير أن حرية الرأي ليست مطلقة ، تبيح للفرد أن يقول ما يشاء ويفعل ما يشاء ، ففي ذلك إشاعة للفوضى ومس بحريات الآخرين أو لربنا بحرية الكل . وقد أعطانا الرسول صلى الله عليه وسلم مثالا على ذلك في قوله فيما أخرجه البخاري وأحمد والترمذي " مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة ،فأصاب بعضهم أسفلها ، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا : لو خرقنا في نصيبنا خرقا ، ولم نؤذ من فوقنا . فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا وهلكوا جميعا ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا جميعا "

ومعنى هذا أن الحرية في الإسلام مقيدة ببعض الأمور نهى الله سبحانه وتعالى عنها ، وذلك إحقاقا للحق ، وتحقيقا للمصلحة العامة وأيضا تنقية لروح البشر من الزلل والمعاصي .

---

[1]- أبو المعا طي حافظ أبو الفتوح – المدخل لدراسة التشريع الإسلامي – مطبعة النجاح الجديدة – الطبعة الأولى – البيضاء – 1980 – ص 50

[2]- أبو المعا طي حافظ أبو الفتوح – نفس المصدر – ص 50

ومن بين هذه الأمور التي نهى الله سبحانه وتعالى عنها ، الغيبة ، التي ورد ذكرها في سورة الحجرات الآية 12 " ولا يغتب بعضكم بعضا ، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا ، فكرهتموه ، واتقوا الله .إن الله تواب رحيم " . ونهى أيضا عن النميمة " ولا تطع كل حلاف مهين ، هماز ، مشاء بنميم " { سورة القلم – الآية 12 } وعن الكذب الذي قال عنه الرسول ﷺ " وإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا " { حديث متفق عليه } . ودعا الإسلام إلى اجتناب قول الزور وفقا لما ورد في سورة الإسراء – الآية 36 " واجتنبوا قول الزور "

أما عن النهي عن القذف ، فقد ورد ذكره في سورة النور – الآية 4 " والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء ، فاجلدوهم ثمانين جلدة ، ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا

ويبدو أن أعظم ما تضمنه الإسلام في ميدان الحرية هو محاربة الرقيق ، باعتباره ظاهرة تؤدي إلى الحد من حرية الفرد واستقلاليته . ولذلك دعا الإسلام إلى تحرير الرقاب . وجعل عتقها مطهرا للآثام و وتكفيرا عن الأخطاء[1]

فاليمين الحانث كفارته تحرير رقبة ، وهذا ما جاء في سورة المائدة ، الآية 93 " لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ، ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ، فكفارته ، إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة "

والظهار أيضا كفارته ، تحرير رقبة استنادا إلى قول الله عز وجل في سورة المجادلة ، الآية 3 " والذين يظاهرون من نسائكم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة "

ويسري هذا الأمر على كفارة القتل الخطإ أيضا " ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله " { سورة النساء – الآية 92 }

بل أكثر من ذلك رصد الدين الإسلامي جزءا من الزكاة لإطلاق سراح العبيد وفق ما جاء في سورة التوبة ، الآية 60 " إنما الصدقات للفقراء ، والمساكين ، والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم، وفي الرقاب و الغارمين ، وفي سبيل الله وابن السبيل، فريضة من الله والله عليم حكيم "

[1] مصطفى عبد الواحد – المجتمع الإسلامي – سلسلة إسلاميات – العدد 92 – المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر – القاهرة – 1988 – ص 91

والحرية بمفهومها الإسلامي تشمل أيضا حرية السفر و التنقل من مكان إلى مكان ، على اعتبار أن أرض الله واسعة . " يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة ، فإياي فاعبدون " { سورة العنكبوت – الآية 56 } ولكن ليس معنى هذا أن المرء حر في الدخول إلى أي مكان دون استئذان أو أخذ رخصة من أصحابها . فمثل هذه التصرفات قد تؤدي إلى الفوضى والمس بحقوق الآخرين . ولذلك قال الله عز وجل في سورة النور –الآية 27 " يأيها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ، ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون "

ولترسيخ ديمقراطية حقيقية ، حث الإسلام على حرية اختيار الحكام ، وذلك استنادا إلى مبدإ الشورى الذي ورد ذكره في سورة الشورى الآية 38 " وأمرهم شورى بينهم " وأيضا في سورة آل عمران ، الآية 159 " وشاورهم في الأمر "

غير أنه لحماية حق الحرية والمحافظة عليه نادى الإسلام بضرورة الجهاد في سبيل الله ، إحقاقا للحق ، ومنعا للظلم والجور " وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون "

د – المساواة : تعتبر المساواة العنصر الأساس الذي انبنت عليه الديانة الإسلامية ، ذلك لأن الأصل في تكوين الإنسان مبني على المساواة في الخلق " يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة ، وخلق منها زوجها ، وبث منها رجالا كثيرا ونساء " { سورة النساء – الآية 1 }

ولذلك لابد أن يكون هناك انسجام بين الأصل في خلق الإنسان ، وبين سلوكه ومعاملاته . فالمساواة وضعت حدا لأسلوب التمايز والتفرقة ، وحاربت الأنظمة الطبقية التي كانت تشيع الأنانية والظلم في المجتمعات القديمة ، واعتبرت أن للأفراد نفس الحقوق وعليهم نفس الواجبات . فلا يجوز التمييز بين الناس على أسس خلقية { اللون ، العرق ... } أو على أسس مذهبية أو لغوية . وهذا ما يؤكده الرسول ﷺ في قوله " أيها الناس ، ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، كلكم لآدم وآدم من تراب . لا فضل لعربي على عجمي ، ولا

لعجمي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم " [1]

فالتقوى هي المقياس الحقيق للتفاضل بين الناس ، وما التفاوت بينهم في المواهب والمعرفة ...إلخ سوى وسيلة للتنافس في الخير والتآلف والتعاون والتكامل بين البشر " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا، إن أكرمكم عند الله اتقاكم » { سورة الحجرات – الآية 13 }

وقول الله سبحانه وتعالى في سورة الزمر ، الآية 9 " قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون ، إنما يتذكر أولوا الألباب " ما هو في الحقيقة كما قلنا أعلاه سوى تشجيع من يعلم على الاجتهاد لتحصيل العلم حتى يصبح في منزلة من يعلم أو أكثر[2]

ولعل أهم ما يمكن أن نثيره في قضية المساواة في الإسلام هو مسألة القصاص ، بحيث سوت الشريعة الإسلامية بين الناس في إنزال العقوبة على كل من يمس بحقوق الأفراد او يعتدي على حياتهم وسلامتهم وأموالهم

ويبدو في حادثة سرقة المخزومية ، ما يثبت قوة المساواة في إقامة الحد بحيث قال الرسول ﷺ " إنما أهلك من كان قبلكم ، إذا سرق فيهم الشريف تركوه ،وإذا سرق الضعيف أقاموا عليه الحد وأيم الله ، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " { رواه البخاري ومسلم } بل أكثر من قال الرسول ﷺ وهو على فراش مرضه الأخير " ... أيها الناس ، من كنت قد جلدت له ظهرا ، فهذا ظهري فليستقض مني ... أيها الناس من كنت قد شتمت له عرضا ، فهذا عرضي فليقتص مني ...أيها الناس من كنت قد أخذت منه مالا ، فهذا مالي فليأخذ مني ..."[3]

هذا وإن المساواة في الإسلام لها طابع عام يشمل جميع الحقوق المدنية ، السياسية ، الاجتماعية والاقتصادية . فالناس متساوون في المشاركة في تحمل المسؤولية ، ولذلك قال الرسول ﷺ " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " { رواه البخاري } وأيضا متساوون في الحصول على ما يليق بإنسانيتهم وكرامتهم ، ويخلصهم من العبودية

---

[1] نقله عن مسند الإمام احمد ج 5 ص 411 – محمد بن أحمد بن صالح الصالح – نفس المصدر ص 59

[2] - أنظر حق التعليم في الإسلام أعلاه

[3] الرحيق المختوم

والعيش تحت رحمة الأغنياء الجبابرة . وفي هذا المضمار قال الرسول ﷺ فيما رواه " إن الخلق كلهم عيال الله ، وأحب الناس إلى الله أحبهم لعياله "

فالشخص الذي له القدرة على العمل مطالب بأن يجد ويجتهد لكسب قوة يومه . ولذلك جاء خطاب الله سبحانه وتعالى في دعوة الناس إلى العمل عاما وشاملا للجانبين الديني والدنيوي " وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " { سورة التوبة ، الآية 105 }

أما الأشخاص الذين ليس لهم القدرة على العمل إما بسبب المرض أو كبر السن أو إعاقة خلقية أو ذهنية أو نتيجة حادثة معينة ، فقد شرع الإسلام التكافل بين الناس عن طريق الزكواة والصدقات وهذا وفق ما جاء في سورة المعا رج ، الآية 25 " والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم " كما أن الرسول ﷺ حث على أن " المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ، ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج على مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة " .

ولذلك فإن المساواة بين الناس ، يجب أن تكون مفعمة بالحب والتكافل والإيثار والإخاء ، وفي هذا الخصوص قال الرسول الكريم ﷺ " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه " { رواه البخاري ومسلم }

ه – العدالة : يحتل العدل مكانة مقدسة في الدين الإسلامي ، إذ يكفي ان يكون من بين أسماء الله الحسنى العدل والحق . ولذلك اعتبر الرب عز وجل إقامة العدل بين الناس من أفضل أعمال البر ، وأقوى درجات الأجر " وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ، إن الله يحب المقسطين " { سورة المائدة ، الآية 42 }

وهذا رسول الله ﷺ قال فيما حدثتنا به عائشة رضي الله عنها " هل تدرون من السابقون إلى ظل الله يوم القيامة ؟ قالوا الله ورسوله أعلم . قال الذين إذا أعطوا قبلوه ، وإذا سألوه بذلوه ، ، وإذا حكموا للمسلمين حكموا كحكمهم لأنفسهم " [1]

[1]- عبد العزيز محمد عزام – النظام القضائي في الإسلام – الجزء الأول – سلسلة إسلاميات – العدد 90 – المؤسسة العربية للطبع والنشر والتوزيع – القاهرة – 1988 – ص 7

وتكمن أهمية إقامة العدل في إشاعة الثقة بين الناس ، والاطمئنان على حقوقهم وعدم هدرها " إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل " { سورة النساء – الآية 58 }

هذا وإن إقامة العدل في الإسلام مسألة عامة وواجبة سواء تجاه المؤمنين أو الكفار ، الأعداء أو الأصدقاء ، الفقراء أو الأغنياء . وفي هذا الإطار يقول الله عز وجل " يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى ، واتقوا الله ، إن الله خبير بما تعملون " { سورة المائدة – الآية 8 }

ولذلك فإن العدل مرتبط بالمساواة وعدم التمييز بين الناس ، سيما عندما يتعلق الأمر بالقضاء [1]

لكن هذا الأمر ، ليس بالهين ، بحيث يتطلب تعيين رجال أكفاء ، يخافون الله ويحكمون بشريعته " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون " { سورة المائدة – الآية 48 }

ونشير هنا إلى وصية عمر بن الخطاب إلى عبد الله بن قيس المعروف بأبي موسى الأشعري ، والتي حدد فيها الشروط والمؤهلات التي ينبغي أن تتوفر فيمن يرشح لمهمة القضاء.

يقول الفاروق " سلام عليك ، أما بعد ، فإن القضاء فريضة محكمة ، وسنة متبعة ، فافهم إذا أدلي إليك ، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له . آس بين الناس في مجلسك ووجهك حتى لا يطمع شريف في حيفك ، ولا ييئس ضعيف من عدلك . البينة على من ادعى واليمين على من أنكر والصلح جائز بين الناس إلا صلحا احل حراما ، أو حرم حلالا ، ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس فراجعت فيه نفسك ، وهديت لرشدك أن ترجع إلى الحق ، فإن الحق لا يبطله شيء ، واعلم أن مراجعة الحق خير من التمادي في الباطل ..."[2]

ولذلك كان الناس يتخوفون في بداية الإسلام من ترشيحهم لهذه المهمة . فقد روى الترمذي في سننه بأن عثمان بن عفان طلب من عبد الله بن عمر بن الخطاب بأن يقضي بين الناس ، فكان جواب هذا الأخير " أو تعافيني يا أمير المؤمنين ؟ قال ومنا تكره في

---

[1]- أنظر أعلاه – حادثة سرقة المخزومية

[2]- علي القاسمي – نفس المرجع – ص 6

ذلك وقد كان أبوك يقضي ؟ قال إن أبي كان يقضي، فإن أشكل عليه شيء سأل رسول الله..." [1]

هذا وإن الحكم بين الناس يجب أن تكون فيه نفحة من الرحمة والتسامح أحيانا " وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ، واصبر وما صبرك إلا بالله " { سورة النحل – الآية 126 } . وكذلك ألا يكون تعسف في تطبيق الأحكام .فلا يجوز تعذيب الأفراد وترويعهم . وهذا ما يفيد قوله ﷺ " إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا " وقوله أيضا " لا يحل لمسلم أن يروع مسلما "[2] والعدل بصورته الشاملة لا يقتصر على جانب التقاضي فقط ؛ بل يشمل أيضا جانبي السلوك و المعاملات بين الناس . بحيث يتعين إقامة العدل بين الأولاد . وفي هذا الإطار يقول الرسول ﷺ " اعدلوا بين أولادكم " { أخرجه السيوطي }. كما أنه يجب التزام العدل بين الزوجات في حالة التعدد ، بحيث قال الله سبحانه وتعالى " وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة " { سورة النساء ، الآية 3 } . أما فيما يتعلق بالميراث، فيتعين تقسيمه بين ذوي الحقوق بالعدل بينهم على أساس ما هو منصوص عليه في الشريعة الإسلامية

و – الحق في الزواج وتأسيس الأسرة : يعتبر الزواج أعظم نعمة حبا الله بها بني البشر بغية خلق التساكن والاستئناس وخلق المودة بين الزوج والزوجة ، وذلك مصداقا لقوله سبحانه وتعالى " ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة . إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون " { سورة البقرة – الآية 187 }
والزواج هو الوسيلة التي يمكن بمقتضاها تأسيس أسرة، وذلك لحماية الجنس البشري من الضياع، وضمان استمراره وتكاثره. قال الله تعالى " والله جعل لكم من أنفسكم أزواجا، وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة، ورزقكم من الطيبات " { سورة النحل الآية 72 }
كما جاء في حديث الرسول ﷺ فيما رواه النسائي وأبو داوود والإمام أحمد " تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم "

[1]- عبد العزيز محمد عزام – نفس المصدر – ص 17
[2]- علي القاسمي – نفس المصدر – ص 17

والزواج يحفظ الإنسان من الانزلاق وراء شهواته ، ويمنعه من إبرام علاقات غير شرعية ، قد تؤدي إلى اختلاط الأنساب ، وعدم ثبوت بنوتهم . وهو حق مشروع لكل من توفرت فيه شروط الاستطاعة المادية والمعنوية . وفي هذا الإطار يقول الرسول ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع منكم ، فعليه بالصوم فإنه له وجاء "

والأصل في الزواج هو الحرية في اختيار شريك الحياة . غير انه يجب اتخاذ الاحتياط والحذر قبل الحسم في هذا الاختيار ، سيما وان الزواج عقد تأبيد على مستوى نية إبرامه . ولذلك يقول الرسول ﷺ " تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس " وقال أيضا " إياكم وخضراء الدمن ، قالوا ومن هي يا رسول الله ، قال المرأة الحسناء في منبث السوء "

ويقول الدكتور صلاح الدين زكي في شرحه لهذين الحديثين " ... وإنه وإن بدا أن الخطاب في هذه الأحاديث موجه في وفقا لظاهره إلى الرجال ، فإنه في حقيقته موجه كذلك من حيث معناه إلى النساء ..."

هذا وقد عملت الشريعة الإسلامية على تقنين الزواج ، وتحديد أهدافه وشروطه ، وبينت حقوق كل من الزوجين وواجباتهما ، وحقوق الأبناء ، وأباحت كفالة الأيتام ، ونظمت في الأخير طرق فسخ العلاقة الزوجية ، وما ينتج عنها من التزامات سواء بالنسبة للزوج أو للزوجة ...الخ [1]

ز – حق التملك : نظم الإسلام هذا الحق بشكل دقيق ، فما دام أن للإنسان حرية على مستوى التمتع بخيرات الله سبحانه وتعالى ، بحيث له الحق في امتلاك العقارات والمنقولات واستغلالها بنية الحصول على الرزق الوافر ، وهذا وفق ما ورد في سورة آل عمران ، الآية 14 " زين للإنسان حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ، ذلك متاع الدنيا والله عنده حسن المآب " ـ فإنه يتعين عليه احترام مجموعة من الشروط ، وذلك حماية لملكيته من الضياع ، وضمانا لعدم الاعتداء على ملكية وحقوق الآخرين . وفي هذا الإطار حث الإسلام

[1]ـ هذا يؤكد ما قلنا أعلاه من أن حقوق الإنسان في الإسلام متعددة ومتشعبة ه بحيث يمكن لنا التحدث عن حقوق الأبناء أو الطفل وحقوق الأزواج وحق اليتيم. وحق الرعاية الاجتماعية ..إخ

على الاعتدال في إنفاق الأموال . فلا يجوز تبذيرها في غير محلها ، كما انه لا ينبغي للإنسان أن يكون بخيلا ، وذلك مصداقا لقوله عز وجل في سورة الإسراء ، الآية 29 " ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ، ولا تبسطها كل البسط ، فتقعد ملوما محصورا " ومعنى هذا أنه يجب التزام الوسطية في صرف الأموال ، وان ينفق المرء أمواله فيما هو حلال ووفقا لحاجياته وحاجيات ذوي الحقوق والمحتاجين ، وأن لا يكون بخيلا فيما هو حلال ، ومسرفا فيما هو حرام ، كإعطاء الرشوة التي نهى عنها الإسلام والتي قال في شأنها الرسول ﷺ فيما رواه احمد والطبراني " لعن الله الراشي والمرتشي والرائش " أو أن يتم إنفاق الأموال في الخمر والقمار وما شابه ذلك بحيث قال الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة ، الآية 90 " يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والالزام رجس من عمل الشيطان ن فاجتنبوه لعلكم تفلحون " هذا وإن تحصيل الأموال وتنميتها يجب أن يتم بطرق مشروعة ، بحيث نهى الإسلام الاكتناز وذلك وفق ما ورد في سورة التوبة ، الآية 34 " والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فق سبيل الله ، فبشرهم بعذاب أليم " كما نهى عن السرقة " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله " { سورة المائدة ، الآية 38 }

وعن الربا أيضا " الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ، ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا ، وأحل الله البيع وحرم الربا " { سورة البقرة ، الآية 275 }

وحث الإسلام على حماية أموال اليتيم ، وعدم سلبها أو صرفها في غير محلها ، وذلك مصداقا لقوله عز وجل في سورة النساء ، الآية 10 " إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما ، إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا " وقوله تعالى أيضا في سورة الأنعام ' الآية 152 " ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن "

ولضان حق الرعاية ، والتكافل الاجتماعي ، دعا الإسلام إلى التضامن مع الناس وقت الحاجة والعوز وفي هذا الخصوص يقول الرسول ﷺ " ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع ، وما من أهل قرية فيهم جائع ، ينظر الله إليهم يوم القيامة "

وعلى هذا الأساس أمر الله سبحانه وتعالى عباده بتخصيص جزء من هذه الأموال كزكواة وصدقات " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم " { سورة التوبة ، الآية 103 }

المبحث الثاني : الأسس الفكرية والفلسفية لحقوق الإنسان ومظاهر تأثيرها في الواقع السياسي

عرف الفكر الفلسفي تطورا عبر التاريخ ، ظل مرتبطا بالتحولات السياسية ، الاقتصادية والاجتماعية التي سيعرفها العالم .إذ إن فلسفة المجتمعات القديمة ليست فلسفة القرون الوسطى ، ولا هذه الأخير ة هي فلسفة العصر الحديث ، بحيث وجدناها تتغير في مدلولها وصيغتها . ومعنى هذا أن نظرة الفلاسفة لحقوق الفرد في مواجهته للسلطة ، تختلف من فكر إلى آخر؛ بل أكثر من ذلك ، سنجد أحيانا أنه داخل نفس الحقبة الزمنية تناقضات وتباعد بين الفلاسفة

المطلب الأول : حقوق الإنسان في الفلسفات القديمة والعصور الوسطى

لا بد أن نميز في هذا الإطار بين عالم وثني يشمل فلاسفة يتأملون في الكون والطبيعة بنظرة مادية أحيانا ، ومثالية أحيانا أخرى تبتعد عن كل ما هو غيبي ، وتهدف إلى تنظيم المجتمع داخل السلطة ، وبين عالم الشرائع السماوية الذي جاء بأخلاقيات ومواقف ترمي إلى التمييز بين ملكوت الأرض وملكوت السماوات في إطار الصراع بين السلطة والدين وهذا شأن فلسفة العصور الوسطى النصرانية ، وأيضا إلى تطبيع حقوق الأفراد بطابع ديني وهذا شأن العصور الوسطى الإسلامية

الفقرة الأولى : وضعية حقوق الإنسان في فلسفة العصور القديمة :

إن التطرق لوضعية حقوق الإنسان في الفكر الفلسفي في العصور القديمة ، يحتم علينا ، التمييز بين فكر يغلب عليها طابع التأمل والتجريد ، وهذا بخصوص الفلسفة اليونانية ،و فكر يسيطر عليه الطابع العملي العسكري . وهذا حال الفلسفة الرومانية

أولا : حقوق الإنسان في الفلسفة اليونانية : يبدو انه لفهم طبيعة التصور الفلسفي لحرية الأفراد ، لا بد من الاطلاع على الجوانب المختلفة من حياة الإنسان داخل المدينة الدولة .

فلقد كانت العادات والأعراف والتقاليد ، تفرد خضوع الإنسان إلى عدة سلطات مطلقة تحد من حرية الاختيار بالنسبة له : فهناك أولا سلطة الأسرة التي يتزعمها الأب الذي له اليد العليا على أبنائه ، بحيث بإمكانه بيعهم أو التخلي عنهم ، بل وحتى قتلهم لدوافع غالبا ما تكون مرتبطة بالفقر . ففي مدينة إسبرطة كان للأب الحق في قتل كل ابن مريض أو له بنية ضعيفة أو بشرة سوداء

وفي إطار العلاقات بين الأفراد داخل المجتمع اليوناني ككل ، كان نظام الرق يعتبر من البديهيات المسموح بها إلى درجة أن الشخص المدين كان يسمح لنفسه أن يكون كرهينة وكعبد لدى الدائن ، وذلك كضمانة لدفع مستحقات ديونه [1]

أما علاقة الفرد بالدولة ، فقد اتسمت بالخضوع التام لها

هذا وعلى الرغم من كون أن المدينة الدولة الإغريقية عرفت بمرتع الديمقراطية ، فإن المجتمع اليوناني كان مقسما إلى ثلاث طبقات تختلف عن بعضها البعض فهناك طبقة المواطنين الأصليين الذين كانوا يتمتعون بكل حقوقهم السياسية والمدنية ، وطبقة الأجانب المقيمين في المدينة الدولة و الذين لم يكن لهم الحق في المشاركة السياسية ، ثم هناك طبقة العبيد الذين لم يكن لهم أي وزن في السلم الاجتماعي

حقيقة ، لقد حاول قانون صولون الصادر في 594 ق م التخفيف من هذا الوضع عن طريق تحرير المدينين من ديونهم ومنع استرقاق العبيد ، وأيضا محاولة بريكليس الذي حكم ما بين 444 ق م و 429 ق م ، التنظير للمساواة ، وللأخوة والتسامح بين المواطنين ، وتقديم المساعدة للفقراء [2] ـ غير أن الإنسان اليوناني كان يعتبر نفسه متعال ومتميز عن الآخرين ، أي عن الشعوب والأمم الخارجة عن الأرخبيل اليوناني ، بحيث أعطوا لأنفسهم الحق في إخضاع الجميع بالقوة ، والعنف

---

[1] ـ محمد سعيد مجذوب – الحريات العامة وحقوق الإنسان – لبنان – د س ن – ص 18

[2] ـ مازن ليلو راضي – حيدر أدهم عبد الهادي – المدخل لدراسة حقوق الإنسان – كتاب منشور بموقع الأنترنيت www. Arabsgate.com

وعلى هذا الأساس ، آمن أغلبية فلاسفة اليونان بفكرة إخضاع الفرد للدولة خضوعا مطلقا . فأفلاطون { 427 – 347 ق م } الذي نادى بالعدالة لخدمة الفرد والمجتمع والدولة نفسها ، على اعتبار أن هذه الأخيرة ما هي إلا الفرد مكتوب بأحرف مكبرة [1] – حمل فكرا نخبويا جعل المجتمع ينقسم إلى ثلاث طبقات :

طبقة الحكام التي تختص بتسيير شؤون الدولة وقيادتها ، وهي تقتصر على الفلاسفة فقط باعتبارهم منبع الحكمة والفضيلة والمثل العليا .

طبقة الجنود التي تقوم بمهمة الدفاع عن الدولة وحمايتها

طبقة المنتجين التي تتكلف بسد الحاجيات الضرورية للمجتمع

و معنى هذا أن عدالة أفلاطون تجعل من المجتمع صفوفا مختلفة، يحتل فيها العبيد المرتبة الأدنى، لأنه من الفساد في الأرض أن يتصور العبد أنه على قدم المساواة مع سيده، أو أن يفكر في مجرد التطلع إلى الحرية. فالفرد ناقص بطبعه ، ولا يمكن أن يستقل بنفسه . ولعل هذا ما جعل أفلاطون يفضل الحكم الأرستقراطي الذي ينبغي أن يكون فيه للدولة اليد العليا في تأسيس الأسر ، وتربية الأبناء في إطار مشاعة الملكية التي تذوب فيها حرية الأفراد كليا لصالح نظام الحكم . وهذه هي الفضيلة التي تجعل كل واحد من النساء ، الأطفال ، الأحرار ، العبيد ، الحاكمين والمحكومين ، يؤدي عمله دون أن يكون له حق التدخل في عمل غيره . ومعنى هذا ، عدم جواز تطاول أي من هؤلاء على ملكية الآخرين لأن في ذلك تعريض الدولة إلى عواقب وخيمة [2]

أما أرسطو { 385 ق م - فعلى الرغم من توجيهه الانتقادات لأفلاطون في مسألة وجود عالم المثل المجرد من الحس ، ورغم كون فلسفته نهلت من الطبيعة باعتبارها مصدر الحقيقة تدرك عن طريق استخدام الحواس – فإنه بدوره لم يؤمن بالمساواة بين الأفراد ، بحيث رأى أن استرقاق البرابرة شيء ضروري وواجب مقدس لتحقيق المصلحة الاجتماعية . فالله خلق فصيلتين من البشر : الأولى زودها بالعقل والإرادة ، وهذا شأن اليونانيين ، مهمتها خلافة الله في الأرض والثانية مزودة بالقوة الجسمانية ، وهذا شأن

---

[1] سلمى حمزة الخنساء – تاريخ الفكر السياسي في العصور القديمة والوسطى – د د ن – الطبعة الأولى – د م ن 1988 – ص 56 -

[2] - مازن ليلو راضي – حيدر أدهم عبد الهادي – نفس المصدر أعلاه

الشعوب الأخرى التي نعتها بالبرابرة ، الذين هم مسخرون كعبيد لخدمة الفصيلة الأولى [1] . غير أن مواقف هذا الفيلسوف سرعان ما بدأت تتغير سيما بعد أن نادى بحسن معاملة الأسرى ، وبإعطاء فرصة لهؤلاء في الحصول على الحرية مستقبلا . وقيل إن أرسطو أوصى قبل موته بعتق عبيده [2]

ورغم أن المدرسة الرواقية التي أسسها زينون السيتومي { 340 ق م – 263 ق م } قد وجهت انتقادا لأفلاطون وأرسطو في مسألة وجود عبيد بالطبيعة ، إلا أنها قسمت البشر إلى صنفين : عقلاء ومجانين ، واعتبرت أنه يجب التعامل مع العبيد كمستأجرين مدى الحياة

ثانيا : حقوق الإنسان في الفلسفة الرومانية : على امتداد ثلاثة عشر قرنا من الزمن { من القرن 8 ق م إلى القرن 6 ب م } لم يستطع الفلاسفة الرومان الإسهام بشكل وافر في التأثير على مجرى الحياة السياسية في روما ، والسبب في ذلك يعود إلى كون القيادات الحاكمة تبنت فكرا عسكريا مبني على التسابق نحو الحروب والغزوات لبناء إمبراطورية قوية . ففي الوقت الذي كانت فيه اليونان تفتخر بالفلاسفة كأقطاب للمعرفة، كان الرومان يفتخرون بشخصية الفاتحين العسكريين

هكذا تميز نظام الحكم في روما بالطابع الاستبدادي، معتبرا أن كل الشعوب التي هي خارج روما في مرتبة أدنى ويحق استعبادها وصهرها في البوتقة الرومانية.

ومن ثمة كان يجب التمييز بين المواطن الروماني وبين الأجنبي، بحيث إن لكل واحد منهما قانون خاص به، الشيء الذي يتنافى مع ما يعرف حاليا بمبدإ المساواة أمام القانون [3]

وبذلك ظلت ظاهرة الرق ، على غرار ما كان يجري به العمل لدى اليونانيين ، من المسلمات المعترف بها . بل إن وضع الرقيق كان جد أسوء عند الرومان، بحيث كانوا يعملون نهارا في ضيعات الإقطاعيين في ظروف عصيبة وعندما يعودون في المساء ، يتم تكبيلهم بالسلاسل طوال الليل . أما المرأة فقد تم تجريدها من حقوقها الدينية والمدنية ،

---

[1] - مصطفى عبد الواحد – مصدر مذكور سابقا – ص 56 و57

[2] - مازن ليلو راضي و حيدر ادهم عبد الهادي – نفس المصدر أعلاه

[3] - محمد سعيد مجذوب – نفس المصدر – ص 20

بحيث كانت تعيش تحت رحمة رب الأسرة الذي كان يمتلك كل حقوقها بما في ذلك حق الحياة . و يسمح له بطرها أو بيعها في الأسواق[1]

ونشير هنا في هذا الإطار، إلى أن الفيلسوف اليوناني الأصل بوليبيوس { 205 – 125 ق م} كان من المساندين لتدعيم التوسع الاستعماري الروماني على حساب الشعوب الأخرى ، على اعتبار أن التطور السياسي سمح للإنسان القوي ، السيطرة على الضعيف وتولي قيادة الحكم .[2]

غير أنه على النقيض من ذلك ، وجدنا الفيلسوف الروماني شيشرون { 106 – 43 ق م } ، المتأثر بفلسفة أفلاطون وبالفلسفة الرواقية على الخصوص ، ينادي بضرورة إخضاع الدولة لقانون واحد هو القانون الطبيعي ، لأنه أزلي وصالح لكل زمان ومكان . " إن القانون الطبيعي هو قانون توحي به الطبيعة ويكشفه العقل ، فهو سرمدي لا يتغير ولا يتبدل بتغير الزمان ولا يتغير بتغير المكان ، وهو قانون للفضيلة والعدالة وإعطاء كل ذي حق حقه " [3] و هو أيضا قانون الله الذي يمكن بمقتضاه تأسيس دولة عالمية ودستور عالمي [4] .

ومن هذا المنطلق وجه شيشرون عدة انتقادات لبعض أنظمة الحكم السائدة : فعيب النظام الملكي هو حرمانه للمواطنين من حق المشاركة . أما النظام الأرستقراطي ، فتحظى فيه النخبة الأرستقراطية بمفردها بالحرية وممارسة الحكم . والنظام الديمقراطي الذي قد تسود فيه المساواة بين الجميع – يمكن أن يتحول إلى فوضوي ، يسمح بانتشار الظلم ، وتتحول فيه الدولة إلى عصابة مسلحة .

لقد آمن شيشرون بحتمية الحكم بقانون واحد ، تكون فيه العدالة مطلقة ، وتتحقق فيه المساواة بين الجميع ، بحيث ليس هناك تمايز بين الأفراد ، لان الجميع ينتمي إلى أصل واحد . فالعالم يعيش فيه البشر والآلهة ، والكل يحظى بالاحترام والتقدير والمعاملة الحسنة

---

[1] - هادي نعيم المالكي – المدخل لدراسة القانون الدولي لحقوق الإنسان – مكتبة السنهوري – الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة – بغداد – 2011 – ص 34

[2] - سلمى حمزة الخنساء – نفس المصدر – ص 132

[3] - هادي نعيم المالكي – نفس المرجع – ص 50

[4] - سلمى حمزة الخنساء – نفس المصدر – ص 135

وبذلك ، شكلت أراء شيشرون ، فلسفة مناقضة أولا لمذهب اليونان الذين اعتبروا أن المساواة لا يحق أن يتمتع بها سوى الإغريق المتفوقين على بقية الشعوب الأخرى ، وهي أيضا مناهضة لسياسة روما في التمييز بين الروماني والأجنبي . ولعل في إنشاء قانون الشعوب الذي أعاد تنظيم علاقة روما مع الشعوب الأخرى المستسلمة ، على أساس ضمان الحماية اللازمة لهم واحترامهم – ما يثبت ضرورة التأكيد على أن القانون الطبيعي الذي صاغه شيشرون في حلة جديدة ، يمكن من استقلالية الإنسان بحريته داخل المجتمع .

الفقرة الثانية : حقوق الإنسان في الفكر الفلسفي لمرحلة العصور الوسطى

قلنا إن غياب المسيح ، سيترك فراغا كبيرا لمعرفة كيفية التعامل مع ملكوت الأرض وملكوت السماء ، وتفسير قولة المسيح " أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله " . ومعنى هذا ظهور عجز على مستوى إيجاد معايير للتمييز بين سلطات الإمبراطور وسلطات البابا . ومن ثمة لم يكن هناك اهتمام بحقوق الأفراد وحرياتهم بقدر ما كان الاهتمام بنزاعات الكنيسة مع الإمبراطور .

هكذا وجد الفرد نفسه في معترك الطرق بين مضايقات السلطة الزمنية وإكراهات السلطة الروحية ، هذا زيادة على تعسفات أمراء الإقطاع الذين جعلوا من الفلاحين مجرد رقيق.

وبذلك تكون تنبؤات السيد المسيح بأن الإنسان لا يستطيع أن يخدم سيدين قد تحققت [1]

ونسجل هنا بان الاتجاهات الفكرية والفلسفية التي حاولت تجاوز هذا الوضع الحالك عن طريق الإقرار بالحريات السياسية للأفراد ، لم تستطع أن تخرج عن تلك النظرة الفوقية التي بحثت عن من له أحقية تسيير شؤون الأفراد بدل الاهتمام بالفرد نفسه ككائن بشري له حقوق وعليه واجبات .

[1] -أنظر أعلاه " حقوق الإنسان في الشريعة النصرانية "

1 – القديس أمبرواز saint Ambroise { 340 – 397 م } : لقد كان لمنشور ميلانو لسنة 313 م - والذي أعلن بموجبه الإمبراطور قسطنطين على أن المسيحية هي الديانة الرسمية للدولة ، وذلك في إطار الرغبة في حشد التأييد الكنيسي لسلطات الدولة ، سيما بعض أن أصبح الأفراد منجذبين نحو دعوات الكنيسة لتحقيق المساواة بين الناس وإزاحة الفوارق الطبقية المتفشية داخل المجتمع الروماني – دور كبير في ظهور بعض آباء الكنيسة يدعون إلى استقلال هذه الأخيرة في الأمور الدينية ، وإخضاع جميع النصارى لها .

ولذلك حمل القديس أمبرواز أسقف ميلانو الكبير ، تصورا جديدا حول علاقة الكنيسة بالدولة ، بحيث دعا إلى اعتبار أن الإمبراطور يوجد داخل الكنيسة لا فوقها ، ومن ثمة فهو يعتبر كسائر الرعايا بالإمكان معاقبته ومحاسبته . فالجميع متساوون في المسيح سواء كانوا عبيدا آو أحرارا . ذلك لأن العبودية حسب القديس أمبرواز هي عبودية الجسد لا الروح ، ومن ثمة يمكن أن يكون العبد أفضل من السيد في الطبع والفضيلة ، أما الحرية فهي ليست مطلقة فهي تفرض على الحر الزهد في الدنيا وعدم الاستسلام لروابط البخل [1]

2 – القديس أوغسطين saint Augustin { 354 – 430 م }[2] : اعتبر القديس أوغسطين أن الإنسان يحتوي على طبيعة مزدوجة ، تجمع بين محبة الذات التي مصدرها الجسد ، ومحبة الله التي تجد مصدرها في الروح . وهذا الأمر يجد له انعكاسا على مستوى وجود مدينتين ، تعود لهما سائر المجتمعات البشرية : مدينة الأرض الشريرة والناقصة بطبعها ، لأنها تأيد الطغيان وتحبذ الآثام ، ومدينة الله الخيرة والكاملة ، لأنها تهدف إلى تحقيق الفضيلة ، وبث روح الإيمان في النفوس [3]

ولذلك كان لا بد من وجود قانون وضعي يحكم الناس في مدينة الأرض ، ويوقع عليهم الجزاء لوضع حد للعبث والعصيان الموروث عن خطيئة آدم وعصيانه لله .وذلك إلى درجة استعمال القمع الذي يصبح مشروعا . ومن ثمة فإن السيادة والسيطرة الإنسانية للحاكمين

---

[1] - جان جاك شوفالييه – تاريخ الفكر السياسي ، من الدولة إلى الدولة القومية – ترجمة محمد عرب صاصيلا – مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع – الطبعة الخامسة –بيروت – 2006 – ص 150

[2] مدينة تاغست المعروفة حاليا بسوق أهراس التابعة لولاية عنابة بالجزائر - ولد القديس أوغسطين ب

[3] - علي عبد المعطي محمد – الفكر السياسي الغربي – دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية – 1988 – ص 194

على المحكومين تبقى مقبولة في مدينة الأرض طالما أن طبيعة الإنسان فاسدة من جراء خطيئته

غير أن هذا القانون الوضعي يستمد وجوده من قانون إلهي ، وليس من تشريع بشري . ومعنى هذا أن أوغسطين يغلب سلطة الكنيسة على السلطة الزمنية ، ويعتبر أن الإمبراطور هو عضد الكنيسة وسيفها الذي تبطش به . فما لله أسمى ما للقيصر . فالفرد يطيع السلطة الزمنية في حدود غايات محددة كدفع الضرائب مثلا ، أ والحفاظ على أمجاد الحاكمين . لكن مقابل ذلك تبقى طاعة الله هي المتغلبة على كل الأوامر. على اعتبار أن الدولة لا يمكن لها إنصاف الناس ، وإعطائهم حقوقهم ، طالما أنها لا تعطي لله حقه في العبادة [1]

هكذا اشترط أوغسطين على الدولة أن تعتنق النصرانية ، لتحقيق العدالة بين الناس وضمان حماية حقوقهم ، فالسيادة والقمع الزمني سيزولان في مملكة الله على اعتبار أن الله سيكون الكل بالكل [2]

3 – جون أوف سالسبوري gohn of salisbury 1120 – 1180 : تميز هذا الفيلسوف الإنجليزي باتجاهه المنادي بتأييد السلطة الروحية ، وتغليبها على السلطة الزمنية . واستندت تصوراته على نظرية بيولوجية اعتبر فيها أن المجتمع شبيه بالجسم البشري ، يحتل فيه كل عضو موقعا خاصا . فالعمال والفلاحون يعتبرون بمثابة الأقدام ، والموظفون هم المعدة والأمعاء ، والجنود هم الأيادي ، وأعضاء مجلس النواب ممثلون في القلب ، والأمير هو رأس الجسم ، أما الكنيسة فتتمثل في النفس ، باعتبارها هي سيدة الجسد كله والمتحكمة في تسييره .

ومن ثمة يخلص ساليسبوري إلى أنه على الأمير أن يخضع لتعاليم الكنيسة وان يهتم بالمصالح العامة للأفراد ، وإلا تعرض للعقاب. فهو المسؤول عن تحقيق العدالة والفضيلة . ومن واجب الأفراد الثورة الأمير الطاغية .

---

[1] - كمال سعدي مصطفى – حقوق الإنسان بين المواثيق الدولية والمذاهب الفكرية – دار الكتب القانونية - مصر 2012 – ص

[2] -جان جاك شوفالييه – نفس المصدر – ص 154

غير أن إبراز تفوق الكنيسة وتكريس عظمتها ، لم يمنع ساليسبوري من توجيه بعض الانتقادات لها بهدف إصلاحها وجعلها تحتل مكانة الصدارة . وفي هذا الإطار يقول " إن القساوسة يصدرون أحكاما لا من أجل الحقيقة ، بل من أجل المال . إنك تستطيع أن تحصل على أي شيء تريده منهم إذا دفعت أما إذا لم تدفع فلن تحصل على أي شيء" [1]
ولذلك يعتبر ساليسبوري أن البابا الطاغية هو اخطر على الناس من الحاكم الطاغية

4 – القديس توما الأكويني saint thomas d aqiun 1225 – 1274 : على خلاف المدرسة الاوغسطينية ، عمل توما الاكويني على الاغتراف من المصادر الوثنية المتجسدة على الخصوص في فلسفة أرسطو ، وذلك بغية تدعيم وتوطيد كيان الدولة ، وجعله يصطبغ بالصبغة النصرانية
وبذلك يكون توما الأكويني قد حدا حدو أستاذه البير الكبير في مسألة { نصرنة } أرسطو على حد تعبير جان جاك شوفالييه [2]
فالإنسان عند توما الأكويني اجتماعي بطبعه [3] ، يحتاج لتحقيق اكتفائه الذاتي ، وكماله إلى تعاونه في إطار المجتمع . ومن ثمة يكون له هدفان : الأول دنيوي يسعى بمقتضاه الفرد إلى تحقيق السعادة الدنيوية [4] . وهذه تقع مسؤوليتها على الحاكم الذي يستمد سلطته من الله .[5] والثاني أزلي يعمل بمقتضاه الإنسان على تحقيق سعادته الأبدية ، وهذه المهمة تقع على عاتق الكنيسة .
ومعنى هذا أن لكل من الكنيسة والدولة وظائف معينة . فإذا كانت هذه الأخيرة تعمل على حفظ الأمن ، وتحقيق السلام ، وضمان حرية الأفراد ، والحد من مغالاة الملكية الفردية[6] ، فإن مهمة الكنيسة هي توجيه الأفراد نحو تحقيق الفضيلة ، وضمان السعادة الأبدية في العالم الأخروي .

---

[1] - علي عبد المعطي محمد – نفس المصدر – ص 199
[2] أي جعل فكر أرسطو نصرانيا أنظر - جان جاك شوفالييه – نفس المصدر – ص – 178
[3] - هذه الفكرة أخذها عن أرسطو
[4] - هذا الهدف مستقى من نظرية أرسطو وأفلاطون
[5] - يميز هنا توما الأكويني بين السلطة بمفهومها المجرد - أي القدرة على الأمر والحكم وهي صفة تتجذر في الطبيعة الإنسانية ، وهي ليس كما ذهب على ذلك أوغسطين تنشئ بمقتضى تعاقد سببه الخطيئة - وبين السلطة بمفهومها الملموس أي من حيث طرق اكتسابها وأسلوب الوصول إليها وأشكال ممارستها والفاعلون المشرفون عليها { للمزيد من المعلومات انظر جان جاك شوفلييه – نفس المصدر – ص 185
[6] - سلمى حمزة الخنساء – نفس المصدر – ص 151

غير أن هذا لم يمنع الدولة حسب توما الاكويني من العمل على حث الأفراد نحو تحقيق سعادتهم الأزلية . وإن كان هذا جزء من اختصاص الكنيسة ، لان هذه الأخيرة ليست مناقضة للدولة .

لذلك يستخلص توما الأكويني بان الدولة ليست مستقلة عن الكنيسة ، فمادام أن الهدف الأسمى للإنسان هو حصوله على السعادة في الحياة الأزلية لا في الحياة الفانية – فإن السلطة الزمنية تكون خاضعة في هذا المضمار للسلطة الروحية .

هكذا دعا هذا الفيلسوف إلى تقييد سلطات الملك ، وجعلها مواكبة للعدالة من جهة ،وذلك عن طريق تطبيق القانون الوضعي المستمد من القانون الطبيعي ، وللفضيلة من جهة ثانية ، وذلك عن طريق تطبيق تعاليم الكنيسة . على اعتبار أن هناك ثلاث قوانين نابعة من ثلاث أنواع من العقول : فهناك العقل المطلق أو العقل الإلهي الذي يحكم الكون بواسطة القانون الإلهي الأزلي . وهناك العقل التأملي الذي يتوفر عليه الإنسان انطلاقا من القانون الإلهي لينتج القانون الطبيعي . وأخيرا هناك العقل العملي الذي يشرع القوانين الوضعية وفقا للقانون الطبيعي [1]

لكن ما العمل في حالة ما إذا طغى الملك وتجبر ؟ هل تجب مقاومته من طرف الشعب ؟ إن توما الأكويني يعطي لمجموع الشعب حق مقاومة الملك الطاغية . غير أنه يشترط أن يتم ذلك بطرق دستورية ، لا بوسائل فوضوية . فبالإمكان الضغط على الملك عن طريق الحد من سلطاته الاستبدادية ، أو عن طريق عدم إعادة انتخابه .فالملك لا يسأل أمام البشر ولكن يسأل أمام الله .[2] وبذلك يختلف توما الاكويني عن جون أوف سا لسبوري الذي أجاز قتل الملك الطاغية إذا أفرط في طغيانه [3] .

5 – دانتي أليغيري Dante Alighierie 1256 – 1321 : ينطلق هذا الشاعر الإيطالي [4] من فكرة أساسية وهي أن تحقيق حرية الفرد ، وضمان أمنه ، سلامته وطمأنينته ، يكمن

---

[1]-يعتبر توما الأكويني أنه في حالة مخالفة القانون الوضعي للقانون الطبيعي يجب إتباع تعاليم القانون الوضعي - للمزيد من المعلومات انظر - كمال سعدي مصطفى – نفس المرجع – ص 28 و29

[2] - سلمى حمزة الخنساء – نفس المصدر – ص 152

[3] - جان جاك شوفالييه – نفس المصدر – ص 192

[4] - لم يكن هذا الشاعر الإيطالي الذي يفتخر به الكثير من المفكرين ، سوى مقتبس لكثير من التصورات والأفكار من الأدب العربي ، وذلك باعترافه شخصيا بأنه مدين في أعماله الأدبية للكندي ، الفارابي ، الفرجاني وابن عربي وغيرهم . وفعلا فإنك عندما تقرا الكوميديا الإلهية

يكمن في إخضاعه لقانون واحد ، وسلطة واحدة ،وذلك عن طريق تأسيس حكومة مونا ركية عالمية . وفي هذا الإطار يقول " يجب أن يكون هناك فرد يوجه ويحكم ، يستحسن تسميته باسم المونارك أو الإمبراطور ، ومن ثمة يتضح بأن الشكل المونـاركي ضروري لتحقيق رفاهية العالم ...إن العالم كله موطني ، كما أن البحر كله موطن الأسماك " [1] .

غير أن هذا، لا يفيد بأن دانتي كان يشرع للحكم الاستبدادي . فقد كان دائما يردد بأن الهدف الأسمى هو تحقيق العدالة عن طريق تقييد الحكم بالقانون . فالشخص الحاكم يعتبر خادما للجميع وليس لإقليم معين أو دولة معينة [2]

ومن ثمة فإن سلطاته لا تنبع من سلطة الكنيسة ، بل مصدرها هو الله ، وهي أيضا ليست خاضعة للكنيسة ، بل لله . إذ لا يحتاج الأمر في هذا المضمار، لوساطة البابا أو الأساقفة ولتدعيم موقفه ، وتبرير تصوراته ، يستعين دانتي هنا بالتاريخ ، بحيث اعتبر أن الإمبراطورية الرومانية وصلت إلى أوجها قبل ظهور الكنيسة .

هكذا نستشف إذن بأن دانتي كان معاديا للبابوية ورجال الكنيسة . فعلى الرغم من إقراره بأن الإنسان يكون في حاجة إلى مرشدين إثنين : البابا الأعظم الذي تكون مهمته قيادة الفرد نحو تحقيق سعادته الأبدية عن طريق تطبيق تعاليم الإنجيل ، والإمبراطور الذي يعمل على قيادة الفرد نحو تحقيق سعادته الدنيوية التي تتوافق مع الحكم الفلسفية – فإن دانتي دعا إلى توحيد السلطتين الدينية والدنيوية معا ، لأن الله هو مانح كل السلطات سواء للبابا أو للإمبراطور[3]

غير أن بعض الباحثين اعتبر أن الكلمات الأخيرة في كتاب الملكية لدانتي ناقضت كليا كل تصوراته حول علاقة الكنيسة بالدولة بحيث كتب " فليظهر قيصر إذن تجاه بطرس الاحترام الذي يجب على الابن البكر أن يظهره اتجاه أبيه . وذلك بغية أن ينير الكرة الأرضية بأكثر الأشعة فضيلة ، بعد أن يكون قد أنير بنور النعمة الأبوية " لكن لاحظنا بان

تجدها مقتبسة من رسالة الغفران لأبي العلاء المعري ، لكن مع الأسف كانت اقتباسا أساء به دانتي للرسول ﷺ ، وذلك بهدف النيل من الإسلام الذي عرف انتشارا واسعا في الأندلس وفي جنوب إيطاليا { للمزيد من المعلومات أنظر مقالا للدكتور سادي دبس بعنوان الشاعر الإيطالي دانتي والإسلام منشور ب موقع الانترنيت للمعهد العربي للبحوث والدراسات الإستراتيجية www.airssforum.com

[1]- علي عبد المعطي محمد – نفس المصدر – ص 206 و208

[2] - علي عبد المعطي – نفس المصدر – ص 207

[3] - علي عبد المعطي محمد – نفس المرجع – ص 209

جان جاك شوفلليه لا يعتبر هذا الأمر تناقضا ، وإنما يبرره إمكانية التدخل الإيجابي للبابا لصالح السلطة الزمنية [1]

6 – مارسيليو دو بادو Marcilio de padua 1280 – 1324 : يميل بعض الباحثين إلى اعتبار مارسيليو دو بادو ، كحلقة وصل بين الفكر الفلسفي في العصور الوسطى ونظيره في العصر الحديث . بحيث تميزت فلسفته بالواقعية المجردة عن كل ما هو ميتافيزيقي أو لاهوتي . فالدولة عنده كيان حي يتكون من طبقات ، تقوم كل واحدة منها بوظيفة معينة ، شأنها في ذلك شأن الجسم البشري الذي يؤدي فيه كل عضو وظيفة معينة.
غير أن مارسيليو دو بادو يناقض جون أوف ساليسبوري في تفوق الكنيسة على سائر الأعضاء الأخرى ؛ بل اعتبرها مجرد طبقة من طبقات المجتمع لها وظيفة دينية ترمي إلى تهيئ الأفراد لكي ينعموا بالخلاص الأبدي . ومن ثمة ، فهي جزء من الدولة تخضع لقوانينها ولإشرافها ، فليس لها الحق في إنزال العقوبات على الأفراد ، أو التجاوز عن خطاياهم . فمثل هذه الأمور من اختصاص الله أو السيد المسيح في العالم الأخروي [2] ؛ بل أكثر من ذلك اعتبر مارسيليو رجال الكنيسة كسائر البشر يمكن محاكمتهم ، وإنزال العقاب عليهم في حالة تجاوزهم ومخالفتهم للقانون الوضعي . أما إذا خرجوا عن قانون الله فيتعرضون لعقاب الله في العالم الأخروي .
ومعنى هذا أن مارسيليو ينكر وجود سلطة روحية في العالم الدنيوي مخول لها إنزال العقاب على الأفراد . فمهمة الكهنة ، وفقهاء القانون الإلهي محددة في تعليم الأفراد كيفية الحصول على الخلاص الأبدي عن طرق إسداء النصيحة والتحذير . وليس لهم الحق في ممارسة القمع أو السلطة لإكراه الناس على ذلك [3]

---

[1] - جان جاك شوفلليه – نفس المصدر – ص 210
[2] - سلمى حمزة الخنساء – نفس المصدر – ص 156
[3] - جان جاك شوفالييه – نفس المصدر – ص 214

هكذا ميز هذا الفيلسوف بين القانون الوضعي الذي هو من صنع البشر أي مصدره الشعب ، والذي يطبق في العالم الدنيوي ، والقانون الإلهي الذي شرعه الله ليطبق في العالم الأخروي .

وبذلك خالف مارسيليو ، توما الاكويني والقديس أوغسطين ، اللذان اعتبرا أن القانون الوضعي مستمد من القانون الإلهي .

المطلب الثاني : حقوق الإنسان في فلسفة العصر الحدث :

{ الرجوع إلى مادة العلاقات الدولية حول الظروف والملابسات العامة لظهور العصر الحديث}

الفقرة الأولى : نظرية الحكم المطلق :

برز هذا التوجه في سياق تدعيم السلطة المركزية للملك في مواجهته للإقطاع ، والتخلص من مضايقة الكنيسة . ونتيجة لذلك سيفرض النظام الملكي نفسه كشكل لممارسة الحكم بشكل مطلق في العديد من الدول الأوروبية كفرنسا ، بريطانيا ، اسبانيا والبرتغال ...وقد دعم العديد من الفلاسفة هذا الخيار كوسيلة لضمان الأمن والاستقرار

أ – نيكولا مكيافيللي NICOLAS MACHIAVEL 1469 – 1527 : ولد بعد 63 سنة على وفاة العلامة ابن خلدون فإذا كان هذا الأخير قد حاول أن يبحث في أسباب انحطاط المجتمع العربي الإسلامي ، والوسائل التي تمكن من إعادة الاستقرار داخله .فإن صاحب كتاب الأمير ، حاول ان يبحث عن أسباب تمزق بلاده ايطاليا .وانقسامها إلى عدة دويلات . ومن ثمة كان همه هو كيفية إعادة الاستقرار إليها .سيما وأنه كان يقارن بين الأوضاع في بلاده وأوضاع الجيران في اسبانيا ، انجلترا وفرنسا التي كانت تعرف

الاستقرار . لكن شتان بين النتائج التي توصل إليها كلاهما . ويبدو أن الأستاذ عبد العروي قد أعفانا من مشقة البحث في المقارنة بين الفيلسوفين [1]

كتب مكيافيللي العديد من المؤلفات ، سواء في مجال التاريخ ، الشعر ، أو السياسة . إلا أن أحسن ما اشتهر به هذا المفكر ، هو كتاب الأمير الذي أضحى مرجعا متميزا في مجال علم السياسة . ذلك لأن مكيافيللي انطلق من فرضيات واقعية ، معتمدا على المنهج ألتأريخي ، بغية استقاء معلومات عن الطبيعة الإنسانية ، وعن أسلوب العلاقات بين المجتمعات البشرية . فبحث عن الوسيلة التي يتم بمقتضاها الحصول على الحكم ، ولماذا يضيع ، وما هي الكيفية التي انتقل فيها الحكم من أمير إلى أمير آخر هل عن طريق الوراثة أم عن طريق فتح جديد ، وبالتالي ما هو الأسلوب الذي تم اعتماده في هذا الفتح هل عن طريق القوة أم بفضل الذكاء والموهبة ؟ [2]

لقد اعتبر مكيافيللي أن تمركز القوة هي الوسيلة التي ستمكن من إعادة الاستقرار لإيطاليا ووضع حد لانفصال الإمارات التي يحكمها الأمراء الإقطاعيين . لذلك" لابد لإيطاليا من أمير ولا وحدة بدون أمير " [3] لكن ما هي المواصفات التي ينبغي أن يتوفر عليها أمير مكيافيللي ؟

يعتبر مكيافيللي بأن هناك طريقتين للقتال أو الحرب : الأولى عن طريق القانون وهذا هو أسلوب الإنسان ، والثانية عن طريق القوة وهذا هو أسلوب الحيوان . غير أن الطريقة الأولى تعتبر غير كافية لتحقيق الأهداف المرسومة . ومن ثمة لابد من اللجوء إلى الطريقة الثانية ، أي استعمال القوة . ومعنى هذا ، انه على الأمير أن يتعلم استخدام الطريقتين معا . فيأخذ النموذج من الثعلب والأسد فيقلدهما معا . لان الثعلب الذي هو رمز الدهاء والمكر ، لا يستطيع أن يحمي نفسه من الذئاب ، والأسد الذي هو رمز القوة ليس له الذكاء الكافي ليحمي نفسه من الفخاخ . ونظرا لكون الناس خبثاء في نظر مكيافيللي ، فعلى الأمير أن يكون أنانيا بشكل استفزازي حتى يتأكد وقعه في نفوس الناس . فلا يصح أن يكون الأمير طيبا وسط الأشرار . وعلى الأمير أن يكون منافقا و ألا يحفظ وعده عندما يضطره ذلك إلى

---

[1]- للمزيد من المعلومات انظر – عبد الله العروي – ابن خلدون ومكيافللي – سلسلة بحوث اجتماعية – دار الساقي للطباعة و للنشر – الطبعة الأولى – بيروت – 1990

[2]مصطفى الجفال – تاريخ الفكر السياسي – مطبوع موجه لطلبة السنة الثانية من السلك الثاني – قانون عام – كلية الحقوق – الدار البيضاء – الموسم الجامعي 1989 -1988

[3]- مصطفى الجفال – نفس المرجع

التضحية بمصلحته ، أو عندما تنعدم الأسباب التي دعته إلى قطع الوعد على نفسه [1] .
ومعنى هذا أنه على الأمير أن يجاري الرياح أينما عصفت ، على اعتبار أن الغاية تبرر الوسيلة . ويجب على الأمير ألا يقبل النصيحة من أي كان ، بل عليه أن لا يشجع على الإطلاق كل المحاولات التي ترمي إلى إسداء النصح إليه ماعدا إذا طلبها بنفسه .
لكن مقابل ذلك ، ها هو نفس الأمير، يتعين عليه أن يظهر بعض الصفات الخلقية كالرحمة القصوى ، والأمانة الكبرى ، والإيمان القوي . كما أنه لا ينبغي له أن ينفذ بنفسه بعض الأعمال التعسفية ، وإنما يتعين عليه أن يوكلها لغيره . ويستثني مكيا فللي من ذلك ، بعض الحالات الخطيرة التي تفرض على الأمير أن ينفذها بنفسه كالإعدام في حق السياسيين الكبار غير المرغوب فيهم من طرف الشعب أو الكنيسة . لكن على أمير مكيافيللي أن ينفذها بسرعة حتى ينسها الجميع . أما أعمال الخير فينبغي تنفيذها ببطء شديد ليتأكد وقعها على الناس
ما هو موقع هذه التصورات في ثقافة حقوق الإنسان ؟
قيل الشيء الكثير عن الأفكار الواردة في كتاب الأمير لمكيافيللي . فقد اعتبرها البعض ، أنها بمثابة قفزة نوعية لعلم السياسة لأنها مكنته من الحصول على استقلاليته عن الأخلاق وعن كل تأويل أو فلسفة ميتافيزيقية ، ومن وضع حد لسلطات الكنيسة التي هاجمها مكيافيللي واعتبرها من الأسباب التي حالت دون توحيد إيطاليا [2] . وعلى هذا الأساس اعتبر كتاب الأمير كمرجع أساسي لبعض الحكام والمسؤولين الكبار ككريستنيا ملكة السويد ، وفريدريك ملك روسيا ، وبسمارك ، وكليمنصو وموسولوني الذي اختاره كموضوع لأطروحة الدكتوراه . لكن رغم ذلك ، نجد أن هذه الأفكار لا تحترم القيم الخلقية ، ودعمت سلطات الأمير على حساب حقوق الشعب التي تداس تارة بالنفاق والمكر والخداع ، وتارة بالقسوة والوحشية في ممارسة العنف

---

[1]- ريمون أنيس حداد – العلاقات الدولية – مطبوع في شكل كتاب موجه لطلبة السنة الأولى من السلك الأول حقوق – كلية الحقوق- الدار البيضاء – 1984 – ص 19
[2]- مصطفى الجفال – نفس المرجع { المطبوع }

ب – توماس هوبس THOMAS HOBBES 1588 – 1679 [1] : عاش هذا الفيلسوف حياة مأساوية مرعبة ، أثرت في مساره الفكري والسياسي . فلقد كتب متأثرا بالحرب الأهلية التي كانت تشهدها بريطانيا ، وحضر في باريس سنة 1610 لحظة اغتيال هنري الرابع ، كما شاهد إعدام شارل ستيوارت الأول سنة 1649 . لهذا كان الخوف رفيقا لهوبس في شخصيته وفي تحليلاته الفلسفية ، وذلك باعترافه هو شخصيا بقوله " أنا والخوف توأمان [2]

ينطلق هوبس في تحليله للوضع الطبيعي الذي يعيشه الإنسان ، من فكرة كون هذا الأخير شرير وأناني بالطبع ، لاتهمه سوى تلبية مصلحته الخاصة حتى ولو كانت على حساب الآخرين . ف"الإنسان ذئب لأخيه الإنسان " ومن ثمة فإن الدافع الأساسي لكل فرد هو البقاء أو الحفاظ على الذات . وتبقى الغلبة للأقوى ، أما الضعفاء فيظلون وفق شريعة الغاب ، يعيشون تحت رحمة الأقوياء . ومعنى هذا أن الطبيعة تطبعها حالة الفوضى والعنف ، وتحول الحرب التي تعرف صراع " الكل ضد الكل " دون قيام حياة اجتماعية مستقرة ، مبنية على التعاون والتضامن بين الأفراد . سيما أمام غياب سلطة منظمة تتولى حماية الفرد وضمان أمنه واستقراره . فكيف يمكن الخروج من هذا الوضع ؟

إن حالة الفطرة الفوضوية التي عالجها هوبس في كتابه "التنين " LELEVIATHAN الذي صدر في سنة 1651 ، جعلته يؤمن إيمانا عميقا ، أنه لا مناص للخروج من هذا الوضع المأساوي ، من توقيع عقد اجتماعي بين أفراد المجتمع يتنازلون بمقتضاه عن جميع حقوقهم لأمير واحد أو مجلس واحد بغية إحلال النظام والأمن مكان الفوضى والعنف .

و يوضح لنا هوبس هذا الأمر بقوله " إن الطريقة الوحيدة لقيام سلطة مشتركة كهذه ، يمكنها أن تدافع عن المتعاقدين ضد غزوات الغرباء ، وتمنع المآسي التي قد يسببها البعض للبعض الآخر ، وتسمح لهم بالحصول على ثمار الأرض والاستفادة منها في غذائهم ، وحياتهم الهانئة ، إن الطريقة الوحيدة لذلك ، أن يوكلوا كامل سلطاتهم ، وكامل

---

[1]- توماس هوبس نظر للعقد الاجتماعي قبل جون لوك وجون جاك روسو وقد ارتأينا أن ندرجه ضمن نظرية الحكم المطلق لتمييزه عن ما ورد عن الفيلسوفين السابقين

[2]- مصطفى الجفال – نفس المرجع

قوتهم لرجل واحد ، أو لمجلس واحد يمكنه أن يختزل جميع إرادتهم ضمن إرادة واحدة ، وذلك يعني ، تعيين رجل واحد ، أو مجلس واحد يمثل شخصيتهم ، ويعترف كل منهم بأنه يتحمل مسؤولية جميع أعمال هذا الشخص ، كأنها أعماله هو شخصيا ، طالما تتعلق هذه الأعمال بقضايا السلامة العامة والسلم العام ..." [1]

وعلى هذا الأساس أعطى هوبس للسيد سلطة وصلاحيات مطلقة ، تفرض الخضوع لأوامره وتقديم الطاعة له . على اعتبار أنه لا يخضع لأي قانون طبيعي أو كنيسي أو يستمد سلطته من تفويض إلهي . إن دولة هوبس دينية ومدنية تجمع بين السلطتين الدينية والدنيوية وتستمد سلطاتها من ميثاق التعاقد بين الأفراد الذين فوضوا كل حقوقهم للسيد المطلق ، والذي ليس طرفا في العقد . ومعنى هذا أنه لا يحق للأفراد الثورة على السيد والإطاحة به حتى ولو جار واستبد بهم

هكذا يتضح لنا على أن نظرية توماس هوبس تبرر للحكم المطلق للملوك ، ومن ثمة تنتهك حقوق الأفراد وحرياتهم

الفقرة الثانية : نظرية القانون الطبيعي عند غرو تيوس HUGO GROTIUS 1645 – 1583 :

لم يكن هذا الفيلسوف هو أول من تطرق لنظرية القانون الطبيعي ، بل سبقه إلى ذلك فلاسفة الإغريق ، سيما رواد المدرسة الرواقية الذين ميزوا بين القانون الوضعي الذي يضعه الأفراد بصفة جماعية ليطبق عليهم ، وبين القانون الطبيعي الذي يستمد وجوده من الإرادة الإلهية ، ويتم تعميم توجيهه إلى الإنسانية جمعاء . ومن ثمة ، فهذا الأخير أزلي

[1]- ريمون أنيس حداد – نفس المرجع – ص 28

وعام عبر الزمان والمكان [1] . ولذلك وجد الفيلسوف الروماني شيشرون ، كما رأينا أعلاه ، الأرضية خصبة لربط القانون الطبيعي بالدين . غير أن غروسيوس اعتمد منهجية ومضمونا مغايرا لإبراز القانون الطبيعي إلى الوجود وجعله ّأسمى من كل القوانين والإرادات . كيف ذلك ؟

أولا لابد أن نشير إلى أن هذا المفكر شأنه شأن توماس هوبس ، عاش حياة مأساوية ، سواء على المستوى الداخلي وذلك من جراء ما كانت تعانيه بلاده هو لندا من تمزق نتيجة للخلافات الدينية والمدنية [2] . والتي جعلته بسبب أفكاره يزج به في السجن ويحكم عليه بالمؤبد . ولولا فطنة ووفاء زوجته التي قامت بمساعدته على الهروب في حقيبة للكتب على متن سفينة إلى خارج هولندا ، لما أعطانا هذا النتاج الفكري الذي اشتهر به . أما على المستوى الخارجي فقد عايش غرو تيوس نزاع هولندا مع انجلترا حول حرية البحار والسيادة عليها . غير أن هذه المشاكل سواء الداخلية أو الخارجية كان لها على عكس هوبس تأثير إنساني جعلته يهتم بالآداب ، والحقوق واللاهوت . إلا أن ابرز ما اشتهر به هذا المحامي الذي كرس جل أوقاته للدفاع عن قضايا الشعوب والدول المحتقرة ، هو كونه كان من بين المفكرين الذين ساهموا في وضع المرتكزات الأساسية لبلورة قانون دولي عام ، أكثر تطورا وعقلانية . ويعتبر كتابه " في قانون الحرب والسلم " الذي أصدره سنة 1625 مرجعا أساسيا في هذا المجال . بحيث إن غرو تيوس سيعمل على إرساء قواعد متكاملة تنطلق من فهم جديد للقانون الطبيعي . على اعتبار أن قواعد هذا القانون يهيئها العقل . ومن ثمة ، هي ملزمة للحاكمين والمحكومين . لأن الشعب ملزم بالخضوع والطاعة لقوانين الملك وهذا الأخير ملزم بالطاعة والانصياع لقوانين الطبيعة

ومعنى هذا أن غرو تيوس يعطينا فهما جديدا للقانون الطبيعي ، الذي يستمد وجوده وقوته من الطبيعة والتي لها صفة العقلانية . ولذلك يعتبر هذا المفكر هو أول من فصل القانون الطبيعي عن الدين ، وجعله مستقلا عن وجود الله . وفي هذا المضمار يقول غرو تيوس "

---

[1]- هادي نعيم المالكي – المدخل لدراسة القانون الدولي لحقوق الإنسان – مكتبة السنهوري –الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة – بغداد – 2011 – ص 50

[2]- نشير هنا إلى غرو تسوس ولد من أب بروتستانتي وأم كاثوليكية

وكما أن الله لا يقدر أن يجعل 2 + 2 لا تساوي أربعة ، كذلك فهو لا يقدر أن يجعل ما هو شرا أن لا يكون شرا " [1]

وعلى هذا الأساس ، فإن اجتماع الأفراد ورغبتهم في التضامن وتأسيس دولة لحماية أمنهم وملكياتهم الخاصة يتم بمقتضى الطبيعة التي تدفعهم لذلك . هكذا يتميز القانون الطبيعي عن القانون الوضعي وعن الأخلاق المتمخضة عن شهوات البشر . فليست هناك قوة أسمى من القانون الطبيعي

ولذلك انتقد غرو تيوس الذي عايش فترة مهمة من حرب الثلاثين ، الدول المسيحية التي لجأت إلى القوة لأتفه الأسباب فنتج عن ذلك المس بحياة الناس وممتلكاتهم وحقهم في العيش في أمن واستقرار

فكان أولى لهذه الدول أن تحل مشاكلها بالطرق السلمية كاللجوء إلى التحكيم والتعاقد بدل اللجوء إلى الحروب . فلا يحق المس أو الاعتداء على سيادة الدول من طرف دول أخرى . لأن السيادة تحدها قوة القانون الطبيعي

غير أن غرو تيوس مع ذلك يعترف بشرعية اللجوء إلى الحرب التي تعتبر عادلة متى كانت من أجل الدفاع عن الحقوق الأربعة الأساسية وهي : حق المساواة ، حق الاستقلال ، حق البقاء وحق إقامة المبادلات التجارية

الفقرة الثالثة : نظرية العقد الاجتماعي :

لابد من الإشارة إلى أنه هناك توافقا في المنطلق بين هذه النظرية ونظرية القانون الطبيعي التي ترى أن وجود الفرد سابق على وجود المجتمع. ومن ثمة فهي تومن بان حرية الإنسان وحقوقه سابقة على قيام الدولة وعلى تشريعاتها . وعلى هذا الأساس نجد أن نظرية العقد الاجتماعي التي حاولت الموائمة بين ضمان حماية حقوق الأفراد ، ومصلحة المجتمع ، كانت معروفة منذ القديم . ويعتبر الفيلسوف أبيقور أول من سار في

---

[1]- مصطفى الجفال نفس المرجع { المطبوع }
نشير هنا إلا أن نظرية غرو تيوس حول القانون الطبيعي كانت على حساب الاستهانة بقدرة الله سبحانه وتعالى ، ولذلك نستغرب كيف أن من قرأ عن اللاهوت لا يستطيع أن يعرف بأن كل شيء خلقه الله تعالى ، تم بقدره وقدرته عز وجل بما فيها الأرقام وعلامة الزائد ...إلخ

هذا الاتجاه ، ثم تبعه في نفس التصور رجال الدين في أوروبا . كما أن الكنيسة تبنت جزء مهما من هذه النظرية لتقييد سلطات الملوك خلا ل مرحلة القرن السادس عشر[1] . غير أن ابزر من أفرز هذه النظرية في اتجاه تدعيم حقوق الأفراد وتقييد سلطات الملوك نجد كلا من الفيلسوف جون لوك والفيلسوف جون جاك روسو ا . وسنرى كيف نظر كل من ابن الطبقة الميسورة وابن الطبقة الفقيرة لنظرية العقد الاجتماعي

1 – جون لوك : John Locke 1704 – 1632 : يعتبر منظر الطبقة البورجوازية ، والملهم لثورة 1688 التي ساعدت البورجوازيين على التخلص قيود الارستقراطية التقليدية [2] . انطلق من دراسته للقانون الطبيعي ليستنتج بان للإنسان حقوقا طبيعية كانت موجودة قبل وجود الدولة، وقبل وجود السلطة. بحيث إن الناس كانوا أحرارا يتمتعون بحقوقهم الطبيعية في إطار الملكية المشاعة . بمعنى أنه لم يكن هناك وجود للملكية الخاصة. لكن مع تطور نمط الحياة ، استطاع الإنسان بفطنته وجهده الجسماني أن يضفي على الملكية طابعا خاصا

غير أنه سرعان ما تمخض عن ذلك ، تشابك المصالح وتضاربها ، فأصبح أمن الإنسان وثروته عرضة لمخاطر عديدة فما العمل للخروج من هذا الوضع المأساوي ؟

انطلاقا ما للإنسان من حقوق طبيعية ، يتعين حمايتها كحق الحياة ، الحرية ، المساواة والملكية التي أعطاها لوك معنى شموليا ومركبا يشمل الجوانب السياسية ، الاقتصادية والاجتماعية ، برزت نظرية العقد الاجتماعي بشكل أكثر دقة ووضوح من سابقيه وذلك في كتاب صدر له سنة 1690 تحت عنوان " دراستان حول الحكم المدني " . بحيث يعتبر جون لوك انه للخروج من الوضع المتأزم الذي أصبح يعيشه الإنسان بحكم تضارب المصالح وتنازع الحقوق لابد من إبرام عقد اجتماعي يتنازل بمقتضاه الأفراد عن بعض حقوقهم لفائدة سلطة جماعية أو لفائدة الملك

والهدف من هذا العقد الاجتماعي يتمثل في إرساء دعائم حكم مدني ، يضمن من جهة للأفراد حق تمتعهم ببقية الحقوق غير المتنازل عنها ، ومن جهة ثانية يخلصهم من

---

[1]- هادي نعيم المالكي – نفس المرجع – ص 52 -

[2]- علي بن حسين المحجوبي – حقوق الإنسان بين النظرية والواقع – مجلة عالم الفكر المجلد 31 العدد 4 – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت – 2003 – ص 19

تجاوزات سلطات الحاكم الإستبدادية ووضع حد لذريعة الحكم القائم على نظرية التفويض الإلهي . ولعل من الضمانات الأساسية التي سطر لها جون لوك في العقد الاجتماعي هي كونه يقوم على توازن بين السلطات ، مع اعطاء الأولوية للسلطة التشريعية المنتخبة من طرف الشعب على بقية السلطات الأخرى [1] ونتيجة لذلك يكون للشعب حق الثورة على الحاكم في حالة إخلاله بشروط التعاقد " انطلاقا من أن جميع الناس أحرار ومتساوون ، ومستقلون عن بعضهم البعض ، لا يجوز أن يخضع أحدهم لآخر دون رضاه ... وإذا انتزع هذا الحق من الشعوب والأفراد ، وأصبحت تحكمهم سلطة غير شرعية فبإمكانهم أن يثوروا ضدها " [2]

هكذا نلاحظ بان جون لوك يختلف عن توماس هوبس في المضمون الذي تمت صياغته في نظرية العقد الاجتماعي . ففي الوقت الذي اعتبر فيه هذا الأخير أن الإنسان في الوضع الطبيعي كان شريرا بالطبع وأن الأفراد يتنازلون عن كل حقوقهم للحاكم الذي لا يحق الثورة عليه ، لأنه ليس طرفا في العقد ، اعتبر جون لوك أن الإنسان كان يعيش في حرية وأن تشابك المصالح هي التي دفعته على إبرام عقد اجتماعي يتنازل بمقتضاه عن جزء من حقوقه للملك الذي يعتبر طرفا في العقد ويمكن الثورة عليه .

2 – جون جاك روسو Jean Jaque Rousseau 1778 – 1712 : ساعده انتمائه الشعبي للطبقة الفقيرة ، أن يكون أكثر ثورية من فولتير ومن بعض فلاسفة عصر الأنوار ، بحيث إنه لم ينتقد النظام السياسي المستبد فحسب ،[3] بل إنه كان ضد النظام الاجتماعي الذي كرس التفاوت في الثروات والأموال .

وعلى هذا الأساس ، أضفت فلسفة روسو على حقوق الإنسان ، بعدا اجتماعيا وإنسانيا لم نجد له نظيرا عند بقية فلاسفة عصره . بحيث إنه دعا إلى تحديد الملكية الخاصة على

---

[1]- يعتبر جون لوك هو أول من نظر لمبدإ فصل السلطات قبل مونتيسكيو ، بحيث أشار إلى ضرورة تقسيم السلطة الواحدة في الدولة على أربع سلطات : السلطة التشريعية ، السلطة التنفيذية ، السلطة الاتحادية وسلطة التاج

[2]3- علي بن حسين المحجوبي – نفس المرجع - {ترجم النص عن جون لوك – دراستان حول الحكم المدني باللغة الانجليزية }– ص 13

[3] - علي بن حسين المحجوبي – نفس المرجع – ص 15

اعتبار أن الإثراء الفاحش يؤدي إلى الظلم والاستبداد ، ومن ثمة إلى انتهاك حقوق الإنسان . كيف ذلك ؟

انطلق جون جاك روسو من دراسته للحقوق الطبيعية للأفراد ، ليكتشف على غرار ما توصل إليه جون لوك ، بأن للإنسان حقوقا طبيعية جعلته يتمتع بالحرية والسعادة ، ويتميز بالكرم وفعل الخير [1] لكن بحكم تطور نمط الحياة من جراء تطور العقل البشري و اكتشاف الزراعة واختراع الآلات ، ستنشأ الملكية الفردية التي سينتج عنها التنافس ، والاهتمام بتكديس الثروات ، ومن ثمة، تم تغليب المصالح الشخصية على المصلحة العامة . بمعنى انه سيبرز خلل في البنية الاجتماعية التي ستقضي على الحياة الفطرية الأولى [2] . ولذلك فإن الجنس البشري قد يهلك إذا لم يتحرك لكي يغير أسلوب حياته [3]

ويبدو أن روسو قد حدا حذو سابقيه توماس هوبس وجون لوك على مستوى المناداة بإبرام عقد اجتماعي . لكن خصوصية صاحب كتاب العقد الاجتماعي الذي صدر له في سنة 1762 تتجلى في كونه اعتبر أنه يتعين على الأفراد أن يتنازلوا عن كل حقوقهم لصالح السيد أو الجماعة . لكن ما الجديد ، فهذا ما نادى به أيضا توماس هوبس ؟ هل نفهم من هذا أن جون جاك روسو هو أيضا من أنصار استعباد الإنسان ؟ [4]

إن المتأمل لنظرية العقد الاجتماعي عند جون جاك روسو ، يكتشف بان تنازل الأفراد عن كل حقوقهم يعطيهم صفتين : أولا صفة الاستقلالية عن بعضهم البعض ، وصفة الإتحاد في الشخص الجماعي المستقل الذي يمثلهم جميعا[5] . وانطلاقا من ذلك لا يمكن اعتبار السيد طرفا في العقد على غرار ما نظر له جون لوك ، وإنما هو وكيل عن الإرادة العامة أو الشعب المجسد كما يحب روسو أن يطلق عليها [6] والتي يحكم وفقا لها وليس وفقا لإرادته الشخصية . فالسيد لا يمكن تصور أن تكون له مصلحة خاصة ، لان مصلحته من مصلحة الأفراد . وإذا كان الأفراد قد تنازلوا عن كل حقوقهم لصالح السيد المجسد ، فما ذلك سوى وسيلة لتمتيع الأفراد بحقوق وحريات جديدة منبثقة من مجتمع جديد . فالسيادة تمارس من

---

[1]- نلاحظ هنا بأن جون جاك روسو غالى في وصف هذه الحقوق بشكل أكثر رومانسية من جون لوك وهذا شأن طبيعي لأن صاحبنا كان مولع بالمجال الأدبي

[2]- انظر أزمة الحياة السياسية – ص 81

[3] Jean jeacque Rousseau – le contrat social – livre 1 chapitre 6 – page 14

[4]- عبد الرحمن القادري – القانون الدستوري -

[5]- هادي نعيم المالكي – نفس المرجع – ص 55

[6]- عبد الرحمن القادري – نفس المرجع – ص

طرف الشعب المجسد ، وليس من طرف من ينوب عنها وهنا يستهزئ روسو من النظام النيابي الذي تكون الحرية فيه مزيفة ، لأنه لا يمكن لشخص أن ينوب عن الإرادة .

فالقانون هو أسمى تعبير عن الإرادة العامة

لكن ما العمل في حالة ما إذا استبد السيد بالسلطة أو انتهك حقا من حقوق الأفراد ؟

هنا يتفق جون جاك روسو مع جون لوك في حق الأفراد في عزل الحاكم المستبد

لكن مع ذلك تبقى نظرية العقد الاجتماعي عند جون جاك روسو مشوبة ببعض الغموض .

ولعل هذا ما دفع الفيلسوف كانت إلى القول " إن روسو يعد من اكبر النبغاء ، لكنه يمزج مؤلفاته بشيء من الخيال . ولهذا السبب فإن فكره الثاقب ليس بالفكر الواضح بالنسبة للجميع . كما أن قوة حجيته تظل غير معروفة بالنسبة لقسم من قرائه [1]

الفقرة الرابعة : مبدأ فصل السلط – مونتيسكيو Montesquieu 1689 – 1755 :

مكنته إقامته – كفرنسي - لمدة سنتين في انجلترا ، من الاطلاع على طبيعة نظامها السياسي ، ومن ثمة على وضعية حقوق الأفراد داخلها . فكان من المعجبين بأفكار جون لوك ، ومن المشيدين بثورة 1688 التي كان لها دور أساسي في توسيع هامش الحريات للأفراد انطلاقا من الإيمان بان للإنسان حقوقا طبيعية يتعين حمايتها

وعلى هذا الأساس عز في نفس مونتيسكيو ، أن يرسي نظاما سياسيا يضمن للأفراد ممارسة حرياتهم بشكل قانوني دون تعسف ، أو انتهاك

فكان بذلك كتابه " روح القوانين " - الذي صدر له بجنيف سنة 1748 بدون اسم بسبب انتقاده للنظام السياسي الفرنسي المبني على نظرية الحكم المطلق - بمثابة دعامة أساسية للفكر الديمقراطي سواء داخل أوروبا أو خارجها

ذلك لان مونتيسكو ربط بين هاجس التمتع بالحريات وبين ضرورة توزيع الاختصاصات بين السلطات التشريعية ، التنفيذية والقضائية بشكل متوازن ومستقل

[1]- عبد الرحمن القادري – نفس المرجع – ص 107

ومعنى هذا أن مونتيسكيو كان من انصار الملكية المقيدة التي يكون فيها الملك مراقبا من طرف البرلمان ومن المنادين بفصل السلطات . وبذلك كرس مونتيسكيو ثقافة محاسبة الحاكم ، وفكرة عدم جواز إدماج السلطات مع بعضها البعض . فالحرية تتلاشى وتنعدم عندما يوكل أمر حمايتها من طرف شخص واحد أو سلطة واحدة

وفي هذا الإطار يقول مونتيسكيو " توجد في كل دولة ثلاثة أنواع من السلطات وهي السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية ...وعندما تدمج السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية تنعدم الحرية ، لان المؤسسة أو الشخص الذي يقلد مثل هذه السلطة المزدوجة ، قد يسن قوانين جائرة ، ويعمل على تطبيقها بطريقة تعسفية " [1]

والجدير بالذكر أن فلسفة مونتيسكيو تجاه حقوق الإنسان تميزت بالطابع الشمولي و العالمي .على اعتبار أنها طالت المواطن العالمي وليس الأوروبي فحسب ، وتضمنت تنديدا للسياسة الاستعمارية المبنية على الهمجية وهضم الحقوق . فكان بذلك مونتيسكيو من المطالبين بحق الشعوب في تقرير مصيرها ، ومن الرافضين لسياسة الميز العنصري والاتجار في البشرية . ناهيك عن دعوته إلى التسامح الديني ولحرية الرأي والتعبير والمساواة بين الناس دون النظر إلى لونهم أو دينهم أو جنسهم [2]

المطلب الثالث :مظاهر تأثير الفكر الفلسفي على التجسيد السياسي لحقوق الإنسان [3]

لقد شكل الخطاب الفلسفي المرتع الخصب الذي ساعد الطبقات البرجوازية الصاعدة ، من جهة ، على التوفر على رصيد فكري سيمكنها من محور كل المبررات الإيديولوجية التي كانت تتحصن وراءها القوى المحافظة . ومن جهة ثانية من الدخول إلى العمل السياسي

---

[1]- علي بن حسين المحجوبي – نفس المرجع – ص 14

[2]- علي بن حسين المحجوبي – نفس المرجع – ص 14

[3]- لم يكن الفكر الفلسفي في جانبه السياسي المؤثر الوحيد على ثقافة حقوق الإنسان ، بل لابد من استحضار دور الشرائع السماوية والنظريات الاقتصادية التي برزت مع منتصف القرن الثامن عشر مع الفيزيوقراطيين الذين بحثوا عن الوسيلة الكفيلة لضمان حق الملكية وحرية المبادرة الفردية ، وجعل الدولة محايدة لا تتدخل في الحياة الاقتصادية استنادا إلى شعار " دع الفرد يعمل دع السلع تمر " ويبدو أن آدم سميث الذي عمل على تقييم ثروات الأمم انطلاقا من فكرة تقسيم العمل وحرية التبادل ، قد أعطى أيضا للعمل قيمة متخذا منهجا مغايرا عن الفيزيوقراطيين الذين ركزوا فقط على عامل الإنتاج . ومن ثمة فإن حماية ثروة الأمم ، يتم عن طريق قانون العرض والطلب ، دون السماح للحكومات في التدخل في الحياة الاقتصادية ، بحيث إن دورها هو حماية الملكية والرأسمال بغية ضمان حرية الفرد في التصرف في نشاطه دون تعسف أو مضايقات

من بابه الواسع وذلك عن طريق الثورة والإطاحة بالأنظمة الاستبدادية التي كانت تقف حائلا أمام ممارسة الفرد لحرياته الأساسية .

ومعنى هذا ، نقل ثقافة حقوق الإنسان من حيز الفكر إلى حيز الواقع ، وذلك بهدف القضاء على الاستبداد و تكريس صفة المواطنة للإنسان ، الذي سيصبح عنصرا فاعلا ومساهما في وضع القوانين الضامنة لحقوقه دون مضايقة الحكام [1]

ولتوضيح هذه الرؤية سنركز على ثلاث تجارب سياسية في إنجلترا ، أمريكا وفرنسا ، مع الإشارة إلى موقف الماركسية منها

الفقرة الأولى : إعلانات الحقوق الإنجليزية :

هي ثمرة صراع بين الحاكمين والمحكومين . انتهى بإبرام مجموعة من الاتفاقيات للحد من جهة من سلطات الملك والسمو بسلطة ممثلي الشعب من جهة ثانية . ولعل أهمها :

أ – الميثاق الأعظم 1215 – Magna Carta [2] : لقد شكلت هزيمة انجلترا أمام فرنسا سنة 1214 فرصة للنبلاء لاستجماع قواهم وحل جل الخلافات فيما بينهم بغية الضغط على الملك والحد من سلطاته اللامحدودة .سيما وقد أرغموا على دفع العديد من الضرائب بدون نتيجة تذكر. وفعلا فقد تمكن البارونان من جعل الملك يوحنا جون يوقع مرغما على الميثاق الأعظم في 15 يونيو 1215 .

وقد نصت هذه الوثيقة على مجموعة من الحقوق الأساسية لحماية وضمان مجموعة من الامتيازات لمصلحة الإقطاعيين ، ولتأمين حرية الكنيسة في ممارسة مهامها دون تدخل من الملك . كما أنها نادت باحترام حق التجارة ، وحثت على ضرورة إلغاء الضرائب الاستثنائية التي فرضها الملك . أما على مستوى التسيير الإداري والقضائي فقت نصت وثيقة الميثاق الأعظم على ضرورة التزام النزاهة وتطبيق العدالة

---

[1]- علي بن حسين المحجوبي – حقوق الانسان بين النظرية والواقع – مجلة عالم الفكر – المجلد الرابع – العدد 31 – المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب – الكويت – 2003 – ص 17

[2]- هناك إعلانات أخرى سابقة على الميثاق الأعظم ، كوثيقة الحرية التي منحها هنري الأول سنة 1101 ، وثيقة ستيفان التي منحها الملك ستيفان سنة 1136 ووثيقة هنري الثالث التي منحها هذا الأخير سنة 1154

ولعل أهم ما ورد في هذه الوثيقة هو حماية الحرية الشخصية لجميع أفراد المجتمع كيفما كان وزنهم ومهما اختلفت درجة الطبقات التي ينتمون إليها . وفي هذا الإطار يتعين الإشارة إلى المادة 39 من الميثاق الأعظم والتي نصت على أنه " لا يجوز إلقاء القبض على أي شخص حر أو اعتقاله أو نزع ملكيته ، أو إبعاده أو إنزال الضرر به بأي طريقة كانت ، كما أننا { أي الملك } لن نأمر باتخاذ إجراءات ضده إلا بواسطة أحكام قانونية تصدر عمن هم من طبقة مماثلة لطبقته وبمقتضى قوانين البلاد " [1]

هذا وعلى الرغم من كون أن الوثيقة الأصلية التي وقع عليها الملك يوحنا جون لم يوجد لها أثر ، وعلى الرغم من الانتقادات التي وجهت لمضمونها سواء من طرف الباباوات الذين اعتبروها باطلة ومخالفة لتعاليم الدين أو من طرف الملوك الذين اعتبروها مهددة لسلطاتهم ولهيبتهم ، ولعل هذا هو السر في حذف الكثير من نصوصها وإخضاعها لسلسلة من التعديلات اللاحقة ; فإنها شكلت بحق مصدرا أساسيا لعديد من الحريات البريطانية

ب – عريضة أو ملتمس الحقوق Petition of Rights 1628 :هي ثمرة المخاض السياسي الناجم عن الصراع التاريخي بين البرلمان والملك. ولذلك تضمنت جردا مفصلا للحقوق التاريخية التي تضمنها الشرع القديمة. غير أهم ما جاءت به عريضة الحقوق التي فرضت على الملك شارل الأول نظير موافقة البرلمان على الاعتمادات المالية التي طلبها لتمويل الحرب ضد اسبانيا [2] هي

1 – الحرية الشخصية : التي يمنع بموجبها توقيف أي شخص أو حبسه بدون عرضه على أنظار المحكمة . غير أنه كان من السهل على المستوى العملي خرق هذه الحرية . بحيث إن القضاة كان بإمكانهم تعطيل مفعول العريضة عن طريق تخصيص وقت مبالغ فيه في عملية التدقيق والبحث عن أسباب التوقيف . ناهيك عن كون قواد السجون كانوا يعملون على نقل السجين من سجن إلى آخر وربما إلى المستعمرات التابعة للتاج البريطاني بغية عدم الاستجابة لأمر القاضي

---

[1]- نلاحظ هنا بأن هذه المادة ركزت على حماية حق الشخص الحر فقط وذلك لأن وجود العبيد كان يعتبر من البديهيات خلال هذه المرحلة التاريخية

[2]- هاني نعيم المالكي – المدخل لدراسة القانون الدولي لحقوق الإنسان – مكتبة السنهوري – الطبعة الثانية مزيدة ومنقحة – بغداد – 2011 – ص 42

2 – منع فرض أي ضريبة أو أي قرض إجباري بدون الموافقة على ذلك من طرف البرلمان . غير أن الملك شارل الأول خرق هذه القاعدة عن طريق فرض ضرائب وقروض جديدة دون الحصول على موافقة على ذلك من طرف مجلس العموم . وعلى الرغم من إعدام الملك فقد استمر الصراع بين البرلمان والتاج ، سيما في عهد شارل الثاني وجيمس الثاني الذي كان متشبثا بنظرية الحق الإلهي [1]

ج – مذكرة إحضار جسد الشخص المعتقل 1679 Acte of Habeas corpus وهي عبارة عن أمر يوجهه أحد القضاة إلى الشخص الذي يحتجز المعتقل ، يطلب فيه منه من جهة ، أن يحضر جسد هذا الأخير أمام هيئة المحكمة العليا ، ومن جهة ثانية تحرير كتاب لتوضيح و تبيان الأسباب التي حدت بالمواطن العادي أو قائد السجن إلى اعتقال المعني بالأمر

وتجدر الملاحظة إلى أن القاضي لا يصدر هذه المذكرة إلا بناء على طلب الشخص المعتقل الذي فقد حريته أو أحد أقاربه أو معارفه. كما أن إصدار هذه المذكرة يخضع للسلطة التقديرية للقاضي الذي يكون عليه أن يدقق في وسائل الإثبات المرفقة مع الطلب . فإذا أصدر القاضي المذكرة وتم إحضار الشخص المعتقل ، ودقق في أسباب الاعتقال يتخذ القاضي أحد القرارين : إما أن يعتبر أن الاعتقال قانوني ومن ثمة يأمر بإعادة المعتقل إلى السجن أو يأمر على الفور بإطلاق سراح المعني بالأمر . وهنا يلزم المدعي عليه بتنفيذ أوامر القاضي وإلا تعرض لعقوبة لم يحدد القانون نوعها أو مدتها بحيث تخضع للسلطة التقديرية للقاضي [2]

د- شرعة الحقوق 1689 – Bill of Rights :اضطر فيها وليام الثالث إلى إصدارها مباشرة بعد ثورة 1688 بحيث شكلت منعطفا حاسما في التاريخ السياسي البريطاني ، سيما بعد ما أصبحت بموجبه الملكية مقيدة .[3] ولعل أهم ما نصت عليه هذه الشرعة هو :

- عدم جواز إنشاء المحاكم بدون موافقة البرلمان

- حق مجلس العموم في تحديد النفقات والموافقة على الضرائب ، مع تحديد موعد لذلك

---

[1]- هادي نعيم المالكي – نفس المرجع – ص 42

[2]- ص 39

[3]- صدر في سنة 1701 قانون الخلافة الملكية الذي احتوى على أحكام دستورية مقيدة للسلطة الملكية

- إعطاء ضمانات للتمتع بالحريات الشخصية

- حق المواطنين بتقديم عرائض

الفقرة الثانية : الإعلانات الأمريكية :

لقد شكل الصراع بين الحاكمين والمحكومين في انجلترا وما تمخض عن ذلك من إعلانات وشرع لمقاومة الاستبداد والمناداة باحترام الحرية والكرامة – القدوة والزاد للمستعمرات الأمريكية لكي تتخلص من شبح الاستعمار ، وتنسج أنظمة سياسية على منوال النظام السياسي البريطاني المستلهم من فلاسفة التنوير وأصحاب نظريات العقد الاجتماعي .
وفعلا استطاعت حركات التحرير الأمريكية ، انجاح الثورة والإعلان عن استقلال الولايات الثلاثة عشر عن التاج البريطاني في 4 يوليو 1776
ليتم التدشين لتأسيس ثقافة الحقوق الإنسانية الأمريكية على عدة مستويات
أ- إعلان الاستقلال الأمريكي – 04 – 06 – 1776 : تمت صياغته من طرف توماس جفرسون [1] وقد جاء مواكبا من حيث مضمونه للنظريات الفلسفية التي اشرنا إليها أعلاه " إننا نؤمن بأن الناس جميعا خلقوا سواسية ، وأن خالقهم قد وهبهم حقوقا لا تقبل المساومة ، منها حق الحياة وحق الحرية والسعي لتحقيق السعادة . وإنما تقوم الحكومات بين الناس لضمان هذه الحقوق ، وتستمد سلطانها العادل من رضا المحكومين ومن حق الشعب . وإنه إذا أخلت الحكومات بهدف من هذه الأهداف أصبح من حق الشعب أن يغيرها أو يلغيها ، ثم يقيم بدلا منها حكومة يضع أسسها على مبادئ وينظم سلطانها في الصبغة التي تحقق له الأمن والسعادة ، وبناء على ذلك فإننا ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية المجتمعين في مؤتمرنا العام ، نعلن رسميا أن المستعمرات ولايات حرة ومستقلة ومتحررة من كل تبعية للتاج البريطاني " [2]
من خلال هذا الإعلان نستشف اعتماد الحقوق التالية :

---

[1]- توماس جفرسون مناضل و مفكر سياسي متميز اشتهر بصياغته لإعلان الاستقلال الامريكي كما أنه سيصبح ثالث رئيس للولايات المتحدة الامريكية خلال الفترة ما بين 1801 – 1809

[2]- علي بن حسين المحجوبي – نفس المرجع – ص 17

1 – حق المساواة

2 – حق الحياة

3 – حق الحرية

4 – تحقيق السعادة

5 – مهمة الحكومات هو ضمان حماية هذه الحقوق لأنها تستمد سلطانها من رضا المحكومين

6 – حق الشعب في تغيير أو إلغاء الحكومة وتعويضها إذا ما تم انتهاك هذه الحقوق

7 - السيادة للشعب ويجب وضع وسائل قانونية لتأمين ذلك

نلاحظ بأن الحقوق الثلاثة نادي بها جون لوك . أما الحقين الرابع والسابع فقد أشار إليهما جون جاك روسو . كما أن الحقين الخامس والسادس تطرقت لهما نظرية العقد الاجتماعي عند كل من جون لوك وجون جاك روسو وهذا يوضح على أن توماس جفرسون كان منبهرا بالحرية عند الإنجليز ومن ثمة معجبا بفلاسفتهم

ب – شرع الحقوق : هي عبارة عن مجموعة من الحقوق التي تم اعتمادها من طرف الولايات الثلاثة عشر كديباجة لدساتيرها ، وكتأكيد على الالتزام بإعلان الاستقلال الأمريكي . و يعتبر جورج ماسون المتأثر بنظريات جون لوك ، بمثابة الملهم لما ورد في أهم هذه الشرع وهي الشرعة الأمريكية لولاية فرجينيا والتي صدرت في 16 ماي 1776 . ولعل أهم ما تضمنته هذه الوثيقة الدستورية هو وضع كل الضمانات لتأمين سلامة الشعب ، والسهر على حماية كل حقوقه وفق ما تقتضيه المصلحة العامة . ولذلك نصت المادة الأولى التي كانت بمثابة استحضار للحقوق الطبيعية التي يتمتع بها الأفراد منذ نشأة الخليقة – على حماية حق الحياة والحرية . وتهييئ كل الظروف لحماية حق الملكية والتمتع بالسعادة . كما ركزت هذه الشرعة على حق الفرد في ممارسته لحقوقه السياسية منها حق الانتخاب وتطبيق الديمقراطية عن طريق الفصل بين السلطات وتدعيم مبدإ السيادة الوطنية [1]

[1] ص 41 و42

ج – التعديلات الدستورية : وهي مجموعة من التعديلات أضيفت سنة 1791 إلى الدستور الأمريكي سنة 1787 . وميزتها أنها تضمنت ّقواعد قانونية عملية لحماية حقوق الأفراد بدلا من اعتماد مبادئ فلسفية فقط . وحقيقة إن هذه التعديلات لعبت دورا كبيرا سيما على مستوى إيجاد إطار قانوني وضوابط محكمة لتيسير مأمورية العمل القضائي والإداري [1]

وأهم هذه التعديلات العشر التي سميت بوثيقة الحقوق هي : تقييد سلطات مجلس الشيوخ في عدم جواز تشريعه لقوانين تمس بالحرية الدينية عن طريق فرض دين معين ، أو قوانين تحد من حرية الصحافة أو بحق الملكية أو حق حمل السلاح وشراءه وبيعه . ناهيك عن عدم جواز انتهاك حرمة المنازل وضمانه حق المحاكمة العادلة للأفراد [2]

هذا وتضاف إلى هذه التعديلات التعديل الرابع عشر الذي تم اعتماده سنة 1868 والذي منع إصدار قوانين من شأنها المس بحياة الفرد أو حياته أو أملاكه دون إتباع إجراءات وضمانات قانونية [3]

الفقرة الثالثة : الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن :

شكلت الثورة الفرنسية لسنة 1789 بداية لقطع العهد مع النظام القديم الذي كانت فيه الملكية مطلقة لا حدود لها ، ولاشك أن الشعار الذي حملته : الحرية ، الإخاء والمساواة ، قد أعطى انطباعا على أن الهدف الأساسي للثورة هو ضمان الحماية اللازمة للحقوق الطبيعية للشعب وجعل السيادة في يده . وفعلا كان هدم الجماهير الثائرة لسجن الباستيل في 14 يوليو 1789[4] ، وإلغاء المجلس التأسيسي ليلة 04 / 08 / 1789 نظام الامتيازات التي كانت تخول للإقطاعيين وللكنيسة حصد الأموال من الفلاحين – مرحلة حاسمة للقضاء على الحيف والظلم الاجتماعي [5]. وعلى هذا الأساس صدر إعلان حقوق الإنسان

---

[1]- ص 42

[2]– www.ar.wikipedia.org/wiki أخذت المعلومات يوم الخميس 11 / 04 / 2013 على الساعة الحادية عشر صباحا

[3]- ص 42

[4] - أصبح هذا التاريخ فيما بعد يحتفل به كعيد وطني لفرنسا

[5]- علي بن حسين المحجوبي – نفس المرجع – ص 18

والمواطن الفرنسي عن الجمعية التأسيسية في جلساتها أيام 20 ، 21 ، 23 ، 24 ، و26 غشت 1789

أ – المرتكزات الأساسية للإعلان :

يبدو من خلال قراءة هذا الإعلان ، تأثر واضعيه بنظرتي القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي . فتسمية الإعلان [1] توضح أن الأمر يتعلق بعرض مجموعة من الحقوق الطبيعية الموجودة بوجود الكائن البشري الذي هو الإنسان ، وذلك قبل نشأة المجتمع ولكنها منسية و تم تجاهلها . ولذلك يتعين التذكير بها في إطار المجتمعات السياسية كحقوق للمواطن في إطار تعاقد بين الحاكمين والمحكومين . ومن هذا المنطلق نصت ديباجة الإعلان على كون أن سبب شقاء المجتمع وفساد الحكومات يعود إلى " الجهل والإهمال وعدم احترام حقوق الإنسان " ولذلك سيكون هذا الإعلان حسب وضعيه ، بمثابة تذكير دائم للناس بحقوقهم وواجباتهم ، وأيضا إطارا لتقويم أعمال السلطتين التشريعية والتنفيذية . وتجدر الملاحظة هنا إلى أن هذه الديباجة شرعت من جهة لحق المواطنين في الاحتجاج وفق " مبادئ بسيطة وغير قابلة للتجزيء " على اعتبار أن مرتكزها هو العمل بالدستور وإسعاد الجميع [2] ومن جهة ثانية تضمنت إعلان الجمعية الوطنية عن هذا الإعلان باسم "الكائن الأسمى " الله " وليس باسم الملك

ب – مضمون الإعلان : يتكون من ديباجة وسبعة عشر مادة شملت مجموعة من الحقوق وهي :

1 – الحرية : هي أول حق نص عليه الاعلان في المادة الأولى ف " يولد الناس ويعيشون أحرارا ... ". لكن ما هو مدلول الحرية و ما هي حدودها ؟ نجد الجواب في المادة 4 من الإعلان . فالحرية شاملة لجميع الأفراد ، وهي إمكانية عمل كل ما لا يضر الغير ، على اعتبار أن حدود الحرية لا يقف إلا عند حق الإنسان الثاني . [3] وبالتالي فإن كل ما لا يمنعه القانون يعتبر مباحا حسب منطوق المادة 5

---

[1] - حمل النص الأصلي للإعلان عنوان : "إعلان حقوق الإنسان والمجتمع " وذلك من أجل الحصول على موافقة الملك

[2] - انظر نص الإعلان في الملحق

[3] - هذه الفكرة نظر إليها الفيلسوف الفرنسي جون جاك روسو

ونلاحظ من خلال قراءتنا لبقية المواد الأخرى أن واضعي الاعلان أعطوا مدلولا واسعا للحرية . وهذا كان كرد فعل طبعي عن المعاناة التي عاناها الشعب الفرنسي من ظلم وجور الأنظمة الاستبدادية السابقة . فالحرية تشمل حرية الرأي والتعبير عنه ، بما ذلك إبداء الآراء في المسائل الدينية { 10 و11 } والحرية الفردية التي تضمن للفرد أن يعيش بأمان { المواد 7 ، 8 ، 9 } هذا بالإضافة إلى حرية الإنسان في امتلاك والتصرف في أملاكه دون انتهاك وهذا ما جاءت به المادة 17 التي اعتبرت أن حق الملكية مقدس [1] ومن ثمة لا يجوز انتزاعه من أحد إلا إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك بشكل صريح وشرط تعويض المعنيين بالأمر تعويضا كافيا

ولضمان تمتع الفرد بحريته لا بد من ضمان أمنه وإعطائه الفرصة لمقاومة الظلم والاستبداد { المادة 2 }[2]

2 – المساواة : وهي ملازمة كحق طبيعي للحرية " يولد الناس ويعيشون أحرارا ومتساوين في الحقوق ، ولا يمتاز بعضهم عن بعض إلا فيما يختص بالمصلحة العمومية " { المادة الأولى } ولذاك جاءت أيضا شاملة . فهناك المساواة في تقلد الوظائف العمومية { المادة 6 } والمساواة في تحمل الضرائب على حسب المقدرة التكليفية وذلك لتمويل حاجيات الإنفاق العمومي { المادة 13 } , ولا شك أن تحقيق المساواة يقتضي إلغاء كل القوانين التي تمنح امتيازات لأشخاص معينين على اعتبار أن الجميع متساوون أمام القانون الذي يجب أن يكون واحدا { المادة 6 }

3 – ضمانات حماية حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي: يتضح من قراءتنا للمادة 3 من الإعلان أن مصدر السلطة نابع من الأمة، وأن أي سلطة تكون خارج الأمة تعتبر فاسدة. وهذا نجد تأكيدا له في الفصل 6 الذي يشير إلى أن القانون هو تعبير عن إرادة الجمهور [3] يتم وضعه من طرفه بنفسه أو بواسطة نوابه . غير أن المعطى الأساسي الذي تضمنه الإعلان في مجال ممارسة الديمقراطية هو ما أشار إليه الفصل 16 " كل هيئة لا تكون

---

[1]- هذا ما اعتبره الفيلسوف الإنجليزي جون لوك

[2] - ص 48 – 49 – 50

[3]-فكرة أن القانون هو أسمى تعبير عن الإرادة العامة نابعة من فلسفة جون جاك روسو

فيها حقوق الأفراد مضمونة ضمانة فعلية بواسطة السلطة العمومية ولا تكون فيها السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية منفصلتين الواحدة عن الأخرى انفصالا تاما تكون هيئة غير دستورية "

ومعنى هذا أن مبدأ فصل السلط الذي نادى مونتسكيو وقبله جون لوك كما رأينا أعلاه[1] اعتبر هو معيار الديمقراطية في النظام السياسي [2]

لكن ما هي الضمانات التي تمكن الفرد من التمتع بكافة حقوقه على المستوى الفعلي ؟

لقد لاحظنا سيادة القانون في أغلبية فصول الإعلان . فمادام أن الفرد هو الذي يشترك في وضع القانون على اعتبار أن هذا الأخير كما قلنا أعلاه هو تعبير عن الإرادة العامة { المادة 6 } فإن ممارسة الحرية والتمتع بالحقوق جعلت واضعي الإعلان يجعلون من القانون هو الضابط والحد الفاصل بين الحرية بمفهومها المطلق وبين الحفاظ على النظام وضمان استقراره . فالمادة الرابعة من الإعلان تشير إلا أن وضع الحدود على الحرية موكل للقانون وحده . وهو الذي يضمن المساواة { المادة 6 } و يحمل الفرد مسؤوليته عن أفكاره التي لا يجب أن تخل بالنظام أو تكون غير منصوص عليها في القانون { المادتين 10 و11 } . والقانون لا يمكن له أن يمنع شيئا إلا إذا كان فيه ضرر للهيئة الاجتماعية { المادة 5 } . وحتى تكون مساهمة المواطنين في تحمل الأعباء العامة منصفة فقد اعطت ضمانات " لكل الوطنيين الحق في أن يراقبوا أموال الضريبة سواء كانت المراقبة بأنفسهم أو بواسطة نوابهم ، ولهم أيضا البحث عن الوجوه التي تنفق فيها وتعيين مدة جبايتها " { المادة 14 من الإعلان } ومقابل ذلك قيد الإعلان حدود ممارسة السلطة في المسائل التي نظمها القانون ولذلك نجد دائما في بعض المواد من الإعلان عبارة " لا يجوز " { المواد 2 ، 5 ، 6 ، 7 ، 8 ، 10 ، }

غير أنه توجد بعض المآخذ عن إعلان حقوق الإنسان والمواطن . فلا شك أن الطابع البورجوازي بدا واضحا في مضمون الإعلان . وهذا شيء طبيعي نظرا لكون أن أغلبية أعضاء الجمعية الوطنية الذين وضعوا الإعلان كانوا من الطبقة البورجوازية ولذلك

---

[1]- جون لوك على الخصوص بحيث إن الإعلان لم يذكر السلطة القضائية وهذا على عكس ما أشار إليه مونتيسكو الذي نادى بالفصل بين السلطات الثلاث

[2] - ص 51

وجدنا أن هناك تأكيدا على الحرية و المساواة ، لسحب البساط من الإقطاعيين والكنيسة وإلغاء كل الامتيازات التي كان يتمتع بها هؤلاء وخلق ضمانات نظير عدم التعسف في السلطة . على هذا الأساس برز الطابع الفردي في الإعلان واتضح لنا لماذا لم ترد فيه حقوق الجماعات ؟ فالملكية والحفاظ على السلامة البدنية هي حقوق فردية .

فالبورجوازيون فضلوا عدم تكرار مأساة المؤسسات والجماعات التي كانت تحتكر السلطة وتستحوذ على الثروات بشكل جائر وغير منصف . و لذلك نص فيما بعد دستور 1793 " إن الجمعية العامة تلغي وبصورة قاطعة المؤسسات التي تهدم الحرية والمساواة في الحقوق " [1]

والإضافة إلى ذلك لم يشر الإعلان إلى حقوق المرأة بل على العكس من ذلك نجد أن معظم الحقوق تم الاعتراف بها للذكور والدليل على ذلك ورد مصطلح الرجل في المادة 7 " لا يجوز إلقاء الشبهة على رجل أيا كان ولا القبض عليه ولا سجنه في المسائل التي ينص عليها القانون ... " وفي المادة 9 " كل رجل يحسب بريئا إلا أن يثبت ذنبه... " وعلى الرغم من صدور إعلان النساء والمواطنات سنة 1791 فإنهن قدمن عريضة أمام الجمعية الوطنية تطالب فيها تطبيق المساواة مع الرجال . وكان يجب انتظار دستور 1946 ليتم تلبية هذه المطالب . أما على مستوى محاربة الرق ، فإن إعلان حقوق الإنسان والمواطن لم يشر لا من قريب أو بعيد إلى ذلك

الفقرة الرابعة : موقف الماركسية من الحقوق والحريات السابقة

يتفق أغلبية الباحثين على أن الماركسية تعتبر من أهم النظريات التي ارتبطت بالعمل، بمعنى أنها ليست فلسفة سياسية فقط، وإنما هي دليل عملي يستند إلى ربط النظرية بالممارسة.

وحيث إن الماركسية ظهرت في أواسط القرن التاسع عشر- أي في مرحلة اكتمال الثورة العلمية والتكنولوجية، وبروز طبقة الرأسماليين التي أصبحت هي المالكة لوسائل الإنتاج،

[1] - ص 54

والمسيطرة على مقاليد الحكم- فقد كانت بمثابة تيار مناقض للرأسمالية التي أصبحت النظام المهيمن والسائد في أوربا، والقائم على التناحر الطبقي الذي تم التعبير عنه من خلال الثورات الاجتماعية التي اندلعت خصوصا في سنتي 1847 و 1848. ومعنى هذا أن الماركسية رفضت كل الحقوق والحريات التي ناد بها البورجوازيون كوسيلة لتحقيق مصالح خاصة ، كيف ذلك ؟

أ – المرتكزات الأساسية للماركسية

لقد عمل قطبا الماركسية ماركس و انجلز معا انطلاقا من دراستهما للفلسفة اليونانية، والاقتصاد السياسي الإنجليزي، والاشتراكية الفرنسية أن يصوغا نظرية متكاملة حول المجتمع الرأسمالي، والتناقضات التي يعرفها. وكان المجتمع الصناعي البريطاني هو المختبر، والنموذج الذي اعتمدا عليه لتبيان أن النظام الرأسمالي يحمل في داخله عناصر زواله، ليحل محله النظام الاشتراكي

فانطلاقا من اهتمام الماركسية بدراسة تركيبة وفيزيولوجية المجتمع، ستتمكن من التوصل إلى كون الكائنات البشرية لها تاريخ محدد، وأنها تصنع تاريخها بنفسها، بمعنى أن المجتمع الإنساني هو نتيجة حتمية للتاريخ.

إن هذا التفسير جاء نتيجة لاعتماد الماركسية على المنهج الدياليكتيكي الهيجلي ولكن بمقاييس أخرى. فإذا كان هذا الأخير يعتبر أن الفكرة هي مصدر كل شيء سواء في عالم الحس، أو في نتاجات الروح[1]، فإن كال ماركس أقام المنهج الدياليكتيكي على أسس مادية وهو ما أطلق عليه المادية الدياليكتيكية أو المادية الجدلية.

وفي هذا الإطار يقول بأنه أوقف دياليكتيك هيجل على رجليه بعد أن كان واقفا على رأسه. لقد اعتبر ماركس وانجلز أن المنهج الدياليكتيكي هو الوحيد القادر على فهم كل ما يدور في الطبيعة، لأنه ينطلق من فرضية أن المادة هي التي تنتج البنية الفوقية. فكل شيء في حركة : المجتمعات، التاريخ، الطبيعة ... الخ[2]

---

[1] مصطفى الجفال – تاريخ الفكر السياسي – مطبوع مهم موجه لطلبة السنة الأولى من السلك الثاني – قانون عام –كلية العلوم القانونية ، الاقتصادية والاجتماعية – الدار البيضاء – 1986 - ص 154.

[2] كارل ماركس – رأس المال – المجلد الأول – ترجمة فهد كم نقش – دار التقدم – موسكو – 1985 – الصفحة 27

وهذه الحركة، تستند إلى صراع بين طرفين : حر وعبد ، ظالمون ومظلومون ...) [1]أي أن كل شيء يحمل معه نقيضه. وعن هذا التناقض، يتولد تركيب جديد، وهذه هي المادية الجدلية أو الدياليكتيكية التي يتم التعبير عنها بالشكل التالي :

أطروحة + أطروحة مناقضة ⇦ أطروحة مركبة

SYNTHESE ⇨ THESE + ANTITHESE

هكذا فإن المجتمع البشري، يعرف صراعا بين الطبقات، بحيث إن كل طبقة اجتماعية تسعى للسيطرة على وسائل الإنتاج (الآلة، المصنع، الأرض ...) ولفهم هذا الصراع، تستند الماركسية إلى تطبيق الدياليكتيك على التاريخ، وهو ما يعرف بالمادية التاريخية التي تعطي الأولوية في تفسيرها للتاريخ للعامل المادي الاقتصادي. فالبنية التحتية تخضع لها البنية الفوقية، ومن ثمة فإن العامل السياسي ما هو إلا نتيجة للعامل الاقتصادي، فالذي يسيطر على وسائل الإنتاج (العامل الاقتصادي) يتمكن من السيطرة على الحكم (العامل السياسي) ولذا فإن الماركسية تعتبر أن جميع المؤسسات بما فيها الدولية ليست سوى عناصر من البنية الفوقية. وبالتالي فهي أداة قمع تستخدمها الطبقة السائدة لتكريس هيمنتها على المجتمع ككل.

ب – موقع الحقوق والحريات الغربية في الفكر الماركسي

إذا كان النظام الإقطاعي قد قام على استغلال الإقطاعيين للفلاحين الصغار كأتباع لهم ، فإنه في زمن الثورة الصناعية ، تمكن مجموعة من أصحاب رؤوس الأموال التي استثمرت أموالها في مجالي الصناعة والتجارة ، من مجابهة هؤلاء الاقطاعيين والقضاء عليهم ، ومن ثمة حلت كطبقة بورجوازية لتخلق نقيضا لها ، وهي طبقة العمال التي تم استغلالها بشكل فاحش . ولذلك يعتبر كارل ماركس أن فائض القيمة الذي تحققه البورجوازية ما هو سوى سرقة من المجهود الذي يبذله العمال .[2]

---

[1] ماركس و إنجلز – بيان الحزب الشيوعي – مترجم إلى اللغة العربية نقلا عن الموقع الالكتروني :

https://foulabook.com/ar/book

تاريخ الولوج : 25 /04 / 2020 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال

[2] Jean BENARD - LA CONCEPTION MARXISTE DU CAPITAL – SOCIETE D'EDITION D'ENSEIGNEMENT SUPERIEUR – PARIE – 1952 – PAGE 63

لقد استطاعت الطبقة البورجوازية الاستحواذ على السلطة السياسية [1]، ومن ثمة أصبحت هي المتمتعة بكل الامتيازات والحقوق ، ولذلك فإن الماركسية لا تؤمن بوجود حقوق طبيعية لصيقة بولادة الإنسان كما نظر لذلك أنصار القانون الطبيعي ، ونظرية العقد الاجتماعي ، بل إن هذه الحقوق تم استيلابها ماديا ، على اعتبار أن الذي يملك هو الذي يتمتع بالحقوق ، فكيف يمكن للمرء– كما يقول ماركس – أن يتمتع بحرية السفر مادام أنه لا يملك ثمن التذكرة ، فالحريات والحقوق الموجودة في الفكر الفردي فارغة من حيث محتواها من أي مضمون حقيقي . ومن ثمة فهي ليس سوى خدعة [2] . ومعنى هذا أن الإعلانات الانجليزية ، الأمريكية وإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي تظل شكلية ، لأن تنطلق من الفكر لا من الواقع ، مادام أن حق التمتع بها مقتصر على البورجوازيين فقط . فالتحرر السياسي الذي برز كمصطلح متداول بين الأفراد مجرد وهم ، تستفيد منه الدولة على حساب الشعوب ، لأنه مكنها من التحرر دون أن يتحرر الأفراد انسانيا [3] فباسم حقوق الانسان ، حسب الماركسية ، تمكنت الطبقة البورجوازية من فرض هيمنتها وتكريس الاستعباد . وكمثال على ذلك ، يفضح كارل ماركس مضامين إعلان حقوق الانسان والمواطن الفرنسي لسنة 1789 والدساتير الفرنسية التي صدرت بعده . بحيث إن مصطلح الإنسان المقصود به الفرد الأناني البورجوازي المستغل للمواطن ، ومن ثمة فكل الحقوق المضمنة في هذه الوثائق السابقة تبقى مزيفة، فمثلا حق المساواة لم يكن سوى شعار رفعه البورجوازيون للتخلص من القوانين التي كانت تمنح امتيازات للكنيسة ولكبار الاقطاعيين ، أما الحرية فلا يمكن أن تتحقق في ظل الاستعباد ، ولذلك لابد من عمل توري جذري للمجتمع ، يضمن بمقتضاه لأفراده تنمية قدراتهم وطاقاتهم . وتبقى حرية التملك فارغة من محتواها مادام أن الفرد لا يملك أي شيء ، وإنما أصبح تابعا لمن يستحوذ على وسائل الانتاج أي المالكين الحقيقين المستفيدين من حق الأمن الذي يضمن لهم التمتع بكافة الحقوق دون مضايقة من أحد ، مادام أن جهاز الأمن موجود

---

1 كارل ماركس – رأس المال – مرجع سابق – الصفحة 21

2 كمال سعدي مصطفى – حقوق الإنسان بين المواثيق الدولية والمذاهب الفكرية – دار الكتب القانونية – مصر – 2012 – الصفحة 90

3 كارل ماركس – حول المسألة اليهودية – 1844 – ترجمة نائلة الصالحي – منشورات الجمل – الطبعة الأولى – بيروت – 2003 – الصفحة 14

خاتمة الفصل الأول :

يبدو جليا أن طرحنا للإطار النظري لهذا الموضوع ، زكى ما قلنا اعلاه ، على أن حقوق الإنسان هي قيم قبل أن تكون قواعد وضوابط . ولذلك حرصنا على إبرازها ، سواء من خلال تطرقنا للمعتقدات والحضرات القديمة أو من خلال كشفنا عن موقع الحقوق الإنسانية في الشرائع السماوية الثلاث : اليهودية ، النصرانية والإسلامية أو أخيرا على مستوى تحليلنا للخطاب الفلسفي على امتداد العصور الثلاثة

وعلى الرغم من وجود تباعدت وتناقضات بين هذه المصادر الثلاثة ، سيما على مستوى تكريس قيم التفاوتات وعدم الايمان بالمساواة بين البشر ، فقد لمسنا وجود العديد من القواسم المشتركة فيما بينها ، سيما على مستوى الدعوة إلى احترام الإنسان والنهوض بحقوقه

ومن ثمة ، شكلت هذه القيم الزاد والعدة للإنسان نفسه على مستويين :

أولا : يحق لنا القول ، إن القيم الإنسانية الكونية المشتركة يمكن أن تشكل وسيلة لخلق تآلف وانصهار بين كافة شعوب العالم ، بغية العيش في عالم يسوده الوئام والسلام ولذلك لا بد من التفكير في تدوين كل ما نتآلف عليه سواء على مستوى المعتقدات والحضرات القديمة أو على مستوى الشرائع السماوية أو على مستوى الفكر الفلسفي ولا شك أن هذا الأمر يتطلب تحرك جمعيات المجتمع المدني على المستوى الدولي لخلق تواصل فيما بينها والاتفاق على خطة عمل لإجراء حوار ، يكون الهدف منه تبديد كل أشكال الحقد ، العنصرية ، الكراهية والدعوة إلى تكريس روح المواطنة واحترام الحقوق الإنسانية لجميع أفراد المجتمع الدولي

ثانيا : من خلال اعتبارها كوسيلة للاحتجاج ضد العنف وهضم الحقوق من طرف الانظمة الاستبدادية . وفعلا ، لا حظنا أنه تم تكريس احترام هذه الحقوق على مستوى بعض الإعلانات سواء الانجليزية أو الامريكية أو إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي لكن النظرية الماركسية ، كشفت لنا عن معطى جديد ، هو كون كل هذه الحقوق كانت مجرد وسيلة وشعار رفعته الطبقات البورجوازية للاستحواذ على السلطة السياسية التي ستضمن

لها التمتع بمجموعة من الحقوق والامتيازات ، وذلك على حساب الطبقة البروليتاريا وبقية الفئات الأخرى الهشة .

ولذلك ، فكل هذه الحقوق لا يمكن التمتع بها ، رغم وجود اعتراف مكتوب في الإعلانات ودساتير الدول ، مادام أن الفرد لم يتحرر إنسانيا ويتوفر على الوسائل المادية اللازمة التي تمكنه من ترجمتها إلى حقوق حقيقة ينتفع بها بكل أريحية واطمئنان

وعلى الأساس نتساءل هل إجراءات الحماية لحقوق الانسان والتي تم بمقتضاها تدويل هذه الحقوق ، وتقنينها إقليميا ووطنيا ، مكنت من اعطاء ضمانات وازنة للشعوب قصد التمتع بحقوقهم على الوجه الصحيح ، أم إن الواقع المعيش يكشف عن خروقات لا حصر لها ؟

هذا ما سنحاول الإجابة عنه في الفصل الثاني

الفصل الثاني : الحماية الدولية لحقوق الإنسان والواقع الدولي المعيش

{ أنظر المحاضرات التي تم القاؤها بالكلية والمسجلة عن طريق الفيديو }